الموسوعة السياسية للشباب

18

الموسوعة السياسية للشباب

المجتمع المدنى والدولـة

د. محمد عثمان الخشت

نهضة مصر
للطباعة والنشر والتوزيع

العنـوان: المجتمع المدنى والدولة

تأليـف : د. محمد عثمان الخشت

إشـراف عـام : داليا محمـد إبراهيـم

رئيس التحريـــر

د. سعيـد اللاونـــدى

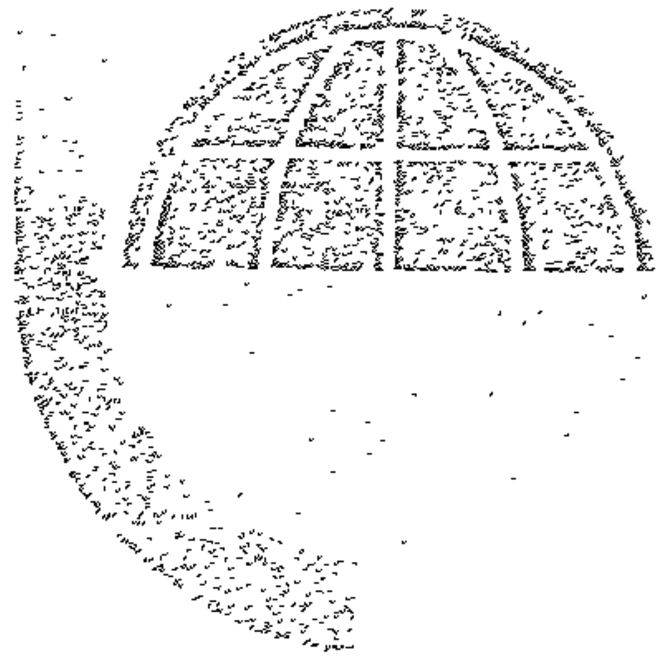

المستشارون:

- د. محمد عبد السلام
- د. عمـرو الشـــوبكى
- د. محـمـــد غنيـــم
- د. عمـــار على حسن
- د. صفـــوت العـــالم

يحظر طبع أو تصوير أو تخزين أى جزء من هذا الكتاب سواء النص أو الصور بأية وسيلة من وسائل تسجيل البيانات، إلا بإذن كتابى صريح من الناشر.

نهضة مصر
للطباعة والنشر والتوزيع
أسسها أحمد محمد إبراهيم سنة 1938

الترقيم الدولى: 977-14-3805-0 رقم الإيداع: 2006/22848 الطبعة 1: يوليو 2007

الإدارة العامة:
21 شارع أحمد عرابى - المهندسين - الجيزة
تليفون: 33466434 - 33472864 02
فاكس: 33462576 02

المركز الرئيسى:
80 المنطقة الصناعية الرابعة - مدينة 6 أكتوبر
تليفون: 38330287 - 38330289 02
فاكس: 38330296 02

مركز التوزيـــع:
18 شارع كامل صدقى - الفجالة - القاهرة
تليفون: 25909827 - 25908895 02
فاكس: 25903395 02

فرع الإسكندرية:
408 طريق الحرية - رشدى
تليفون: 5462090 03

فرع المنصـــورة:
13 شارع المستشفى الدولى التخصصى - متفرع من شارع عبد السلام عارف - مدينة السلام
تليفون: 2221866 050

E-mail: publishing@nahdetmisr.com–customerservice@nahdetmisr.com

www.nahdetmisr.com

تقديم

«المجتمع المدنى» هو أحد المفاهيم التى راجت وانتشرت فى السنوات الأخيرة إلى حد أن البعض اعتبر أن القرن الحادى والعشرين هو قرن المجتمع المدنى بامتياز.

وكان طبيعيًّا – كى لا يشعر الشباب بالغربة أمام هذا المفهوم الذى طرق آذانهم بقوة – أن نقدم تعريفًا موجزًا ومبسطًا لما يعنيه المجتمع المدنى، عبر مكوناته، ووظيفته، وأهميته لتحقيق التنمية. وكيف تتعامل الليبرالية والشمولية معه باعتباره مدخلاً أساسيًّا للحياة السياسية. وأشهد أن مؤلف الكتاب (د. محمد عثمان الخشت) وهو صاحب باع طويل فى دراسة وتوثيق العمل الأهلى فى مصر والعالم، قد حرص على عرض الموضوع عرضًا شيقًا؛ فتناوله من زوايا عديدة رسمت فى مجملها صورة خالية من الثقوب والمغالطات للمجتمع المدنى الذى بات البعض يراه – بحق – ترياقًا ناجعًا لأوجاع العولمة التى امتدت كالسماء تظلل الجميع. وبالقطع سوف يجد القارئ فى هذا الكتاب إجابات حاسمة ومحددة عن جميع التساؤلات التى قد تساوره بشأن مؤسسات المجتمع المدنى والنقابات والمؤسسات الصحفية والجمعيات الخيرية، وماذا تعنى الشراكة بين المجتمع المدنى والحكومة؟ وما هى علاقته بالقانون والقضاء؟ وهل باتت الديمقراطية ضرورة للمجتمع المدنى؟

ما نأمله هو أن يتمكن الشاب الذى يقرأ هذا الكتاب من فهم كل ما يثور من نقاشات (وحوارات) حول ظاهرة المجتمع المدنى. . . إذا تحقق ذلك تكون الموسوعة السياسية للشباب قد نجحت فيما وضعته لنفسها من أهداف. .

د. سـعيد اللاوندى

مقـــدمـــة

يحلل هذا الكتاب مفهوم المجتمع المدنى، ويوضح معناه، ومكوناته، ومبادئه، ودوره ووظيفته، وأهميته وضرورته القصوى لتحقيق التنمية السياسية والاجتماعية والاقتصادية؛ فقد بات من الملح تجاوز المجتمع القبلى والعائلى والطائفى؛ حتى يمكن أن يدخل المجتمع العربى إلى عصر الحداثة دخولاً حقيقيًّا على مستوى الفعل والممارسة.

وينطلق البحث من المجتمع المدنى باعتباره الأساس والروح لأى حياة سياسية. ولا يكتفى بعرض أفكار الفلاسفة والمصلحين عن المجتمع المدنى، بل يسعى لتقديم وجهة نظر حرة وناقدة لتلك الأفكار لاسيما فى الجوانب ذات الطابع الشمولى؛ بهدف تدعيم الفكر الفردى الحر، وترسيخ المفاهيم الديمقراطية، ودعم استقلالية المجتمع المدنى، كحل لمشاكل العلاقة بين السلطة والمجتمع والفرد.

كما يسعى البحث إلى الكشف عن المغالطات التى تقع فيها الأنظمة والفلسفات الشمولية المتطرفة، أى الفلسفات التى تنادى بدولة شمولية لا تسمح بوجود أى مؤسسات مستقلة مثل الجمعيات أو النوادى أو الجامعات... إلخ، وتتحكم تمامًا فى وسائل الاتصالات، وتعتبر أيديولوجيتها - أى مجموعة أفكارها- هى الوحيدة التى تملك الشرعية، وتلغى التنوع والتعددية كما تلغى الفرد لصالح المجموع أو لصالح الدولة.

وكذلك يسعى البحث إلى كشف مغالطات الأنظمة الليبرالية الجذرية التى تبالغ فى إعطاء الحرية للفرد وتؤكد الاستقلالية التامة للمجتمع المدنى وعدم خضوعه لأى شكل من أشكال المراقبة من الحكومة، وتقلل بشكل متطرف من دور الحكومة.

إن التطرف دومًا – سواء كان جهة اليسار أو جهة اليمين– أمر يدل على وجهة نظر أحادية الجانب، كما يدل على الانحياز لفئة اجتماعية على حساب فئة اجتماعية أخرى، وبالتالى تأتى حلول أى منهما مبتسرة ومولدة لنوع جديد من المشكلات، وهذا هو مأزق الشيوعية وسر أزمة الرأسمالية.

وإذا كان التطرف فى تأكيد الهيمنة المطلقة للدولة قد أثبت فشله، فكذلك التطرف فى المناداة بتلاشى سلطتها سوف يثبت فشله، وبقدر عدم منطقية ترك آليات السوق تعمل بفوضوية كاملة، يكون فى المقابل قدر عدم منطقية التحكم الكامل فيها. وإذا كان من التهور ترك المجتمع المدنى يعمل دون رقيب، فإن من المغالطة كذلك فرض الهيمنة الشاملة عليه.

وإذا كانت معظم الدراسات تعلن الحياد المطلق إزاء الموضوع الذى تدرسه، بينما – هى فى الحقيقة – تبطن فى جوفها الانحياز على نحو غير مباشر، أقول إذا كان هذا هو شأن معظم الدراسات، فإن هذه الدراسة لا تدعى الحياد المطلق على طول الخط؛ إذ إن لها جانبًا موضوعيًا محايدًا وجانبًا ذاتيًا منحازًا، أما الجانب الموضوعى فيتمثل فى تقديم أفكار الفلاسفة والمفكرين بأمانة، أما الجانب الذاتى فيتمثل

فى الموقف الأيديولوجى (أى الفكرى) والنقدى الذى يتخذه كاتب هذه السطور من الفلسفات الشمولية الدكتاتورية بصفة خاصة؛ فحياد الكاتب ينتهى بانتهاء شرح وتحليل الأفكار الفلسفية عن المجتمع المدنى على نحو يجعلها واضحة أمام القارئ، أما انحيازه لموقف أيديولوجى معين فيتجلى فى المواقف النقدية من هذه الأفكار.

وتبقى فى النهاية كلمة شكر واجبة للأستاذة داليا إبراهيم المشرفة على هذا المشروع الفكرى السياسى الهام، التى تتمتع برؤية ثقافية لها أكبر الأثر فى صناعة الكتاب ونشر الفكر الحر، وخالص الشكر للدكتور سعيد اللاوندى الذى شرفنى بدعوته لى للمشاركة بهذا الكتاب والذى أثلج صدرى عندما عبر عن إعجابه بكتاباتى السابقة عن المجتمع المدنى. فلهما كل الشكر والتقدير.

والله من وراء القصد...

د. محمد عثمان الخشت

الفصل الأول
المجتمع المدنى ومؤسساته

■ معنى المجتمع المدنى:

«المجتمع المدنى» ليس هو المجتمع العام، بل هو أضيق نطاقًا منه، إنه ببساطة: النقابات، واتحادات العمال، والمؤسسات والهيئات والجمعيات الخيرية، والنوادى، ومجموعة المنظمات غير الحكومية، والغرف التجارية، والاتحادات المهنية[1]... إلخ، التى يربط بين أعضائها رباط اجتماعى ليس قائمًا على القرابة أو الدين.. أى ليس قائمًا على أساس وراثى مثل العائلة أو القبيلة أو رابطة الدم، ولا على أساس العقيدة الدينية الواحدة.

ولمزيد من التبسيط نقول: إن المجتمع العام مكون من ثلاثة أجزاء، هى: الأسرة، والمجتمع المدنى، والدولة أو الحكومة.

١- الأسرة:

تقوم الأسرة على مبدأ الحب، واتحاد القلوب Union of Hearts[2]، والتناغم بين أفرادها، أى أنَّ الانسجام (الهارمونى) المُدعم بالحب الخالص صفة جوهرية للأسرة الأبوية The Patriarchal Family.

والأسرة هى «الجذر الأخلاقى للدولة»[3]، وأعضاء الأسرة يفهمون أنفسهم كـ «أعراض»[4]، أى ليس كأفراد مستقلين، ولا يوجد

(١) مثل اتحاد الكتاب، واتحاد الناشرين، واتحاد المحامين العرب... إلخ.

(2) David E. Cooper, World Philosophies, Oxford, Blackwell, 1996.p.318.
(3) G.W.F, Hegel, Grundlinien der Philosophie des Rechts (1821),p.396.
(4) Ibid., p.313.

بينهم صراع الحاجات والمصالح الأنانية التى توجد بين الشخصيات الجزئية المتناحرة؛ فهم ليسوا أفرادًا متنافسين يرتبطون معًا بواسطة عقد. ويتمثل هذا المعنى بشكل مكثف فى المرأة التى هى موجهة بواسطة البصيرة والشعور؛ ولذلك فهى مقدر لها الحب والزواج.

٢- المجتمع المدنى:

لا تظل الأسرة على حالها من الوحدة والانسجام، بل تتفكك إلى أفراد مستقلين يكوِّن كل منهم أسرة جديدة، وعندما يخرج الأفراد من الأسرة إلى دائرة الحياة الاقتصادية، وتظهر الملكية الخاصة، يظهر الاختلاف والتنوع؛ حيث صراع الحاجات والمصالح الأنانية بين الشخصيات الجزئية المتناحرة، وفى الوقت نفسه يظهر نظام تبادل الحاجات، أى أن الناس يتبادلون فيما بينهم السلع والخدمات، وهذا هو المجتمع المدنى فى جانبه الاقتصادى، أما جانبه الاجتماعى فيتمثل فى كل أشكال التضامن المنظم بين مجموعة من الناس ينتمون بإرادتهم الحرة إلى جمعية أو مؤسسة يربط أفرادها رباط طوعى؛ حيث إن العلاقات الاجتماعية فيها قائمة على الإرادة الحرة، لا على رابطة الدم مثل الأسرة أو القبيلة، ويكون الترابط والتضامن فيها قائمًا على الوعى وتبادل الاحتياجات والمواقف فى الأزمات مثل العجز أو المرض أو الوفاة أو حالات الاعتداء.

فالمجتمع المدنى هو اللحظة الثانية فى لحظات ثلاث: الأسرة، المجتمع المدنى، الدولة؛ يقول جارودى: «إن تفتت العائلة إلى أشخاص خاصين مستقلين يقودنا إلى لحظة جديدة فى تحقق

الحرية، اللحظة التى يدعوها هيجل المجتمع المدنى، أى مجمل الأفراد المشتركين فى الحياة الاقتصادية فى نظام المزاحمة الرأسمالى»(٥).

ففى المجتمع المدنى يتوحد الأفراد «وفقًا لمصالحهم، وحيث تدخل الجمعيات المشكلة على هذا النحو فى علاقة، وغالبًا فى نزاع، وهكذا يُخلق فى الحياة الاجتماعية نظام خارجى بالكلية ناتج عن اتفاق الحاجات وتحديدها المتبادل، ومفروض من قبل تشريع جماعى»(٦).

فإذا كان الحب هو الذى يحكم الأسرة، فإن تبادل المصالح المستنير هو الذى يحكم المجتمع المدنى.

٣- الدولة أو الحكومة:

الدولة هى مجموعة المؤسسات السياسية والقانونية السيادية التى تصون سلامة واستقرار المجتمع داخليًا من خلال الدستور والقانون، ولها حق استخدام القوة بشكل قانونى لتطبيق القانون لضبط حركة المجتمع، كما تتولى صيانة الاستقلال والدفاع وحفظ الأمن من أى عدوان خارجى، وتنظم عملية استغلال الموارد الطبيعية، وخدمة مصالح المجتمع، وإدارة العلاقات مع الدول الأخرى. وهى تعبر عن السلطة التنفيذية بشكل عام، ومقيدة بسلطة الدستور والقانون.

---

(٥) روجيه جارودى، فكر هيجل، ترجمة إلياس مرقص، بيروت، دار الحقيقة، ١٩٨٣. ص ١٤٠.

(٦) رينيه سرو وجاك دوندت ـ هيجل، ترجمة جوزيف سماحة، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٤، ص ٩٦.

وتنبع أهمية الدولة من كون المجتمع المدنى غير مستقر(٧)، مما يستلزم كياناً أعلى منه لكى يعيد إليه استقراره، وهذا الكيان هو الدولة فى نظر الشموليين، بينما يرى الأحرار أن القضاء كفيل بهذا، ويقتصر دور الدولة على المراقبة والدعم وتنفيذ الأحكام.

وسبب نشوء الدولة فى رأى هيجل هو أن المجتمع المدنى لا يمكن أن يكون غاية فى ذاته؛ لأن متناقضاته الكامنة تحول بينه وبين تحقيق وحدة وحرية حقيقية.. فالتناقض فى المجتمع المدنى هو الذى يبرر به هيجل النزعة التسلطية المطلقة للدولة، وهو السبب الذى يرتكن إليه هيجل لتسويغ رفع الدولة فوق المجتمع المدنى وجعلها ذات سلطة مطلقة على الأفراد والمجتمع المدنى(٨)!

غير أن الدولة لا تحل محل المجتمع المدنى، بل تحافظ على حركته، وتصون مصالحه دون أن تغير مضمونه.. وهكذا فإن الخطوة التى تتجاوز المجتمع المدنى تؤدى إلى نظام سياسى تسلطى(٩).

ومن ثم فالمجتمع المدنى هو ذلك المجال الواقع بين الأسرة والدولة، والذى يتشكل من مجموعة النظم والمنظمات والمؤسسات والهيئات التى هى ليست إرثية من ناحية (أى غير موروثة وغير قائمة على رباط العائلة أو القبيلة)، وليست حكومية من ناحية أخرى، وتجمع بين الأعضاء فى رابطة على أساس من المصلحة والإرادة الحرة والتطوع.

---

(7) David E. Cooper, World Philosophies,.p. 319.

(٨) د. محمد عثمان الخشت، المجتمع المدنى عند هيجل، القاهرة، دار قباء، ٢٠٠١. ص٢٦ وما بعدها.

(٩) هربت ماركيوز، العقل والثورة: هيجل ونشأة النظرية الاجتماعية، ترجمة د. فؤاد زكريا، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٩. ص ١٩٣.

■ المجتمع المدنى كحل.. وبأى معنى؟

قدمنا فيما سبق المعنى العام للمجتمع المدنى، وهو يجمع القاسم المشترك فى تعريف المجتمع المدنى بين أهل اليسار وأهل اليمين، وإن كان أغلبه مستقى من فلسفة هيجل.

لكن لاشك أن هذا المعنى لا يزال بحاجة إلى توضيح أكثر للقارئ العادى، لاسيما أن هذا المعنى ليس هو المعنى الوحيد، فالمجتمع المدنى كنظام أيديولوجى له معانٍ ودلالات متعددة، سوف نتعرف عليها عند الحديث عن تاريخ مفهوم المجتمع المدنى. ويهمنا الآن أن نعرف المعنى المقصود من المجتمع المدنى عندما نطرحه كحل لأزمة مجتمعنا، وسوف نقدم هذا المعنى وفق ما نعتقد أنه يجب أن يكون عليه المجتمع المدنى.

فأى معنى للمجتمع المدنى هو المقصود؟

وبأى معنى يكون حلاً.. أى ما طبيعة هذا الحل؟

وأى مشكلات ومعضلات يمكن للمجتمع المدنى أن يحلها؟

إن المجتمع المدنى هو - أو هكذا ينبغى أن يكون- المساحة الحرة والمنظمة بين الأسرة والدولة. وهو مجتمع مفتوح حر ومنظم بشكل ذاتى، وليس بشكل خارجى أو قهرى، أى ليس منظمًا من قبل الدولة، بل إنه منظم تنظيمًا داخليًا بواسطة أعضائه والقوانين التى وضعوها بالأسلوب الديمقراطى وارتضاها المجتمع العام.

والمجتمع المدنى أقل عمومية من المجتمع العام، أى مجرد جزء من المجتمع العام، ويربط بين الناس بروابط ثقافية أو اجتماعية

أو مهنية أو سياسية أو اقتصادية أو أية رابطة مدنية أخرى تقوم على العمل التطوعى، والإرادة الحرة وتبادل المصالح المستنيرة المشتركة.

وطبيعة المجتمع المدنى مختلفة عن طبيعة الأسرة أو العشيرة أو القبيلة، كما أنها مختلفة عن طبيعة الدولة أو الحكومة، ومختلفة أيضًا عن طبيعة القضاء. فطبيعة المجتمع المدنى هى الحرية وتبادل المصالح المستنيرة، وطبيعة الأسرة أو العشيرة أو القبيلة هى الحب واتحاد القلوب والولاء لرابطة الدم، وطبيعة القضاء هى سيادة القانون والعدل والمساواة، بينما طبيعة الدولة هى ضبط وحفظ اتزان حركة المجتمع، وحمايته داخليًا وخارجيًا.

ولتوضيح ذلك نقول: إن الأسرة أو العشيرة أو القبيلة (التى لا تزال مفاهيمها هى الفاعلة فى حركة مجتمعنا، وفى كل المجتمعات النامية) تقوم على الروابط غير التطوعية ولا تقوم على الإرادة الحرة، بل تقوم على الوراثة أو رابطة الميلاد أو الدم، والقيمة الأساسية التى تحكمها هى الولاء.

ولذا، فإن من غير الصواب اعتبار الأسرة أو العائلة أو أية رابطة عرقية مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدنى. فالرابطة التى تخضع لها المجموعات العرقية، صغيرة كانت أو كبيرة، غير الرابطة التى يخضع لها المجتمع المدنى، والقيمة التى تحكم إحداها لا تحكم الأخرى.

وعلى سبيل المثال، فإن الروابط التى تربط بين الناس فى ريف وصعيد مصر غالبًا ما تكون رابطة الدم، وهذه الرابطة موروثة؛ ومن ثم لا تصلح للمجتمع المدنى.

وهكذا نرى أن «المجتمع المدنى» هو ببساطة: المساحة الحرة والمنظمة بين الأسرة والدولة، وهى المساحة التى تشغلها مجموعة المنظمات غير الحكومية والمؤسسات والهيئات والجمعيات الخيرية والنوادى... إلخ التى تقوم على العمل التطوعى، والإرادة الحرة، والمصالح المستنيرة المشتركة، والقيمة الأساسية التى تحكم المجتمع المدنى هى الحرية.

■ الدولة بين المعنى العام والمعنى الخاص:

ليس المقصود بالدولة فى هذا السياق الدولة بمعناها العام بوصفها كياناً يشتمل على ثلاثة أركان:

١- الشعب.

٢- الإقليم.

٣- الحكومة(١٠).

وإنما المقصود هنا المعنى الضيق: أى الحكومة أو السلطة السياسية.

والدولة بهذا المعنى الضيق هى تنظيم سيادى سياسى قانونى، ولها أشكال متعددة، أفضلها الشكل الجمهورى الدستورى الديمقراطى. ووظيفة الدولة حماية الأمن الداخلى والخارجى فى المقام الأول عن طريق القوة المحكومة بالقانون. والقيمة الأساسية فى الدولة هى الضبط Control، أى منع اعتداء وطغيان الأفراد والجماعات بعضهم على بعض، وصيانة الحرية، والحماية من التجاوزات، والواقية من

(١٠) انظر تفصيلات أركان الدولة فى:
د. علىّ الدين هلال وآخرون، معجم المصطلحات السياسية، ص ٢٣٨ - ٢٤١.

الجريمة، وحماية السوق، وتأمين الناس ضد مصائب وأنواء الزمن، وضبط العلاقة بين أطراف المجتمع العام، وفى هذه النقطة الأخيرة لا يعدو دورها دور الحكم الذى يفصل بين أطراف لعبة نزيهة، وحماية الأضعف والأقل مهارة ليؤدى دورًا أفضل فى اللعبة.

وقد ذهب ت. هـ. جرين إلى شىء من هذا القبيل، غير أنه يرى أن الدولة مجرد حكم فى كل الجوانب، لكن الفكرة المطروحة أعلاه ترى أن الدولة حكم فقط فى الجانب المشار إليه أعلاه، أما فى الجوانب الأخرى فدورها يتعدى دور الحكم، إذ إن لها دورًا أساسيًا فى توفير الضمان الاجتماعى، والتعليمى، والصحى، بالتعاون الفعال مع مؤسسات المجتمع المدنى. وجدير بالذكر أن جرين كان أستاذًا فى جامعة أكسفورد وقد تأثر كثيرًا بالفلسفة المثالية الألمانية، وأسهم بدور فى تكوين الشباب الذين أرسوا فى البرلمان وفى الخدمة المدنية أسس الاشتراكية البريطانية التى نعرفها اليوم. ويرى جرين فى كتابه «أسس الالتزام السياسى» ١٨٨٨ م أن الآراء الاسمية النفعية تترك المرء فى واقع الأمر مجرد ذرة اجتماعية لا غير، يصارع على غير هدى مع الذرات الأخرى، وليس حيوانًا اجتماعيًا بأى معنى من المعانى. ولم يكن جرين شموليًا؛ لأنه بالفعل يترك متسعًا لحقوق الفرد والتزاماته(١١).

والدولة مقيدة بالدستور فى ممارستها لسلطتها. ومن حق الشعب أن يخضعها للمساءلة، ويراقبها من خلال البرلمان، ومن خلال أى

(١١) انظر: كرين برينتون، تشكيل العقل الحديث، ترجمة شوقى جلال، مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠١، ص٢٣٢.

قناة من قنوات التعبير عن الرأى، ومن خلال التقاضى، بل من حق البرلمان، وهو معبر عن إرادة الشعب، أن يخلع الحكومة أو الحاكم عن طريق سحب الثقة، عند الإخلال بالدستور أو إهدار القانون أو الفساد.

■ **أركـان المجتمـع المدنـى:**

فى مقابل التصورات القائلة بالاستقلالية التامة للمجتمع المدنى وعدم خضوعه لأى شكل من أشكال المراقبة من الحكومة، وفى مقابل التصورات القائلة بالهيمنة الكاملة للدولة على المجتمع المدنى، وفى مقابل ما يقوله أهل اليسار وما يقوله أهل اليمين، يلزم البحث عن وسط.. يقول تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾(١٢).

وربما يكمن هذا الوسط فى تبين مجموعة من الأركان والمبادئ التى تؤسس للمجتمع المدنى بشكل يدعم حريته ويوسع نطاق دوره من جهة، كما يدعم انضباطه من جهة أخرى.

ويمكن القول إن المجتمع المدنى يقوم على ثلاثة أركان:

١- **الإرادة الحرة:** فالمجتمع المدنى يقوم على الانتماء الطوعى الحر بملء الرغبة، وكامل القناعة الذاتية، بناء على وعى اجتماعى وسياسى، من أجل الاشتراك فى تنظيم يجمع بين أفراده مصالح مشتركة؛ ومن هنا فإن المجتمع المدنى يقوم على الإرادة الحرة والرابطة التطوعية، وليس على رابطة الدم أو الوراثة، مثل الأسرة والقبيلة، وليس على رابطة الميلاد مثل الجنسية الوطنية.

(١٢) البقرة: ١٤٣.

٢- **التنظيم:** فكل جمعية أو هيئة أو رابطة فى المجتمع المدنى لها نظام ولوائح تحدد شروط العضوية ومنهج العمل داخلها، كما يوجد نظام عام يحكم ويحدد العلاقات بين أجزاء المجتمع المدنى، ويحكم العلاقة بينه وبين الدولة.

٣- **قبول التعددية:** فالتعددية سنة كونية لا سبيل للقضاء عليها، سواء على مستوى المجتمع الواحد أو على مستوى المجتمع العالمى، وفى المجتمع المدنى يوجد قبول لهذه التعددية واعتراف بها، كما أن المجتمع المدنى لديه التزام أخلاقى بالإدارة السلمية للاختلافات عندما يحدث صراع(١٣).

■ **مبادئ المجتمع المدنى:**

المبادئ التى يقوم عليها المجتمع المدنى عديدة، لعل أهمها:

١- **المساواة المستنيرة:** وهى المساواة غير الآلية التى تؤمن بالمساواة فى القيمة الإنسانية والواجبات والحقوق القانونية، لكنها تتيح مجالاً للتمايز الفردى عن طريق بذل الجهد والتنافس المنتج. وفى نطاق المساواة بين الرجل والمرأة، فهى أيضًا المساواة المستنيرة غير الآلية التى تؤمن بالمساواة فى القيمة الإنسانية والواجبات والحقوق القانونية، وليست المساواة الآلية التى تهدر الفروق بين الجنسين. ويجب ألا يكون الانتخاب أو تولى الوظائف القيادية، ذا علاقة من قريب أو بعيد بمسألة الأنوثة والذكورة، وإنما يخضع لمعيار واحد

(١٣) انظر: د. سعد الدين إبراهيم، المجتمع المدنى والتحول الديمقراطى فى مصر، القاهرة، دار قباء، ٢٠٠٠، ص١٣-١٤.

لا ثانى له وهو الكفاءة. ومن حيث المبدأ، فإن حق المرأة السياسى لا يقل عن حق الرجل، أو كما قال النبى ﷺ: «**إنما النساء شقائق الرجال**»(١٤)، بل إن مشاركة المرأة السياسية هى أكثر من كونها حقًا لها، إنها واجب عليها بوصفها إنساناً مكتمل الأهلية، وهى مشمولة بقوله تعالى: ﴿**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ**﴾(١٥). وهى معنية بقول النبى ﷺ: «**من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم، ومن لم يصبح ويمسِ ناصحًا لله ولرسوله ولكتابه ولإمامه ولعامة المسلمين فليس منهم**»(١٦).

٢- حماية الجماعات الضعيفة والأقليات، ومحاربة التمييز ضدها. وقد نصت على ذلك «صحيفة المدينة» التى وقعها رسول الله ﷺ مع أهل الطوائف والملل الذين يشكلون مجتمع المدينة المنورة، وسوف نتحدث عنها بالتفصيل فى الفصل الثانى.

٣- الحرية والاستقلال الفردى، بالقدر الذى لا يتعارض مع الدستور والقانون، ولا يجور على مساحة الحرية والحقوق التى يتمتع بها الآخر، فلا حرية مطلقة ولا قيود مفرطة. فالحرية أساس التكليف، والاستقلال الفردى هو أساس المسئولية الفردية.

---

(١٤) رواه أبو داود، كتاب الطهارة، باب ٩٤ . والترمذى، كتاب الطهارة، باب ٨٢ . والدارمى، كتاب الوضوء، باب ٧٦ . وابن حنبل، ج٦ / ص ٢٥٦ ، ٣٧٧ .

(١٥) التوبة : ٧١ .

(١٦) رواه الطبرانى فى المعجم الأوسط، ج ٧/ص ٢٧٠ ، حديث رقم ٧٤٧٣ . ولمزيد من التفاصيل حول الموقف الإسلامى وما ينطوى عليه من تأكيد لكافة حقوق المرأة السياسية بوصفها إنساناً مكتمل الأهلية مثل الرجل، انظر: د. محمد عثمان الخشت، الدليل الفقهى للمرأة المسلمة: فى ضوء المذاهب الأربعة والاجتهادات الفقهية المعاصرة، القاهرة، مكتبة القرآن ، ١٩٨٧.

٤- لا حقوق دون واجبات؛ فزيادة وتأكيد النزعة والحقوق الفردية يجب أن يكون مصحوباً بزيادة الالتزامات والواجبات الفردية، فالحق فى عيشة كريمة مصحوب بضرورة إتقان العمل، وتعويضات البطالة (حق) للفرد وواجب على الحكومة والمجتمع المدنى معًا، لكن ليس بشكل مطلق بل مصحوب بالالتزام بعدم التكاسل والحرص بالبحث المستمر عن عمل (التزام ومسئولية)، من خلال قواعد وآليات يتم تحديدها طبقًا لحالة المجتمع.

٥- لا تداول للسلطة داخل مؤسسات المجتمع المدنى دون ديمقراطية، ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾(١٧)، والشورى ملزمة وليست نافلة.

٦- مشاركة الحكومة فى التنمية: فمن أهم المبادئ التى يقوم عليها المجتمع المدنى مبدأ مشاركة الحكومة فى العمل من أجل التعجيل بتجديد المجتمع المحلى وتنميته.

٧- ترسيخ مبدأ الشفافية وحق الرقابة المتبادلة فى نطاق ما هو عام دون جور على الحياة الشخصية والحريات الفردية ومبدأ الخصوصية، وهذا هو معنى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

■ **رأس المـــال الاجتماعـــى:**

بمقدار قوة وتنوع وفاعلية منظمات المجتمع المدنى، يكون مقدار الديمقراطية، ويكون مقدار التقدم السياسى، ويكون مقدار ما يمكن أن يُطلق عليه «رأس المال الاجتماعى Social Capital»، فرأس المال الاجتماعى هو: المجموع الكمى والكيفى أو النوعى للمؤسسات

(١٧) الشورى: ٣٨ .

والجمعيات والمنظمات الاجتماعية غير الحكومية فى مجتمع من المجتمعات بالقياس لعدد السكان.

ورأس المال الاجتماعى غير «رأس المال النقدى Monetary Capital»، الذى هو عبارة عن مجموع الأموال السائلة.

ورأس المال الاجتماعى أيضًا غير «رأس المال المادى Physical Capital» الذى يشمل الموارد الطبيعية والمرافق والطرق والعقارات والآلات وما شابه ذلك.

كما أن رأس المال الاجتماعى غير «رأس المال البشرى Human Capital» الذى يمثل مجموع الأفراد المتعلمين وذوى الصحة أى الذين يمثلون موارد بشرية حقيقية.

ويعد رأس المال الاجتماعى أحد المعايير التى ينبغى أن تقاس بها قوة المجتمعات، وهو ليس علامة فقط على مدى قوة أو ضعف المجتمع المدنى، بل علامة كذلك على التقدم أو التخلف السياسى والاجتماعى.

وأول من استخدم مصطلح «رأس المال الاجتماعى» هو جيمس كولمان عالم الاجتماع الأمريكى سنة ١٩٨٧ فى كتابه المشترك مع توماس هوفر المعنون بـ«المدارس الثانوية الحكومية والخاصة: دراسة تأثير المجتمعات المحلية»، لكنه لم يستخدمه بالمعنى المشار إليه أعلاه، بل استخدمه «لوصف أنواع العلاقات بين الأفراد فى إطار الأسرة والمجتمع المحلى، والتى يعتقد أنها تمارس تأثيرًا قويًا على مستويات التحصيل الدراسى.. ويرى كولمان أن رأس المال الاجتماعى الخاص بنمو أحد الشباب يتمثل فى أداء المجتمع المحلى

لوظائفه أداء جيدًا، وفى العلاقات الاجتماعية الحقيقية بين الوالدين، وفى التحديد والخصوصية اللذين يتجليان فى بناء تلك العلاقات، وفى علاقات الوالدين بمؤسسات المجتمع المحلى. كذلك تمثل مجموعة المعايير التى تتكون فى المجتمعات المحلية ذات الدرجة العالية من الخصوصية جزءاً من رأس المال الاجتماعى هذا»(١٨).

أما الذى استخدم مصطلح «رأس المال الاجتماعى» بالمعنى الذى استخدمناه أعلاه، فهو روبرت بوتنام R. Putnam عالم الاجتماع السياسى الأمريكى، فى كتابه: Making Democracy Work: "Civil Tradition in Modern Italy" Princeton University Press, 1993 وقد ربط فيه بين رأس المال الاجتماعى ومعدل التنمية الاقتصادية، نظراً لكون روابط أو مؤسسات المجتمع المدنى لها دور فى التكافل الاجتماعى، وتعطى المساعدة للأفراد فى بداية تكوين المشروعات الاقتصادية(١٩).

■ **مؤسسات المجتمع المدنى:**

يتكون المجتمع المدنى من مجموعة من المؤسسات تتصف بأنها تنظيمات تطوعية قائمة على الإرادة الحرة والمصلحة المشتركة أو المصالح المتبادلة، وفق القواعد المنظمة داخل كل رابطة وحسب القوانين التى ارتضاها المجتمع العام، وهى غير حكومية من ناحية وغير موروثة من ناحية أخرى، مثل: الجمعيات الخيرية بمختلف أنواعها، والنقابات، والاتحادات التعاونية، والاتحادات الطلابية،

(١٨) انظر: موسوعة علم الاجتماع: ٢/٧٦٣ - ٧٦٤ .
(١٩) انظر: د. سعد الدين إبراهيم، المجتمع المدنى والتحول الديمقراطى فى مصر، ص٣٨-٣٩.

ونوادى هيئات التدريس باعتبارها ذات صبغة نقابية، والنوادى بشكل عام باعتبارها تقوم على روابط مصلحية، ومنظمات حقوق الإنسان، والمؤسسات الصحافية المستقلة، والأحزاب السياسية مادامت خارج السلطة، لكن إذا دخلت السلطة بحكم التداول الديمقراطى، فإنها تصبح جزءاً من الدولة، وتخرج من دائرة المجتمع المدنى.

■ مفهـــوم النقابـــة:

ولنقف قليلاً عنـــد بعض هـذه المؤسســـات، ولنبـدأ بالنقابـــة The Corporation، فما هى؟ وما دورها؟ وما حدودها؟

النقابة بمثابة الأسرة الثانية لعضو النقابة، فهى تجمع بين مجموعة من الأفراد المشتركين فى مهنة صناعية واحدة، تجمع بينهم فى رباط أشبه ما يكون بالرباط العائلى، لكنه لا يقوم على رابطة الدم، بل على رباط المهنة.

والنقابة إحدى الوسائل المحورية التى تنقذ المجتمع المدنى من التشتت والتفكك، وتجعل لأفراده نظاماً ونسقاً؛ فهى التى تحافظ على الفرد فى مكانه فى النظام الإجمالى للتجمع المدنى، وتمنعه من الابتعاد عنه، وتدخله فى شكل من التضامن الجماعى مع أعضائها(٢٠). ويجد الفرد «فى النقابة أكثر مما يجد فى الأسرة. إنه يجد عن طريقها ما يؤمن معاشه، ويزيد فى ثروته، والإقرار بمزاياه. وفى النقابة يجد الفرد الشرف المهنى، والثمرة التى يستحقها لعمله الجاد. وفى حضن النقابة يجد العضو الأمانة والفضيلة»(٢١).

(٢٠) جان بيار لوفيفر، وبيار ماشيرى، هيجل والمجتمع، ترجمة منصور القاضى، بيروت، ط١، ١٩٩٣، ص ٥١.
(٢١) د. عبد الرحمن بدوى، فلسفة السياسة والقانون عند هيجل، ص ١٥٣ - ١٥٤.

وينبغى التمييز بين عضو النقابة وغيره من العمال الأجراء باليومية، على أساس صفة النظامية فى العمل؛ فالنقابى عمله منتظم، وله مهنة محددة تربطه بغيره من الذين يمتهنون المهنة نفسها، ولا يسعى إلى أجر مؤقت، بينما غير النقابى هو العامل اليومى الذى يقوم بعمل غير دائم حسب الظروف.

والمفهوم المعاصر للنقابة يورد شرطين أساسيين للنقابة، هما:

(١) أن يكون لدى أعضاء المهنة معرفة دقيقة ومتميزة، وذات طابع تخصصى، ومفيدة للآخرين، ومن غير الميسور للإنسان العادى أن يتقنها؛ لأنها تتطلب تعلماً وتدريباً طويل الأجل.

(٢) أن يقوم أعضاء النقابة بسنٍّ مجموعة من المبادئ والقيم والقواعد التى تحدد طبيعة الممارسة المهنية والأخلاقيات التى تحكمها، ويشترط أن تختلف عماً سواها من المبادئ والقيم والقواعد التى تحكم أى مواطن عادى أو تحكم العمال غير المتخصصين، وتكون بمثابة معايير مهنية ملزمة(٢٢).

فأعضاء النقابة يقومون بسنٍّ المبادئ والقواعد التى تعين طرق الانضمام إلى النقابة. ويتمتع نظام النقابة بمعايير فوق المعايير السائدة فى المجتمع تضمن الالتزام بين أعضاء النقابة من جهة، وتعطيهم فرصة للعمل بمرونة أكثر من الآخرين، وتضع عليهم قيوداً أقل من تلك القيود الملزمة للآخرين من جهة أخرى.

(22) Ferrel and Eredrich, Business Ethics. Third Edition, New York, Houghton Mifflin Company, 1997.p. 175 F.

ذلك أن النقابيين لا يكونون تحت طائلة المراقبة المباشرة فى أعمالهم مثلما هو حال الموظفين، ولا يلتزمون بساعات محددة للحضور والانصراف على خلاف الوضع فى الوظائف الحكومية. لكن فى مقابل هذه الميزات هناك قواعد للسلوك تفوق تلك المطلوبة من فئات المجتمع الأخرى؛ إذ يجب عليهم الالتزام بمستوى من الانضباط أكبر من المستوى الذى يخضع له الآخرون من غير المنتمين إلى النقابة، وهو المستوى الذى يستلزمه «الميثاق الأخلاقى للسلوك» الذى تضعه النقابة التى تجمع أعضاء المهنة فى جماعة مهنية واحدة ذاتية التنظيم[٢٣].

ويمثل المهندسون والصحافيون والأطباء والمحامون والاجتماعيون والمحاسبون، وغيرهم من الفئات المشابهة، مجموعات مهنية يتوافر فيها العنصران اللذان سبق الإشارة إليهما؛ فلديهم مساحة ضخمة من المعرفة المتخصصة؛ حيث يدرسون لسنوات طويلة، وتثمر هذه الدراسة علمًا نافعًا للمجتمع وضروريًا. وعندهم - أو هكذا ينبغى أن يكون - مجموعة من المبادئ والقيم والقواعد التى تحدد طبيعة الممارسة المهنية والأخلاقيات التى تحكمها، وتختلف عمًا سواها من المبادئ والقيم والقواعد التى تحكم أى مواطن عادى أو تحكم العمال غير المتخصصين[٢٤]. ومن المعلوم أن أى فرد يستطيع أن يكون عضوًا بمهنة ما إذا كان يمثل جزءًا من مجموعة ذاتية التنظيم ومحدودة بشكل صحيح.

(23) Richard t. De George, Business Ethics. 2nd ed., New york, Macmillan, 1986.p. 58.
(24) Ferrel and Eredrich, Business Ethics.p. 175 F.

■ **دور النقابــة وحــدوده:**

تقوم النقابة بعدة مهام، هى:

(أ) رعاية مصالحها الخاصة داخل مجالها الخاص.

(ب) اختيار أعضائها وفقًا لصفات موضوعية تتعلق بمهارتهم واستقامتهم، وأن يكون العدد محدودًا بالبنية العامة للمجتمع.

(ج) حماية أعضائها ضد الأحداث الجزئية العارضة.

(د) تزويدهم بالتربية اللازمة لتكوين الآخرين ليصبحوا أعضاء فى النقابة[٢٥].

(هـ) للنقابة دور فى المشاركة فى تنفيذ خطط التنمية والعمل على توفير الكفاية الإنتاجية والمستوى الثقافى والاجتماعى لأعضائها، وتعميق الوعى لديهم.

(و) للنقابة دور فى «المساومة الجماعية بشأن شروط الاستخدام، ولرعاية مصالح أعضائها الاقتصادية والاجتماعية، عن طريق الضغط على الحكومات والهيئات التشريعية، والالتجاء إلى العمل السياسى فى بعض حالات معينة»[٢٦].

وليست النقابات خاصة بالنظام الرأسمالى، فقد يظن البعض أن النقابات ظاهرة خاصة بالنظام الرأسمالى، وأنها بالتالى تصبح غير ضرورية أو غير ذات موضوع إذا ما أخذ المجتمع بالنظام الاشتراكى

(٢٥) هيجل، أصول فلسفة الحق، ص ٤٨٨.
(٢٦) عبد الوهاب الكيالى وآخرون، موسوعة السياسة، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط٣، ١٩٨٦. ٦٠٤/٦.

حيث يسيطر الشعب على وسائل الإنتاج. إلا أن ذلك ليس صحيحاً[٢٧]؛ فماركس اعتبر النقابة تجمعًا حرًّا للعمال وأنها تنفذ إلى التنظيم السياسى[٢٨].

وتمثل الرابطة النقابية مَعْلمًا حيويًّا من معالم التطور الحتمى الذى ينقل المجتمع من مرحلة الروابط العرقية والقبلية إلى مرحلة الروابط المدنية.

وعندما ينحرف البعض بالعمل النقابى، فالحل هو تقويم الانحراف عن طريق الاحتكام إلى القانون والقضاء؛ فالقضاء إذا كان مستقلاً كفيل برده إلى حدوده القانونية والدستورية التى ينبغى ألا يتخطاها.

■ المؤسسات الصحافية:

وإذا جئنا إلى **المؤسسات الصحافية** نجدها جزءاً من المجتمع المدنى - أو هكذا ينبغى أن تكون- باعتبار أن الممارسة الصحفية محكومة بالقواعد المهنية النقابية، وباعتبار أن الصحافة معبرة عن هموم الناس ومصالحهم، وباعتبارها تشكل نوعًا من الرقابة المعنوية المجتمعية.. أو هكذا ينبغى أن تكون!

أما الصحافة التى تكون لسان حال الحكومات فهى ليست جزءاً من المجتمع المدنى؛ لأنها محكومة بمبدأ الطاعة وليست قائمة على الإرادة الحرة فى واقع الأمر، وإن كانت تتظاهر بأنها حرة. وكذلك الصحافة التى تجعل الربح هدفها الوحيد، فتنتهج أسلوب الإثارة بالباطل،

(٢٧) المرجع السابق، الموضع نفسه.
(٢٨) جان بيار لوفيفر وبيار ماشيرى، هيجل والمجتمع ص ٥١.

وتعمل على بث الشائعات، وإذاعة الفكر الأصفر، فهى لا تنتمى إلى المجتمع المدنى؛ لأنها لا تعبر عن همومه ومصالحه، وهى تنتكس إلى مرحلة الفكر الهمجى.

■ الأحـــزاب الســـياســـية:

أما الأحزاب السياسية فثمة خلاف حول انتمائها للمجتمع المدنى، ومهما يكن من أمر هذا الخلاف، فإن وجهة نظرى أن وضع الأحزاب أمر نسبى؛ فالأحزاب مادامت خارج السلطة فإنها تقع فى دائرة المجتمع المدنى، لكن إذا دخلت السلطة بحكم التداول الديمقراطى، فإنها تصبح جزءاً من الدولة، وتخرج من دائرة المجتمع المدنى.

والمقصود فى هذا السياق الأحزاب الحية لا الأحزاب المصطنعة؛ فالأحزاب المصطنعة هى دائماً جزء من الحكومة؛ لأنها من صنعها، وهى جزء من نظام أوتوقراطى Autocracy[٢٩] مقنع يعلن الديمقراطية ويبطن الأوتوقراطية.

لأنها محكومة ببناء استبدادى تحل فيه رغبة رئيس الحزب محل الانتخاب كأساس للشرعية. ولا تزال هذه الأحزاب المصطنعة تعيش باستراتيجيات الماضى وتتمسك برموزه التى أصبحت خارج التاريخ، ولا يزال رئيس كل حزب متمسكاً برئاسة حزبه باعتباره إقطاعية خاصة. والأجيال القديمة لا تزال كاتمة على أنفاس الأجيال الجديدة،

(٢٩) أى ذات طابع استبدادى وللسلطة المسيطرة فيها مطلق الهيمنة، ورغبة صاحب السلطة فيها هى أساس الشرعية، وهذا الطابع قد يكون لفرد أو لجماعة منظمة. وتجد هذا بسهولة فى الأحزاب التى يظل يرأسها شخص واحد طوال حياته، ولا يوجد فيها أى نوع من الانتخابات الحقيقية أو تداول السلطة.

وتحبط أى رغبة عندها فى الإصلاح والتطوير، كما تقطع عليها الطريق أمام أى محاولة للصعود لخدمة الوطن؛ ولذلك فهى معزولة عن المجتمع المدنى وعن الجماهير التى فقدت الثقة فيها، لا سيما أنها غير قادرة حتى الآن على تقديم برامج عملية لحل مشكلات الجماهير، ولا تزال تعيش على ترديد الشعارات العامة والجوفاء دون منهج أو آليات عملية؛ وتجمدت عند مرحلة تاريخية لم يعد لها وجود.

أما الأحزاب الحية التى توجد خارج السلطة فهى جزء من المجتمع المدنى؛ لأنها تقوم على الرابطة التطوعية والإرادة الحرة ومحكومة بالمصالح المستنيرة المشتركة، وتعمل وفق آليات المجتمع المدنى؛ فتعى التغيرات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وتتميز بالديناميكية المستمرة، وتغير من برامجها وسياساتها بما يعطيها القدرة على مواجهة المشكلات والتحديات المتجددة بشكل عملى وفعال؛ حتى يمكنها أن تقدم لشعوبها حلولاً إيجابية بمناهج واقعية..

■ الجمعيات الخيرية الدينية:

وإذا جئنا للجمعيات الخيرية الدينية، فهل هى جزء من المجتمع المدنى؟

يمكن أن تقوم الجمعيات الخيرية الدينية على رابطة مدنية من زاوية ما، إذا كانت قائمة على الإرادة الحرة ونيتها فعل الخير الاجتماعى دون تمييز بين المستفيدين على أساس الدين أو الملة، ولا تمثل جزءاً من الجماعة القرابية أو الدولة ومبرأة من التعصب والانغلاق، وتنظر إلى الدين باعتباره رابطة ثقافية ورؤية أخلاقية

تكافح الروابط القبلية والانغلاق المذهبى، وباعتباره رابطة اجتماعية تغذيها حوافز ميتافيزيقية[٣٠] وتدفعها نحو النشاط الاجتماعى والاقتصادى لخدمة الناس عبر الجمعيات الخيرية الطبية أو التعليمية أو الإيوائية أو عبر العطايا المادية للمحتاجين، فالمسجد أو الكنيسة أو غيرهما؛ إذا كان يمارس هذا النشاط الاجتماعى بنية فعل الخير الاجتماعى دون تمييز بين المستفيدين على أساس الدين، فإنه يعد- فى هذا الجانب ومن هذه الزاوية- إحدى الروابط المدنية، لكنه من ناحية ممارسة الطقوس والشعائر يظل محصوراً فى نطاق الرابطة الدينية البحتة، فكأن مثل هذه المؤسسات لها جانب مدنى ولها جانب دينى، وحسب زاوية النظر يكون استحقاق الوصف بمدنى أو دينى.

■ **الخـــلاصـــة:**

هكذا نرى أن «المجتمع المدنى» ليس هو المجتمع العام، بل هو ببساطة: مجموعة النقابات والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات والهيئات والجمعيات الخيرية والنوادى.. إلخ. ويربط بين أعضاء المجتمع المدنى رباط اجتماعى تطوعى قائم على الإرادة الحرة، وليس قائماً على القرابة.. أى ليس قائماً على أساس وراثى أو رابطة الدم مثل العائلة والقبيلة.

والمجتمع المدنى أقل عمومية من المجتمع العام، ويربط بين الناس بروابط ثقافية أو اجتماعية أو مهنية أو سياسية أو اقتصادية أو أية رابطة مدنية أخرى تقوم على العمل التطوعى، والإرادة الحرة، والمصالح

(٣٠) الميتافيزيقا: ما بعد الطبيعة.

المستنيرة المشتركة. والقيمة الأساسية التى تحكم المجتمع المدنى هى الحرية، وليس لأحد من سلطة عليه سوى الدستور والقانون.

ومن ثم يمثل المجتمع المدنى المساحة الحرة والمنظمة بين الأسرة والدولة، ولا يحد حركته سوى حدود الدستور والقانون.

أما مؤسسات المجتمع المدنى فهى الجمعيات الخيرية بمختلف أنواعها، والنقابات، والاتحادات التعاونية، والاتحادات الطلابية، ونوادى هيئات التدريس باعتبارها ذات صبغة نقابية، والنوادى بشكل عام باعتبارها تقوم على روابط مصلحية، ومنظمات حقوق الإنسان، والأحزاب السياسية مادامت خارج السلطة (من وجهة نظرنا).

وهذه المؤسسات تطوعية وقائمة على الإرادة الحرة، أو بتعبير آخر هى المنظمات والمؤسسات غير الحكومية من ناحية وغير الموروثة من ناحية أخرى، ويكون الانتماء فيها قائماً على الإرادة الحرة، والمصلحة المشتركة أو المصالح المتبادلة، وفق القواعد المنظمة داخل كل رابطة.

ورأس المال الاجتماعى هو محصِّلة المجتمع المدنى؛ محصلة قوة وتنوع وفاعلية منظمات المجتمع المدنى؛ فرأس المال الاجتماعى هو: المجموع الكمى والكيفى أو النوعى للمؤسسات والجمعيات والمنظمات الاجتماعية غير الحكومية فى مجتمع من المجتمعات بالقياس لعدد السكان.

وبمقدار ثراء «رأس المال الاجتماعى Social Capital»، يكون ثراء الحياة العامة، وتقدم المجتمع، وسلامة البنية التحتية لممارسة الديمقراطية فى الحياة السياسية.

الفصل الثانى
المجتمع المدنى بين الإسلام والغرب

أولاً: المجتمع المدنى أو الأمة فى السياق الإسلامى:

المجتمع المدنى كتجربة إنسانية، وليس كمصطلح، وجد عند كل الأمم التى عرفت أشكال التعاون والتكافل الاجتماعى، والتى نظم الناس فيها أنفسهم ككيان تعاونى مستقل عن الدولة، وإذا نظرنا فى نطاق التجربة الإسلامية والعربية، نجد أن كثيراً من مفاهيم المجتمع المدنى عرفها المجتمع، لكن المصطلح نفسه لم يكن موجوداً، وإنما كان هناك مصطلح آخر يدل على الكيان الذى يشكل الإطار التنظيمى المقابل للإطار التنظيمى للدولة أو الخلافة، وهو مصطلح «الأمة»، فإذا كان المصطلح الذى يدل فى الغرب على هذا الكيان هو «المجتمع المدنى» فى مقابل نظام الدولة، فإن المصطلح الذى يدل على هذا الكيان فى الحضارة الإسلامية هو «الأمة» فى مقابل نظام الخلافة[1].

فمصطلح الأمة يشمل كل التكوينات التى تقع بين الأسرة والخلافة (أو الدولة)، وهى التكوينات التى تقوم على الإرادة الحرة والتطوع والالتزام وتسعى لتحقيق التكافل والحماية لأعضاء المهنة أو الوظيفة أو الجماعة، والدفاع عن المصالح العامة للمجتمع وممارسة الرقابة المجتمعية المتبادلة من خلال الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر،

(١) فالمجتمع المدنى يعادل الأمة؛ لأن مضمون الاثنين واحد، ويمكن أن نستخدم كل مصطلح مكان الآخر، فلا مشاحة فى الألفاظ؛ لأن المهم المضمون.

وتعمل هذه التكوينات فى استقلال عن سلطة ونفوذ نظام الخلافة فى كثير من الأحيان.

وإذا كان مفهوم المجتمع المدنى فى النظرية السياسية يشير إلى المجتمع الذى يتشكل بناء على «العقد الاجتماعى Social Contract»، فإن أول عقد اجتماعى صريح تم توقيعه فى التاريخ تمثل فيما يسمى بـ«صحيفة المدينة».

وإذا كان المجتمع المدنى لا يتشكل بناء على الرابطة العرقية أو الدينية، وإنما على مفهوم الانتماء القائم على الإرادة الحرة والالتزام بشروط العقد الاجتماعى، فإن مفهوم الأمة فى لحظة ازدهار الحضارة الإسلامية كان أساس الانتماء فيه الالتزام بشروط العقد الاجتماعى، ولعل أهمها عنصر «تحقيق الأمن»، وهذا يتضح لنا من خلال نص «صحيفة المدينة» التى اعتبرت اليهود «أمة مع المؤمنين» لليهود دينهم وللمسلمين دينهم؛ أى أن لأهل الأديان الأخرى حق المواطنة الكاملة، وهذا ما أكده الكاسانى على نحو حاسم بقوله: «الذمى من أهل دار الإسلام»(٢). ويقول السرخسى إن: «دار الإسلام اسم للموضع الذى تحت يد المسلمين، وعلامة ذلك أن يأمن فيه المسلمون»(٣).

فالانتماء لم يكن على أساس رابطة الدين أو العرق، حيث كانت **حرية الاعتقاد أمرًا مكفولاً**، وكذلك كان **الاستقلال الذاتى التشريعى والقضائى للأقليات أمرًا لا نزاع عليه**، مما يدل على حماية الجماعات الضعيفة والأقليات واعتبارها جزءًا من المجتمع، ومحاربة التمييز

(٢) الكاسانى، بدائع الصنائع، مصر، مطبعة البابى الحلبى، بدون تاريخ، ج٥/ص١٨١.
(٣) السرخسى، المبسوط، مصر، مطبعة السعادة، الطبعة الأولى، ج٢/ص٢٨.

ضدها، وقبول التعددية، وإدراك كون التعددية سنة كونية لا سبيل للقضاء عليها، سواء على مستوى المجتمع الواحد أو على مستوى المجتمع العالمى، والالتزام الأخلاقى بالإدارة السلمية للاختلافات عند حدوث صراع.

أما ترسيخ مبدأ الشفافية وحق الرقابة المتبادلة فى نطاق ما هو عام دون جور على الحياة الشخصية والحريات الفردية ومبدأ الخصوصية، فهذا نجده بكل وضوح فى مبدأ «الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر».

وبطبيعة الحال عرفت الأمة مجموعة من المؤسسات الاجتماعية المستقلة عن الحكومة، مثل الأوقاف، وهى نظام قام بدور يعادل الجمعيات الخيرية الآن، كما عرفت الأمة تنظيم الروابط المهنية فى شكل طوائف منظمة لأهل الحرف والتجار، وهو ما يعرف الآن باسم النقابات والغرف التجارية.

■ **أشكال من مؤسسات وتنظيمات المجتمع المدنى فى الحضارة الإسلامية:**

عرف المجتمع المدنى (الأمة) فى الحضارة الإسلامية أشكالاً متعددة مما نطلق عليه الآن اسم مؤسسات المجتمع المدنى، مثل الأوقاف وطوائف الحرف والتجار، والأخويات.

ويشكل نظام الأوقاف لبنة أساسية للتكافل الاجتماعى بعيدًا عن دور الدولة، وكانت الأوقاف تلعب دورًا كبيرًا فى بنيان الأمة أو المجتمع المدنى؛ حيث كانت تساهم فى التوازن الاجتماعى والاقتصادى، فهى خدمة عامة تقدم للناس ابتغاء وجه الله تعالى،

وكانت الأوقاف متنوعة؛ فهى تشمل كافة الخدمات من إصلاح الطرق العامة وإنشاء الجسور، وعمارة المساجد، وتقديم الخدمات الطبية، وكفالة الأيتام واللقطاء والفقراء، ومساعدة طلبة العلم، ومساندة المزارعين فيأخذون بذور أرضهم مجاناً، ومساعدة صغار التجار بعطايا أو بقروض حسنة بلا فوائد، وتزويج الفقراء من الشباب ذكوراً وإناثًا، وكفالة العميان والمُقْعَدين، بل وتقديم الألبان للأمهات الفقيرات، وتقديم العون لابن السبيل؛ أى المسافر الغريب عن بلده.

ولنأخذ إحدى عواصم الحضارة الإسلامية كنموذج للدور العظيم الذى كانت تقوم به الأوقاف فى حياة الناس، يقول ابن بطوطة: «والأوقاف بدمشق لا تحصر أنواعها ومصارفها لكثرتها؛ فمنها أوقاف على العاجزين عن الحج يعطى لمن يحج عن الرجل منهم كفايته، ومنها أوقاف على تجهيز البنات إلى أزواجهن وهن اللواتى لا قدرة لأهلهن على تجهيزهن، ومنها أوقاف لفكاك الأسارى، ومنها أوقاف لأبناء السبيل يعطون منها ما يأكلون ويلبسون ويتزودون لبلادهم، ومنها أوقاف على تعديل الطريق ورصفها؛ لأن أزِقَّة دمشق لكل واحد منها رصيفان فى جنبيه يمر عليهما المترجلون ويمر الركبان بين ذلك، ومنها أوقاف لسوى ذلك من أفعال الخير»(٤).

وقد يندهش البعض لنموذج طريف من نماذج الأوقاف خصصه بعض أهل الخير لمساعدة الأطفال الذين يبعثهم ذووهم لشراء متطلبات

(٤) ابن بطوطة: محمد بن عبدالله بن محمد اللواتي أبو عبدالله، رحلة ابن بطوطة المسماة تحفة النظار فى غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، تحقيق د. على المنتصر الكتانى، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ، ط٤ . ج ١/ص ١١٨ .

المنزل ويكون معهم آنية فتنكسر، فكان يذهب هؤلاء الأطفال إلى ما يسمى وقف الأوانى ليأخذوا نقوداً يشترون بها بدلاً منها حتى لا يضربهم ذووهم!

وقد حدثنا عن هذا النموذج ابن بطوطة، فقال: «مررت يومًا ببعض أزِقَّة دمشق فرأيت به مملوكًا صغيرًا قد سقطت من يده (صحفة) من الفخار الصينى، وهم يسمونها الصحن، فتكسرت، واجتمع عليه الناس، فقال له بعضهم: اجمع شقفها واحملها معك لصاحب (أوقاف الأوانى)، فجمعها وذهب الرجل معه إليه فأراه إياها، فدفع له ما اشترى به مثل ذلك الصحن. وهذا من أحسن الأعمال؛ فإن سيد الغلام لابد له أن يضربه على كسر الصحن أو ينهره، وهو أيضًا ينكسر قلبه ويتغير لأجل ذلك، فكان هذا الوقف جبراً للقلوب. جزى الله خيراً من تسامت همته فى الخير إلى مثل هذا»(٥).

أما الأخويات فهى فى الأساس نظام صوفى وجد خارج نطاق المسجد فيما كان يسمى الزاوية أو الرباط أو التكية، وكان أعضاؤه يشكلون نظامًا اجتماعيًّا يطلق عليه النظام الأخوى. ومع أن الانضمام لهذا الشكل من التنظيم كان مفتوحاً، لكن لم يكن بُدٌّ من توافر بعض الشروط، منها التأكد من وجود إرادة حرة ورغبة حقيقية وقناعة ذاتية.

وتطورت الأخويات، فأصبحت تضم لها أفراد حرفة معينة أو معظمهم، ومن ثم أصبحت تشكل قاعدة اتحاد عمال أو نقابة مصغرة. وهو ما يمكن أن نطلق عليه: الشراكة على أساس الاهتمامات والمصالح المشتركة.

(٥) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

أما التنظيمات المهنية التى كانت تضم أهل كل حرفة فى تنظيم واحد له مصالحه المشتركة وطرقه الذاتية فى التكافل بين أعضائه، فهى مسألة معروفة تماماً، وهى إن لم تكن تشتمل على اللوائح والآليات الموجودة الآن فإنها بلا شك كانت تمثل قاعدة نقابة.

ومن أشكال المجتمع المدنى كذلك ما كان يعرف - ولا يزال نجده حتى الآن فى مصر وفى عدد من الدول العربية - بنظام المضايف، والمجالس العرفية، ومجالس العرب لفض المنازعات بعيداً عن الدولة أو القضاء، ونظام «الجمعيات (بالمعنى العامى)»، أى ليس الجمعية بالمعنى الاصطلاحى، بل بالمعنى الموجود عند العامة فى مصر، وهو يمثل شكلاً من أشكال التكافل الاجتماعى، حيث يكون هناك فرد بحاجة إلى مبلغ كبير دفعة واحدة، فتقوم مجموعة من الأفراد - غالبًا تبلغ عشرة- بدفع مبلغ شهرى، وفى كل شهر يأخذ المبلغ كله فرد من العشرة، ثم الشهر التالى فرد آخر، وهكذا، وتكون الأولوية فى الأخذ للأكثر احتياجاً. ومن الملاحظ أن كثيراً من المشروعات الاقتصادية بدأ بهذه الطريقة فى مصر. وقد سجل بوتنام عالم الاجتماع الشهير أن هذا النظام موجود بشمال إيطاليا، وأن كثيراً من المشروعات الاقتصادية هناك قامت على أساسه. وهذا النظام يمثل تكويناً من تكوينات المجتمع المدنى؛ لأنه يقوم على التكافل والمصالح المشتركة والإرادة الحرة، والثقة، والرباط الاجتماعى الحر دون وجود رابطة دم أو دين.

إن هذه كلها أشكال للمجتمع المدنى فى مجتمعاتنا، ينبغى الحفاظ عليها أو استعادتها، ثم تطويرها وتحديثها عن طريق التوعية بالآليات

والممارسات المعاصرة وتوسيع نطاق دورها، ثم تكوين أشكال جديدة أو استعارتها لكى تعمل بجوار هذه التكوينات التقليدية.

■ **هل فى الإسلام عقد اجتماعى؟**

عرفنا أن المجتمع المدنى لابد أن يقوم على عقد اجتماعى، فهل عرف الإسلام مفهوم العقد الاجتماعى؟

من اللافت للنظر أنه رغم عدم ورود هذا المصطلح فى الدين الإسلامى، فإن مضمونه قد تحقق عمليًا فى العقد الذى وقعه الرسول فى المدينة مع أطراف المجتمع المدنى: قبائله، طوائفه، أديانه، وملله.

ونحن لا نقول هذا من قبيل الإسقاط، أو التأويل، أو حتى التلوين، أعنى تلوين المفاهيم الإسلامية بمفاهيم غربية. فعقد أو صحيفة المدينة التى تشتمل على نص الاتفاق، تنطق بهذا مباشرة، وسوف أقدمها للقارئ دون تأويل، وسوف يقتصر دورى على مجرد الشرح اللفظى إمعاناً فى الموضوعية واتقاء للاتهام بالتأويل.

ومن الملاحظ أن العقد الاجتماعى الذى تحدث عنه فلاسفة الغرب، مثل توماس هوبز وجون لوك وجان جاك روسو، بوصفه عقداً موقعاً ومتفقاً عليه بين أفراد المجتمع والحكام، ما هو إلا عقد متخيل فلسفيًا لم يتحقق على أرض الواقع على نحو صريح، أما صحيفة المدينة فهى عقد حدث بالفعل على أرض الواقع. فعقد الفلاسفة مجرد نظرية، أما عقد المدينة فهو واقع فعلى متحقق.

ولننظر الآن فى طبيعة العقد الاجتماعى فى صحيفة المدينة، إذا نظرنا فى هذه الصحيفة نجد «الأمة» (المجتمع المدنى) فى الإسلام قامت

أول ما قامت فى المدينة، على عقد اجتماعى، تم عقده بين جميع طوائف المدينة، والعقد الاجتماعى هو أحد أسس المجتمع المدنى (الأمة).

ومن المعروف أن المدينة تنوع بشرى غير متجانس على العكس من القرية التى هى تجمُّع بشرى متجانس، ومن ثم فإن التعايش فى المدينة يقتضى تنظيماً اجتماعياً يخضع لقواعد تحدد طبيعة العلاقات بين الأطراف غير المتجانسة على أساس من التعاقد أو القهر.

وفى المدينة المنورة لم تتحدد العلاقات على أساس القهر كما هو سائد فى المجتمعات القبلية أو الأبوية أو الطبقية، وإنما تحددت العلاقات على أساس عقد اجتماعى. ويمثل هذا العقد شكلاً متقدماً من أشكال المدنية وأنماط التعايش القائم على التعددية والتنوع فى إطار من المساواة والعدالة وحق المواطنة الكاملة لأهل الطوائف غير الإسلامية الذين يعيشون فى إطار المجتمع الإسلامى دون أى نوع من التمييز.

فلقد نصت صحيفة المدينة على ذلك؛ إذ اعتبرت أن المسلمين وغيرهم من أهل المدينة يشكلون «أمة واحدة». وفى إطار هذه الأمة الواحدة، لكل طائفة حرية الاعتقاد، وحق الملكية، وحق الحماية وواجب الدفاع المشترك، والاشتراك فى الجيش، وحق المراقبة، والمساءلة، وإبداء الرأى.

أما حرية الاعتقاد؛ فتظهر من خلال ما نصت عليه الصحيفة بقولها: «لليهود دينهم وللمسلمين دينهم- مواليهم وأنفسهم- إلا من ظلم وأثم».

ونصت الصحيفة كذلك على حق الملكية، وهذا ما أكده ابن إسحاق فى تقديمه للصحيفة بقوله: «وكتب رسول الله كتاباً بين المهاجرين

والأنصار وادع فيه يهود وعاهدهم، وأقرهم على دينهم وأموالهم، وشرط لهم واشترط عليهم».

ويظهر الحق فى الحماية وواجب المشاركة فى الجيش والدفاع المشترك فى نص الصحيفة: «وأنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم، وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين... وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة...».

إذن فهذه الصحيفة تنطوى على عقد اجتماعى يكفل التعددية ويتضمن المواطنة التامة للجميع دون أى تمييز على أى مستوى.

وفيما يلى النص الكامل لأول عقد اجتماعى فى التاريخ «صحيفة المدينة»: قال ابن إسحاق: وكتب رسول الله كتاباً بين المهاجرين والأنصار وادع فيه يهود وعاهدهم، وأقرهم على دينهم وأموالهم، وشرط لهم واشترط عليهم.. «بسم الله الرحمن الرحيم. هذا الكتاب من محمد النبى ﷺ بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم، فلحق بهم، وجاهد معهم، إنهم أمة واحدة من دون الناس، المهاجرون من قريش على ربعتهم(٦) يتعاقلون بينهم(٧)، وهم يفدون عانيهم(٨) بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو عوف على ربعتهم

(٦) أى على استقامتهم؛ يريد أنهم على أمرهم الذى كانوا عليه. ورِباعَةُ الرجل: شأنه وحالُه التى هو رابِعٌ عليها أى ثابت مُقيمٌ. الفراء: الناس على سَكَناتهم ونَزَلاتهم ورَبَاعتهم ورِبَعاتهم يعنى على استقامتهم. ابن منظور، لسان العرب ج٨/ ص ١٠٧، ١٠٨.
(٧) العَقل فى كلام العرب: الدِّية، ويقال عَقَلْت عن فلان إذا أعطيت عن القاتل الدية. ابن منظور، لسان العرب، ج١١/ ص٤٦٢.
(٨) عانيهم: أسيرهم.

يتعاقلون معاقلهم الأولى[٩]، كل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو ساعدة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو الحارث على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو جشم على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو النجار على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو عمرو بن عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط، وبنو النبيت على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو الأوس على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. وإن المؤمنين لا يتركون مفرحا[١٠] بينهم أن يعطوه بالمعروف فى فداء أو عقل. ولا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه، وإن المؤمنين المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيعة[١١] ظلم أو إثم

---

(٩) أى يكونون على ما كانوا عليه من أخذ الديات وإعطائها، وهو تَفاعُلٌ من العَقْل. والمَعاقِل: الدِّيات، جمع مَعْقُلة. وبَنُو فلان على مَعاقِلهم الأُولى من الدية أى على حال الدِّيات التى كانت فى الجاهلية يؤدُّونها كما كانوا يؤدُّونها في الجاهلية، وعلى مَعاقِلهم أيضًا أى على مراتب آبائهم، وأصله من ذلك، واحدتها مَعْقِلة.

(١٠) قال ابن هشام: «المفرح: المثقل بالدين والكثير العيال، قال الشاعر: إذا أنت لم تبرح تؤدى أمانة. وتحمل أخرى أفرحتك الودائع» السيرة النبوية، مصر، دار المنار، ١٩٩٤، المجلد الأول، ص ٤٤٦.

(١١) الدسيعة: العظيمة.

أو عدوان أو فساد بين المؤمنين، وإن أيديهم عليه جميعًا، ولو كان ولد أحدهم، ولا يقتل مؤمن مؤمنًا فى كافر، ولا ينصر كافرًا على مؤمن، وإن ذمة الله واحدة يجير عليهم أدناهم، وإن المؤمنين بعضهم موالى بعض دون الناس، وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين ولا متناصرين عليهم، وإن سلم المؤمنين واحدة، لا يسالم مؤمن دون مؤمن فى قتال فى سبيل الله، إلا على سواء وعدل بينهم، وإن كل غازية غزت معنا يعقب بعضها بعضًا، وإن المؤمنين يبئ بعضهم على بعض بما نال دماءهم فى سبيل الله، وإن المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه، وإنه لا يجير مشرك مالاً لقريش ولا نفسًا، ولا يحول دونه على مؤمن، وإنه من اعتبط[١٢] مؤمنًا قتلاً عن بينة فإنه قود به إلا أن يرضى ولى المقتول، وإن المؤمنين عليه كافة، ولا يحل لهم إلا قيام عليه، وإنه لا يحل لمؤمن أقر بما فى هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر، أن ينصر محدثًا ولا يؤويه، وإنه من نصره أو آواه، فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل. وإنكم مهما اختلفتم فيه من شىء، فإن مرده إلى الله عز وجل، وإلى محمد ﷺ. وإن اليهود يتفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وإن يهود بنى عوف أمة من المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ[١٣] إلا نفسه، وأهل بيته، وإن ليهود بنى النجار مثل ما ليهود بنى عوف، وإن ليهود بنى الحارث مثل ما ليهود بنى

(١٢) اعتبط: قتل بلا جناية.
(١٣) يوتغ: يهلك.

عوف، وإن ليهود بنى ساعدة مثل ما ليهود بنى عوف، وإن ليهود بنى جشم مثل ما ليهود بنى عوف، وإن ليهود بنى ثعلبة مثل ما ليهود بنى عوف، إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته، وإن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم، وإن لبنى الشطيبة مثل ما ليهود بنى عوف، وإن البر دون الإثم، وإن موالى ثعلبة كأنفسهم، وإن بطانة يهود كأنفسهم، وإنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد ﷺ، وإنه لا ينحجز على ثار جرح، وإنه من فتك فبنفسه فتك، وأهل بيته، إلا من ظلم، وإن الله على أبر هذا، وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وإن بينهم النصح والنصيحة، والبر دون الإثم، وإنه لم يأثم امرؤ بحليفه، وإن النصر للمظلوم، وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة، وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم، وإنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها، وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة، من حدث أو اشتجار يخاف فساده، فإن مرده إلى الله عز وجل، وإلى محمد رسول الله ﷺ، وإن الله على أتقى ما فى هذه الصحيفة وأبره، وإنه لا تجار قريش ولا من نصرها، وإن من بينها النصر على من دهم يثرب[١٤]، وإذا دعوا إلى صلح يصالحونه ويلبسونه، فإنهم يصالحونه ويلبسونه، وإنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك لهم على المؤمنين، إلا من حارب فى الدين، على كل أناس حصتهم من جانبهم الذى قبلهم، وإن يهود الأوس، مواليهم وأنفسهم، على مثل ما لأهل هذه الصحيفة، مع البر

(١٤) أى فاجأ يثرب بهجوم.

الحسن من أهل هذه الصحيفة». قال ابن هشام: ويقال: مع البر المحسن من أهل هذه الصحيفة. قال ابن إسحاق: وان البر دون الإثم، لا يكسب كاسب إلا على نفسه، وإن الله على أصدق ما فى هذه الصحيفة وأبره، وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم وآثم وإنه من خرج آمن، ومن قعد آمن بالمدينة، إلا من ظلم وأثم، وإن الله جار لمن بر واتقى، ومحمد رسول الله ﷺ(١٥).

■ **التعددية والتعايش والانتماء:**

هكذا نرى أن القيم التى يقوم عليها المجتمع المدنى فى «صحيفة المدينة» هى التعددية، وحرية العقيدة، والمواطنة، والمساواة، والإدارة السلمية للاختلافات، وهى لا تتعارض مع الانتماء إلى أمة واحدة أو مجتمع مدنى واحد.

ولم يضع الإسلام الدين معياراً للانتماء، بل جعل المعيار هو الالتزام بشروط العقد الاجتماعى، ولعل أهمها عنصر «تحقيق الأمن»، وهذا ما يتضح لنا من «صحيفة المدينة» التى اعتبرت اليهود «أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم»؛ أى أن لهم حق المواطنة الكاملة، وهذا ما أكده علماء الإسلام على نحو حاسم، قال محمد بن حسن الشيبانى: «إن المسلمين حين أعطوهم ذمتهم، فقد التزموا دفع الظلم عنهم، وهم صاروا من أهل دار الإسلام»(١٦). وقال الكاسانى: «الذمى من أهل دار الإسلام»(١٧). وقال السرخسى إن:

(١٥) ابن هشام، السيرة النبوية، المجلد الأول، ص ٤٤٦ - ٤٤٨ .
(١٦) محمد بن الحسن، السير الكبير، مصر، مطبعة السعادة، ١٩٣٣ ، ج١/ص ١٤٠ .
(١٧) الكاسانى، بدائع الصنائع، مصر، البابى الحلبى، بدون تاريخ، ج٥ /ص ١٨١ .

«دار الإسلام اسم للموضع الذى تحت يد المسلمين، وعلامة ذلك أن يأمن فيه المسلمون»[١٨]. فـ «ليس مناط الاختلاف الإسلام وعدمه، وإنما مناطه الأمن والفزع»[١٩]؛ لأن الإسلام «لم يميز بين المسلمين وغير المسلمين على اعتبار اختلاف الدين، كما لم يميز بين المواطنين والأجانب على أساس جنسيتهم أو تبعيتهم. فلذا من الخطأ، الناتج عن الجهل والتضليل، زعم بعض الكتاب أن صفة المواطن كانت للمسلمين وحدهم، وإن غير المسلمين كانوا جميعًا من الأجانب»[٢٠].

إذن فالانتماء أو المواطنة ليست تصنيفًا على أساس الدين، وإنما على أساس المسالمة والمحاربة؛ لأن الإسلام اعتبر أهل الأديان الأخرى المسالمين من أهل دار الإسلام؛ أى أن لهم حق المواطنة الكاملة.

ومن مظاهر المواطنة المساواة بين الجميع -كما يقول أبو عبيد القاسم- فى الدم والدِّية وتحريم غيبة غير المسلم مثل تحريم غيبة المسلم[٢١]. وقد أفتى الليث بن سعد فقيه مصر أنهم إذا وقعوا فى الأسر وجب افتداؤهم من بيت المال[٢٢].

وقاعدة القواعد فى الاعتراف بالتعددية والتنوع والمساواة فى الحقوق والواجبات، تلك القاعدة العظيمة التى استقرت فى التشريع الإسلامى والتى تنص على أن: «**لهم ما لنا وعليهم ما علينا**».

---

(١٨) السرخسى، المبسوط، مصر، مطبعة السعادة، الطبعة الأولى، ج٢/ص ٢٨ .
(١٩) عبد الوهاب خلاف، السياسة الشرعية، مصر، المكتبة التوفيقية، ١٩٤٦، ص ٧٧.
(٢٠) د. صبحى محمصانى، القانون والعلاقات الدولية فى الإسلام، بيروت، عالم الكتب، ١٩٧٨، ص ١٢٣.
(٢١) أبو عبيد القاسم، الأموال، القاهرة، ١٣٥٣ هجرية، ص ١٧٠ - ١٧١ .
(٢٢) الحصكفى، الدر المختار، القاهرة، مطبعة البابى الحلبى، ١٣٦٥، ج١/ ص٢٧٣ .

ومن جهة أخرى فإن آيات تكريم الإنسان بما هو إنسان فى القرآن الكريم تنطبق على كل إنسان وتعطيه كل حقوق الإنسانية، ومن أهمها حق المواطنة. وأمْر القرآن للمسلمين بالبر والعدل فى التعامل مع غير المسلمين يعنى أن من واجبهم إقامة العدل بكل أنواعه، ومنها: العدل الاجتماعى والعدل السياسى.

وجاء التاريخ الاجتماعى مشتملاً على وقائع تثبت تلك المواطنة للأقليات؛ وقد احترمت الدولة هذا فى التاريخ الإسلامى غالباً؛ حيث كان أهل الذمة يتولون كثيرًا من المناصب المهمة والحساسة؛ فقد تولت أسرة مسيحية فى العصر الأموى الإدارة المالية لمدة قرن كامل، ومن أشهر أعضاء هذه الأسرة يوحنا الدمشقى المؤرخ المشهور. كما عين معاوية ابن أبى سفيان كاتبًا مسيحيًا له وهو سرجون. وولى معاوية جباية خراج حمص لطبيبه ابن آثال[٢٣]. . ومن المعروف أن هذه الوظيفة من الوظائف الحساسة لما تهيئه لشاغلها من معرفة أسرار الدولة.

وقد ولى عبد الملك بن مروان إثناسيوس وهو عالم مسيحى تربية أخيه عبد العزيز. وعندما تولى عبد العزيز ولاية مصر أعطى لهذا العالم المسيحى وظائف مهمة ومن بينها رئاسة دواوين الإسكندرية، كما شغل منصب «متولّى الخراج» على مصر كلها[٢٤].

وفى العصر العباسى نجد المعتصم ولّى مسيحيًا - يدعى إبراهيم - الخزانة العامة للخلافة، وعهد إليه بحفظ خاتم الخليفة. كما ولى أخاه

(٢٣) فليب حتى، تاريخ العرب، ترجمة محمد مبروك نافع، مصر، مطبعة العالم العربى، ١٩٤٩، ج٢/ص٢٥٩.
(٢٤) أ.س. ترتون، أهل الذمة فى الإسلام، ترجمة حسن حبشى، ص ٢١ .

سلمويه منصباً مرموقاً جعله يتولى أمر الوثائق الملكية والتى كانت لا توضع موضع التنفيذ إلا بعد أن يقوم بالتوقيع عليها. وفى هذا العصر نفسه تولى مسيحى واسمه إسرائيل تنظيم الجيش العباسى. وفى خلافة المقتدر تولى مسيحى أيضًا «ديوان الجيش»(٢٥).

■ **حريــة الاعتقــاد:**

ينص القرآن بشكل قاطع على الحرية الكاملة فى الاعتقاد.. حيث يقول: ﴿**لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ**﴾(٢٦).

وقد أيدت تصرفات الرسول ﷺ هذا النص بوصفه مبدأ عامًا وقاعدة لا يمكن خرقها؛ حيث يروى الطبرى عن ابن عباس: أن رجلا من بنى سالم بن عوف يقال له: «الحصين». كان له ولدان مسيحيان وهو مسلم، فسأل الرسول ﷺ أن يرغم ولديه على الإسلام، بعد أن أصرًا على التمسك بالمسيحية، فنهاه الرسول عن ذلك، ونزلت آية: ﴿**لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ**﴾.

وفى رواية أخرى للطبرى: أنه كان من عادة نساء قبيلة الأوس اللاتى ينجبن أولادًا قصار العمر فى الجاهلية أن تنذر الواحدة منهن إذا جاءها ولد أن تهوده حتى يطول عمره. وكانت النساء يرسلن أولادهن إلى قبيلة بنى النضير اليهودية، وعندما جاء الإسلام، وأمر الرسول بإجلاء بنى النضير بعدما قاموا به من مؤامرات ضد الإسلام ومحاولتهم قتل الرسول مرتين.. وقتئذٍ كان بعض أبناء الأوس الذين

(٢٥) توماس أرنولد، الدعوة إلى الإسلام، ترجمة حسن إبراهيم حسن وعبد المجيد عابدين وإسماعيل النحراوى، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٥٤، ص ١٨- ٨٢.
(٢٦) البقرة: ٢٥٦.

تهودوا بين القبيلة، فأراد آباؤهم أن يجبروهم على الإسلام، فنزلت الآية مقررة لمبدأ حرية الاعتقاد(٢٧).

ولقد أقرَّ القرآن بوضوح تعددية الأديان فى قوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾(٢٨)، بل اعتبر الاختلاف بين الناس أمرًا طبيعيًّا وسنة من السنن الكونية، يقول تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلاَ يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلاَّ مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾(٢٩).

ولم تكن هذه النصوص بمعزل عن الواقع؛ بل تجلت فيه على أنحاء شتى سواء على مستوى حركة المجتمع أو على مستوى ممارسات الدولة؛ ويظهر لنا ذلك من مواقف عديدة، مثل ما يروى عن الرسول ﷺ أنه بعد فتح خيبر، وجد بين الغنائم نسخًا من التوراة؛ فأمر بردها إلى اليهود.

وهذا عمر بن الخطاب تأتيه امرأة مشركة تطلب حاجة لها، فدعاها للإسلام، لكنها رفضت، فقضى لها حاجتها، وشعر أنه ربما يكون تصرف بشكل فيه نوع من الإكراه لها على الإسلام تحت ضغط الحاجة؛ فاستغفر الله على ما فعل، وقال: «اللهم إنى أرشدتُ ولم أُكْرِه».

وكان لهذا المبدأ انعكاس مثالى على بعض الفقهاء، لدرجة أن الشافعى اختلف مع أبى حنيفة حول مدى جواز مفاتحة الزوج المسلم لزوجته غير المسلمة فى مسألة اعتناق الإسلام؛ فقد رأى أبو حنيفة جواز ذلك بشرط عدم الإكراه، بينما رأى الشافعى أنه لا يجوز أن يعرض الزوجُ الإسلامَ على زوجته «لأن فيه تعرُّضًا لهم، وقد ضمنا بعقد الذمة ألا نتعرض لهم»(٣٠).

وهذا يؤكد نزوع الفقهاء الكبار نحو احترام حرية الاعتقاد.

---

(٢٧) الطبرى، جامع البيان، ج٢/ص ٥٤. (٢٨) الكافرون: ٦.
(٢٩) هود: ١١٨، ١١٩. (٣٠) د. عبد الكريم زيدان، أحكام الذميين والمستأمنين فى دار الإسلام، العراق، مكتبة المثنى، ١٩٨٥، ص٦٢٩.

■ **حق إقامة المعابد وحرية ممارسة الشعائر:**

ومن مظاهر حرية الاعتقاد حق إقامة المعابد وممارسة الشعائر؛ ولا شك أن هذا مظهر من مظاهر المساواة فى الحقوق والواجبات. ولا يوجد فى القرآن والسنة النبوية أى نص يقيد حرية غير المسلمين فى إقامة معابدهم الخاصة أو يحول دون حقهم فى أداء طقوسهم وشعائرهم. والقاعدة العامة التى تحكم موقف الإسلام فى هذه المسألة وغيرها هى «لهم ما لنا وعليهم ما علينا». ثم إن القرآن يحث أتباعه على التعامل بالبر والعدل مع أهل الديانات الأخرى: ﴿**لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**﴾(٣١). . ولا ريب أن من البر: العدل، والمساواة فى الحقوق؛ ومن بينها حق إقامة المعابد وأداء الشعائر.

وهذا الأساس النظرى كانت له تجليات فى الممارسة. . ومن الوقائع التى تدل على هذا «صحيفة المدينة». . ومعاهدة القدس بين المسلمين والمسيحيين التى وقَّع عليها عمر بن الخطاب والبطريرك سوفرونيوس عام ١٥ هجريًّا، ونصها كما أورده الطبرى:

«بسم الله الرحمن الرحيم. . هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان: أعطاهم أمانًا لأنفسهم وأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم وسقيها وسائر ملتها، أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقص منها ولا من حيزها، ولا من شىء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضام أحد منهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود.

(٣١) الممتحنة: ٨.

وعلى أهل إيلياء أن يعطوا الجزية كما يعطى أهل المدائن، وعليهم أن يخرجوا منها الروم واللصوص. فمن خرج منهم فإنه آمن على نفسه وماله حتى يبلغوا مأمنهم، ومن أقام منهم فهو آمن، وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية. ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم ويخلى بيعهم وصلبهم، فإنهم على نفسهم وعلى بيعهم وصلبهم حتى يبلغوا مأمنهم. ومن كان بها من أهل الأرض فمن شاء منهم قعد وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، لمن شاء منهم سار مع الروم، ومن شاء رجع إلى أهله. وأنه لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم. وعلى ما فى عهد هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين إذا أعطوا الذى عليهم من الجزية»[٣٢].

وقد أعطى المسلمون هذه الحقوق نفسها لكل البلاد التى دخلت تحت سيطرتهم. وإذا كان بعض الفقهاء قد تشدد فى وضع بعض القيود على بناء المعابد والكنائس، فإن هذا لم يكن مؤثراً كثيراً فى الواقع، يقول السير توماس أرنولد:

«إن هذه الفتاوى ككثير من بحوث الفقهاء المسلمين، كانت ضعيفة الصلة بالحقائق الواقعية. فربما اتفق أصحاب المذاهب لسبب أو لآخر على أن الذميين لا يسمح لهم أن يبنوا دوراً للعبادة فى المدن التى أسسها المسلمون، ولكن السلطة المدنية (بفتوى من فقيه مصر الليث بن سعد) أباحت للقبط أن يبنوا كنائس فى القاهرة، العاصمة الجديدة. كما سمح للمسيحيين أن يؤسسوا فى بعض المدن الأخرى كنائس وأديرة جديدة»[٣٣].

(٣٢) عن: د. إسماعيل الفاروقى، «حقوق غير المسلمين فى الدول الإسلامية»، مجلة المسلم المعاصر، عدد ٢٦، سنة ١٩٨١.
(٣٣) ت. أرنولد، الدعوة إلى الإسلام، ص٨٤.

■ **الاستقلال الذاتى التشريعى والقضائى للأقليات:**

أعطى المسلمون للأقليات حق اتباع وتنفيذ قوانينهم الخاصة المتعلقة بالأحكام الشخصية وإدارة أمورهم الدينية وفقًا لتشريعاتهم الدينية، حتى لو كانت متعارضة تعارضًا تامًّا مع الشريعة الإسلامية.

وكانت الرابطة التى تربط كل الطوائف بعضها ببعض، من حيث علاقة كل منها بالأخرى، هى الرابطة المدنية القائمة على أساس من العقد الاجتماعى بين المسلمين وغيرهم. وبمقتضى هذا العقد كان لكل طائفة وضعها القانونى المتفرد، وكانت الطوائف مجتمعات مدنية مصغرة لها استقلالها الذاتى داخل المجتمع المدنى الكبير الخاضع للسلطة الإسلامية التى كانت لا تتدخل فى شئون الطوائف الخاصة.

وفى العصر الأموى كان لكل كنيسة حق الحكم الذاتى، ووقَّع الأمويون عقودًا تثبت سلطة البطاركة؛ الأمر الذى ساهم فى إعطاء القوة لكل الطوائف الكنسية التى كانت تخضع للاضطهاد (مثل اليعاقبة، والنساطرة) من قبل الطائفة المسيحية المسيطرة التى كانت تعتبر عباداتها من البدع؛ ومن ثم كانت السلطة البيزنطية تضطهد أتباعها وتصادر أموال كنائسها. وحتى نهاية العصر الأموى لم تكن السلطة الإسلامية تتدخل فى تعيين البطاركة. وكانت هذه السياسة متبعة مع كل الطوائف الأخرى.

وفى العصر العباسى كانت الخلافات الداخلية فى الطوائف المسيحية تشتد أحيانًا حول تعيين البطريرك، وكان يتم اللجوء للخلفاء للتحكيم؛ الأمر الذى فتح الباب فى مرحلة تالية أمام الخلفاء لكى يكون

لهم مرشحوهم المفضلون. ويلاحظ فى العصر العباسى أن بطريرك النساطرة جمع بين السلطتين الروحية والمدنية فى رئاسة الطوائف المسيحية (النساطرة، اليعاقبة، الروم، الملكيين). أما الكنيسة المصرية فكانت دومًا تحت سيطرة بطريركها الخاص، وكذلك الكنيسة الأرمنية.

وتمتعت الكنيسة المارونية دومًا باستقلالها التام، حتى عندما ساد نظام براءة التولية فى فترة من العصر العباسى، كما كان الموارنة غير خاضعين لنظام استشارة الخليفة عند تولية البطريرك[٣٤].

وإذا نظرنا فى نظام براءة التولية لبطاركة مصر والروم والنساطرة، والأرمن، فسنجد أنه بالغ الأهمية لمعرفة العقد السياسى الذى يبين العلاقة المدنية بين النظام السياسى والطائفة الدينية. ففى هذا النظام تعترف السلطة السياسية بالحكم الذاتى القانونى لكل طائفة، ويُعطى البطريرك السلطة على طائفته، فهو فى وضع الوالى المنتخب بشرط المصادقة على ذلك من الخليفة، ولقراراته قوة التنفيذ دون انتظار مصادقة الخليفة وليس من حق الخليفة خلعه، وأصحاب ذلك هم فقط أبناء الطائفة.

وبشكل عام أعطيت الطوائف حق الإدارة الكاملة لشئونها المدنية والدينية. يدل على هذا الوثائق التى كان يصدرها الخلفاء العباسيون فى هذا الصدد. وفيما يلى بعض أهم ما جاء فى البراءة التى أعطاها

(٣٤) انظر: جورج قرم، تعدد الأديان وأنظمة الحكم، بيروت دار النهار، ١٩٩٢، ص٢٦٢-٢٦٧.

المكتفى الخليفة العباسى (١١٣٦-١١٦٠) إلى عبد يسوع بطريرك النساطرة (١١٣٩-١١٤٧)؛ حيث سجل كاتم سر الخليفة الآتى:

«كان عندى وفد من النصارى، وكانوا على علم واسع بأصول تلك الوظيفة، وقد أكدوا أنهم توصلوا، بعد طول مداولة وبحث وتمحيص لطلباتك، إلى ما مؤداه أن حاجتهم إلى جاثليق[٣٥] يرعى شئونهم ويقوم على أمر حاجتهم المشتركة، وأنهم وافقوا بقرار جماعى وإجماعى على رفعك إلى سُدَّة دينهم كيما ترعى شئونهم وتلبى حاجاتهم وتحكم بالعدل بينهم، أقويائهم وضعفائهم على حد سواء. وقد طلبوا تثبيت ترفيعك بموجب براءة تكفل له أساسًا متينًا وركائز لا تتزعزع. بناء عليه، أمر أمير المؤمنين بأن يكون لهم ما أرادوا. وها إمامة الإسلام العليا- فلتكلل أوامرها على الدوام بالفلاح- تمنحك براءتها لتكون جاثليق النصارى النساطرة المقيمين فى الإسلام وفى جميع أمصار الإسلام: فأنت معتمد للتصرف لهم وكرئيس أيضًا للروم واليعاقبة والملكيين، الممثلين هنا وغير الممثلين على حد سواء، ممن قد يناصبونهم العداء فى أى ولاية من الولايات. وأنت بين أبناء دينك الوحيد الذى يحمل سمات الجاثليق فى كنائسكم وأماكن اجتماعكم لأداء فرائض عبادتكم، وليس لأسقف أو مطران أو شمَّاس أن يقاسمك إياها، فهى الشاهد على تبعيتهم لمقام المنصب السامى الذى رفعت إليه. وإذا اعترض عليك رجل من رجال الدين المشار إليهم، أو شهر راية عصيان أوامرك أو أنكر قراراتك أو عكَّر عليك صفوك، فسيلاحق ويعاقب على سلوكه إلى أن يتراجع ويتحطم عناده، وبذلك

(٣٥) أى رئيس الأساقفة، والجمع : جثالقة.

يرتدع الآخرون عن الاقتداء به فى سلوكه، وتضمن أن تطبق شرائع كنيستك بحرفها»[٣٦].

وقد سجل التاريخ كثيراً من الوقائع التى تثبت ممارسة هذا الحق – أى اتباع التشريعات الخاصة بالملة – على أرض الواقع. ومن ذلك ما ذكره ابن قدامة فى كتابه المغنى: «إن مجوسياً تزوج ابنته، فولدها بنتًا، ثم مات عنها؛ فكان لها الثلثان مما ترك»[٣٧].

وذكر أبو عبيد القاسم فى الأموال: «أن الخليفة عمر بن عبد العزيز استغرب إعطاء الحق للمجوس فى الزواج من بناتهم وأمهاتهم، فأرسل إلى الحسن البصرى يسأله: ما بال أقوام من الأئمة قبلنا، أقروا المجوس على نكاح الأمهات والبنات؟ فكتب إليه الحسن قائلاً: أما بعد، فإنما أنت متبع ولست بمبتدع»[٣٨]. يعنى عليك الالتزام بما درج عليه الرسول ومن تلاه من إعطائهم حق اتباع قوانينهم الخاصة.

وسجل التاريخ أن الأقليات كانت لهم محاكمهم المذهبية، بل كان لهم سلطات تنفيذية تتعلق بتنفيذ الأحكام؛ فقد كان للبطريرك فى دمشق سجن متصل بالكنيسة يحبس فيه من يقع فى مخالفات من المسيحيين، وذات مرة حبس الأخطل شاعر بنى أمية، وقيده بسبب كثرة سكره، ولم يطلقه حتى شفع فيه الخليفة نفسه[٣٩].

(٣٦) المصدر السابق، ص ٢٦٧ – ٢٦٨.
(٣٧) عن: محمد الغزالى، التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، القاهرة، نهضة مصر، ١٩٩٧، ص٥.
(٣٨) أبو عبيد القاسم، الأموال، ص ٤٥.
(٣٩) محمد الغزالى، حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، القاهرة، المكتبة التوفيقية، ١٩٧٨، ص ٤٩.

وكان لكل ملة رئيسها المسئول عن شئونها، وكان رؤساء الملل مسئولين أمام الخليفة. وجعل الخلفاء للأقليات هيئات خاصة ترعى شئونهم؛ فأنشأ الأمويون فى الأندلس هيئة لهذا الشأن تحت رئاسة ما كان يسمى «كاتب الذمم» الذى كان مكلفا برعاية الاقليات غير المسلمة(٤٠). كما خصص العباسيون ديوانًا خاصًّا لهم كذلك يرعى شئونهم ومصالحهم وأموالهم، ولقب رئيس هذا الديوان «كاتب الجهباذ»(٤١).

وإذا كانت بعض الفترات فى التاريخ الإسلامى قد شهدت بعض التضييق على هذه الحقوق، فإن هذا يرجع إلى عوامل سياسية واجتماعية واقتصادية فى المقام الأول، فالظروف الاقتصادية الاجتماعية المتردية التى كان يعيشها جمهور الناس من المسلمين فى مقابل تمتع بعض ابناء الأقليات بأوضاع اجتماعية اقتصادية مترفة وممارساتهم المهنية بحكم وظائفهم الإدارية العليا التى كانت تنطوى على قدر من الظلم فى جمع الضرائب والاحتكار للمهن المالية لقرون طويلة؛ فقد كان لهذا علاقة مباشرة بما حدث من توترات طائفية، لا سيما فى مصر(٤٢). جاء فى «مادة النصارى» بدائرة «المعارف الإسلامية» فى سياق الحديث عن الموظفين المسيحيين الذين يتولون مناصب كبرى:

---

(٤٠) سيد أمير على، روح الإسلام، ترجمة عمر الديراوى، القاهرة ، مكتبة الآداب، ١٩٦١ ص ٢٦٦ .

(٤١) الجهبذ: كلمة فارسية معناها الناقد المتفحص العارف بتمييز الأمور. المرجع السابق، الصفحة نفسها.

(٤٢) لمزيد من التفاصيل انظر: جاك تاجر، أقباط ومسلمون منذ الفتح الإسلامى إلى العام ١٩٢٢، القاهرة، ١٩٥١.

«نستطيع أن نكوِّن فكرة عن عددهم ونفوذهم فى الإدارة، فى جميع المراحل، من خلال الشكاوى المتواترة من سوء أمانة النظار المسيحيين. وقد احتكروا شئون المال والزينة بوجه خاص احتكاراً شبه تام حتى القرن التاسع عشر فى مصر»(٤٣).

وقد سلك المستعمرون الأجانب سلوكًا محابيًا لأبناء الأقليات، وعلى سبيل المثال فإن الإنجليز فى مصر لجئوا إلى: «استخدام الأقلية القبطية فى أغلب الأحيان ليحكموا الشعب ويستنزفوه بالضرائب. وهذه ظاهرة نلاحظها فى سورية أيضًا حيث أظهرت أبحاث جب وبولياك أثر هيمنة الأقليات فى المجال الاقتصادى فى إثارة قلاقل دينية خطيرة بين النصارى والمسلمين فى دمشق سنة ١٨٦٠، وبين الموارنة والدروز فى جبل لبنان فى ١٨٤٠ و ١٨٦٠»(٤٤).

ومن جهة أخرى فقد كان الطابع الشخصى القاسى لبعض الخلفاء مسئولاً فى بعض الأحيان عن حدوث قلاقل طائفية واضطهاد للأقليات، وهذا ما يتضح لنا من عصر المتوكل العباسى الذى لم يضطهد فقط غير المسلمين، إنما اضطهد أيضًا الفرق الإسلامية المعارضة لأهل السنة والجماعة. والأمر نفسه تقريبًا نجده مع الحاكم بأمر الله الفاطمى، لكنه كان منحازاً للفاطميين الشيعة، ففى هذين العهدين حدث أكبر حالتى اضطهاد للأقليات. لكن - كما رأينا - الحالة العامة هى الاعتراف بالتعددية والتنوع.

---

(٤٣) دائرة المعارف الإسلامية، مادة «النصارى»، مقتبس عن: جورج قرم، تعدد الأديان، ص ٢٣٠.
(٤٤) المرجع السابق، ص ٢٣٠، ٢٣١.

■ **المجتمع المدنى فى مصر خاصة:**

شهدت مصر طوال تاريخها أشكالاً مختلفة ودرجات معينة من فعاليات المجتمع المدنى، تزيد فى مرحلة وتنقص فى مرحلة أخرى، وكان الجانب الأساسى الحاضر من المجتمع المدنى فى مصر هو الجانب الاجتماعى والاقتصادى، أما الجانب السياسى فليس له حضور قوى إلا فى فترات محدودة، مثل الدور الذى قام به بزعامة عمر مكرم فى تولية محمد على حكم مصر، لكن الجانب الأقوى حضوراً كان هو الجانب الاجتماعى، حيث شهدت مصر ألوانًا من التكافل الاجتماعى قبل الإسلام وبعده بعيداً عن دور الدولة، لكن دخول المفاهيم الإسلامية كان له تأثير كبير، لاسيما مع التطور الحضارى.

وكل أشكال المؤسسات والتنظيمات التى تحدثنا عنها فى سياق الحضارة الإسلامية شهدتها مصر، وربما أكثر مما شهدته الدول الأخرى، مثل الأوقاف وطوائف الحرف والتجار، والأخويات، والزاوية، والرِّباط، والتكية..

وفى العصر الحديث وتحديداً فى القرن التاسع عشر شهدت مصر الأشكال الحديثة من تكوينات المجتمع المدنى؛ مثل الجمعيات الأهلية، وكانت أول جمعية هى الجمعية اليونانية سنة ١٨٢١، التى أسستها الجالية اليونانية بالإسكندرية لرعاية اليونانيين المقيمين بمصر رعاية ذاتية. وفى ١٨٥٩ تأسست جمعية «معهد مصر» وهى جمعية تاريخية، ثم جمعية المعارف، سنة ١٨٦٨، والجمعية الجغرافية سنة ١٨٧٥، ثم الجمعية الخيرية الإسلامية سنة ١٨٧٨، وجمعية المساعى

الخيرية القبطية سنة ١٨٨١. ثم توالت الجمعيات بشكلها الحديث. وكان لنظام الوقف دور كبير فى تمويل هذه الجمعيات.

وفى هذا القرن أيضًا شهدت مصر تكوين الجمعيات السياسية، مثل «مصر الفتاة» سنة ١٨٧٩. وفى العام نفسه تأسست جمعية حلوان التى ضمت بعض الأعيان والسياسيين، فضلاً عن عدد كبير من الجمعيات السرية. كما شهدت مصر فى هذا القرن استمراراً لنظام الطوائف: طوائف الحرفيين، طوائف التجار، طوائف النقل والخدمات.

وتأسست أول نقابة عمالية سنة ١٨٩٩، وهى نقابة عمال التبغ، وأسس المحامون أمام المحاكم المختلطة نقابة لهم سنة ١٨٧٦، كما أسس المحامون أمام المحاكم الأهلية جمعية لهم سنة ١٨٨٦، ثم توالت التكوينات الحديثة للمجتمع المدنى فى القرن العشرين، من نقابات، وجمعيات، واتحادات عمال، وأحزاب، وغيرها، ومرت بعدة أطوار، من حيث دورها وطبيعتها وعلاقتها بالدولة، ويمكن القول إجمالا: إن المجتمع المدنى فى مصر مرَّ بعدة مراحل:

١- **المرحلة التقليدية:** وهى المرحلة التى كان المجتمع المدنى فى مصر جزءاً بها من المجتمع المدنى الإسلامى العام، أى جزءاً من الأمة فى مرحلة الخلافة. وهى المرحلة التى ظهرت فيها الأشكال التقليدية: الأوقاف وطوائف الحرف والتجار، والأخويات، والزاوية، والرباط، والتكية.

٢- **مرحلة التحول نحو الأشكال الحديثة (القرن التاسع عشر):** وهى التى بدأت فيها مصر تشهد الأشكال الحديثة من تكوينات المجتمع

المدنى، مثل الجمعيات الأهلية، والأحزاب، والجمعيات العلمية والسياسية، والنقابات... إلخ.

٣- **اتساع رقعة المجتمع المدنى (١٩٠٠-١٩٢٣)**: حيث زادت تكوينات المجتمع المدنى كمًّا وكيفًا، وتأسست فيها الجامعة المصرية كجامعة أهلية ١٩٠٨ (جامعة القاهرة الآن)، وتكونت فيها أول نقابة عامة للمحامين ١٩١٢، وظهرت الجمعيات النسائية. وكان للجمعيات فى هذه المرحلة دور سياسى بارز فى الكفاح من أجل الاستقلال.

٤- **المرحلة الليبرالية (١٩٢٣-١٩٥٢)**: زادت فيها منظمات المجتمع المدنى وتنوعت، وشهدت منافسة بين أطرافه من ليبراليين ويساريين وإسلاميين وأقباط، وتأسست فيها أغلب النقابات المهنية مثل نقابة الأطباء ١٩٤٠، ونقابة الصحافيين ١٩٤١، ونقابة أطباء الأسنان ١٩٤٩، ونقابة الأطباء البيطريين ١٩٤٩، ونقابة الصيادلة ١٩٤٩، ونقابة الزراعيين ١٩٤٩، ونقابة المعلمين ١٩٥١. كما زاد عدد النقابات العمالية ووصل إلى ٣٨ نقابة. وكانت هذه الفترة فترة ازدهار وفاعلية ومشاركة عالية فى كل قضايا المجتمع: اجتماعية واقتصادية وسياسية.

٥- **تجميد المجتمع المدنى (١٩٥٢-١٩٧٠)** : سيطر فيها الفكر الاشتراكى، وأصبح هو الفكر الوحيد المعترف به، وساد نظام سياسى واحد، وتم حل الأحزاب، وكثير من الجمعيات، وتم تطويع النقابات المهنية من أجل خدمة التوجه السياسى للدولة.

٦- **عهد السادات ومبارك (١٩٧٠-٢٠٠٣)**: تم تأسيس نقابات جديدة، وجمعيات أهلية وعلمية كثيرة، وازدادت فيها فاعلية المجتمع المدنى أحيانًا، وحدث توتر فى بعض الأحيان بين بعض أجنحته والدولة، ولعبت فيه كثير من الجمعيات دورًا اجتماعيًّا وسياسيًّا فى ظل الانفتاح والخصخصة، وظهر نوع جديد يسمى بالمنظمات غير الهادفة للربح والتى يعمل أغلبها فى إطار الدفاع عن حقوق الإنسان، كما ظهرت جمعيات رجال الأعمال...إلخ[٤٥].

وبطبيعة الحال ليس هنا موضع تتبع هذه المراحل بالتفصيل، لاسيما أنه توجد دراسات عديدة يمكن الرجوع إليها لمعرفة تاريخ وطبيعة تكوينات ومنظمات المجتمع المدنى فى مصر[٤٦].

ثانيًا: المجتمع المدنى فى السياق الغربى:

■ النظرية السياسية وجون لوك:

عرفنا فيما سبق أن مصطلح المجتمع المدنى لم يكن موجودًا فى سياق الحضارة الإسلامية، وإنما هناك مصطلح آخر هو «الأمة» يدل على المضمون نفسه الذى يدل عليه مصطلح المجتمع المدنى، وهو المنطقة الوسطى بين الأسرة والدولة..

---

(٤٥) انظر: د. أمانى قنديل، المجتمع المدنى فى مصر فى مطلع ألفية جديدة، القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، ٢٠٠٠. ص ١٣ وما بعدها.

(٤٦) مثل: د. سعد الدين إبراهيم، المجتمع المدنى والتحول الديمقراطى فى مصر، القاهرة، دار قباء، ٢٠٠٠.
د. أمانى قنديل، المجتمع المدنى فى مصر فى مطلع ألفية جديدة، مرجع سابق.

كما عرفنا أن مضمون المجتمع المدنى تجربة إنسانية عامة، ووقفنا عند تجليات هذه التجربة بشكل خاص فى الحضارة الإسلامية والدين الإسلامى وبشكل أخص فى مصر.

وفى العصور الحديثة، وفى السياق الغربى، ظهر مصطلح المجتمع المدنى ليدل على المنطقة الوسطى بين الأسرة والدولة.

ويشير مفهوم المجتمع المدنى فى النظرية السياسية، كما تشكلت فى الفكر الغربى، إلى المجتمع الذى يتشكل بناء على «العقد الاجتماعى»، وينظر إليه كإطار تنظيمى مقابل للإطار التنظيمى للدولة(٤٧).

وحتى نفهم هذا المعنى لابد من التوقف قليلاً عند مفهوم العقد الاجتماعى عند جون لوك John Lock (١٦٣٢-١٧٠٤م)، وهو فيلسوف إنجليزى ليبرالى، قال بنظرية العقد الاجتماعى، وذهب إلى أن الحق فى الحياة والحق فى الحرية والحق فى الملكية الشخصية هى أهم الحقوق الطبيعية للإنسان، وتولد مع الإنسان ولا يحق لأى إنسان آخر سحبها منه؛ ومن ثم فهى ليست موضعًا للجدل أو التفاوض.

وقد رأى فى نظرية العقد الاجتماعى أن أفراد المجتمع يتنازلون عن بعض حريتهم للحكام من أجل حفظ الأمن ورعاية المصالح المشتركة. وليس هذا التنازل كاملاً وبلا شروط، بل هو تنازل عن جزء محدود من الحريات الفردية للسلطة المركزية، أى للحكومة، بناء على عقد أو

(٤٧) شارلوت سيمور- سميث، موسوعة علم الإنسان، ترجمة مجموعة من أساتذة علم الاجتماع بإشراف د. محمد الجوهرى، القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة، ١٩٩٨، ص ٦١٤.

اتفاق أو دستور متفق عليه بين أفراد المجتمع والحكام، ويستمد الحكام شرعيتهم من هذا العقد الاجتماعى فقط، ومن ثم فشرعية الحكم ليس لها مكان إذا لم يوجد مثل هذا العقد(٤٨).

وقد طرح لوك فكرة العقد الاجتماعى لمواجهة الاستبداد السياسى، ولرفض ما يُسمى الحق الإلهى للحكام والملوك؛ لأن الله خلق الناس سواسية. وإذا كان البعض يبررون الاستبداد؛ لأن الفوضى هى البديل الوحيد له، فإن لوك يرى «أن الفوضى ليست البديل الوحيد للاستبداد، فهنالك الحكم الدستورى المقيد الذى يمنع الفوضى والاستبداد معًا»(٤٩). وقد آمن لوك بحق الأفراد فى التملك، وذلك هو مبدأ «القانون الطبيعى». وقد أثرت أفكار لوك على القادة الأمريكان مثل توماس جيفرسون؛ ولهذا فإن الثورة الأمريكية ضد التاج البريطانى فى عام ١٧٧٦م تبنت جميع أفكار جون لوك وضمنتها فى إعلان الاستقلال الأمريكى.

ومن ثم فالمجتمع المدنى عند لوك يدل على المجتمع الذى يتشكل بناءً على «العقد الاجتماعى»، وينظر إليه باعتباره دائرة مقابلة لدائرة الدولة.

وتتمثل البذور الأولية فى الغرب لمفهوم المجتمع المدنى فى المفاهيم التى تمَّت بلورتها فى نظريات العقد الاجتماعى فى الفلسفة السياسية الحديثة، مثل:

---

(٤٨) د. إمام عبد الفتاح إمام، مسيرة الديمقراطية، القاهرة، دار الحكمة، ٢٠٠٠، ط٢ ص٣٥، ٣٦.

(٤٩) د. عبد الوهاب أحمد الأفندى، الإسلام والدولة الحديثة، لندن، دار الحكمة، بدون تاريخ، ص ٢١.

١- **مفهوم «حالة الطبيعة»** وهى حالة الفطرة التى كان يعيش الناس فيها بلا قانون أو نظام. وهى الحالة الأولى التى كان الناس عليها قبل نشأة النظم الاجتماعية والسياسية والدينية.

٢- **مفهوم «عقد الاجتماع»** الذى تحول فيه الإنسان من حالة الفطرة والطبيعة واللانظام إلى حالة الاجتماع والنظام السياسى والدينى.

٣- **مفهوم «حالة المدنية»** وهى تلك الحالة التى تحول الناس إليها والتى سادت فيها النظم ونشأت فيها السلطة السياسية والدينية.

٤- **مفهوم «عقد الحكومة»** الذى ينعقد بين الناس والحاكم، ويعطى للدولة أساس وجودها الشرعى.

وعندما وصلت هذه المفاهيم إلى «أوج اكتمالها مع كل من لوك وروسو، برز مفهوم المجتمع المدنى وكأنه الغاية التى كانت تسعى إليها»(٥٠).

■ **تاريخ المجتمع المدنى عند آدم فيرجسون:**

يرجع الفضل بشكل مباشر فى انتشار اصطلاح «المجتمع المدنى» إلى الكتاب المشهور عن هذا المفهوم وعنوانه «مقال فى تاريخ المجتمع المدنى An Essay on the History of Civil Society» الذى ظهر سنة (١٧٦٧)، للفيلسوف الإسكتلندى التنويرى Adam Ferguson (١٧٢٣-١٨١٦).

(٥٠) د. محمد عابد الجابرى، المجتمع المدنى فى شروطه التاريخية، مجلة الوسط، العدد ٤١٥، ١٠/١/٢٠٠٠، ص٣٦.

وقدم فيرجسون فى هذا الكتاب نظرية تشرح مراحل تطور الإنسانية من الناحية الاجتماعية الثقافية، حيث قال بوجود ثلاث مراحل للتطور الثقافى الاجتماعى، على النحو التالى:

- **المرحلة الأولى:** هى المرحلة الوحشية التى كان يتصرف فيها الإنسان وفق منطق الغريزة الحيوانية الخالصة.
- **المرحلة الثانية:** هى المرحلة البربرية التى ظهرت فيها الملكية الخاصة، حيث ظهر المجتمع التجارى القائم على المصلحة الذاتية وتحقيق الثروة.
- **المرحلة الثالثة:** هى مرحلة المجتمع المدنى الذى ظهرت فيه الروابط الاجتماعية الراقية، وتحكمه الأخلاق، وتسود فيه نظم سياسية حرة وغير مستبدة، ويسيطر على النزعات البربرية والفردية الأنانية؛ ولذا تمثل هذه المرحلة الحضارة فى جانبها المتمدين(٥١).

وقد تمت ترجمة كتاب فيرجسون فى السنة التالية لصدوره (١٧٦٨) إلى اللغة الألمانية. ومن المؤكد أن كنط قد عرفه لأنه ذكره فى كتاب «نقد ملكة الحكم» فقرة ٨٣. كما عرفه هيجل، وتحدث عنه فى «الكتابات اللاهوتية المبكرة». يقول أنوود: «تعبير المجتمع المدنى يدين بشيوعه فى ألمانيا إلى كتاب فيرجسون»(٥٢). ولذلك فقد كان معروفًا لهيجل منذ فترة مبكرة.

---

(٥١) لمزيد من التفاصيل راجع كتاب فيرجسون Ferguson:
"An Essay on the History of Civil Society", ed. Duncan Forbes, Edinburgh, 1966.

(٥٢) ميخائيل أنوود، معجم مصطلحات هيجل، ترجمة د. إمام عبد الفتاح إمام، القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٠، ص ١١٣.

■ **الشرط الضرورى للحرية عند توماس بين:**

توماس بين Thomas Paine (١٧٣٧ - ١٨٠٩) مفكر أمريكى ديمقراطى ليبرالى، وهو مؤلف لمنشورات الثورة الأمريكية؛ وقد تأثر توماس بين بجون لوك، ودافع عن مؤسسات المجتمع المدنى ضد الحكومة ونظر إليه نظرة متباينة مع نظرة هيجل، وأظهر نوعًا من الحماس اللامحدود للمجتمع المدنى(٥٣)، وقال: «الحكومة فى أحسن أحوالها شر لابد منه، وفى أسوأ أحوالها شر لا يمكن احتماله»(٥٤).

ويعد توماس بين المجتمع المدنى شرطًا ضروريًا طبيعيًا للحرية. ومن ثم كانت أفكاره أحد الروافد الرئيسية للمجتمع المدنى الأمريكى بكل ما فيه من فاعلية وما له من سلطة على الدولة.

وعلى العكس من تصور هيجل للطبيعة، يرى توماس بين أن الطبيعة «منتظمة فى كل أعمالها، وهذا هو السبب فى أن العناصر المتنوعة للمجتمع المدنى تندمج عفويًا وتلقائيًا بشكل هارمونى(٥٥)، دون حاجة إلى منظم خارجى مثل الحكومة.

■ **مبادئ ولحظات المجتمع المدنى عند هيجل:**

يعد الفيلسوف الألمانى هيجل (١٧٧٠- ١٨٣١م) صاحب فضل كبير فى بلورة مفهوم المجتمع المدنى فلسفيًا وتمييزه من الناحية

(٥٣) وذلك فى كتابيه:
- Common Sense, 1776.
- The Rights of Man, 1791- 1792.

(٥٤) اقتبسه جوردن مارشال، موسوعة علم الاجتماع، ترجمة د. محمد الجوهرى وآخرين، القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة، ط١، ٢٠٠٠، ١٠/ ٣٢٠.

(55) Tomas Paine, Rights of Man, ed. Henry Collins, Harmondsworth, 1977, pp. 117, 126, 204.

النظرية عن مفهوم الدولة، ويعتقد أنوود أن هيجل لم يسبقه مفكر آخر ميَّز بمثل هذا الوضوح بين المجتمع المدنى والدولة؛ فـ«تعبير أرسطو» الاقتصاد السياسى، وتوابعه Civitas المواطنة، وRespublica الدولة. وتعبير توما الأكوينى «المجتمع المدنى» أو «السياسى»، وعبارة لوك «المجتمع المدنى أو السياسى» - تشير إلى الدولة السياسية ولا تضع تفرقة أو تمييزًا بين كلمتى «السياسى» و«المدنى..»(٥٦).

وقد تأثر هيجل فى نظرته للمجتمع المدنى بالواقع الاجتماعى والسياسى المعاصر له تأثرًا واضحًا؛ فقد جاء تصور هيجل للمبادئ التى يقوم عليها المجتمع المدنى كانعكاس للواقع الاجتماعى السياسى الذى كانت تعيشه أوربا فى عصره، وتصوير لما هو كائن بالفعل، أى أن دراسته نوع من تقديم صورة عقلية للواقع الفعلى؛ فمهمة الفلسفة عنده تنحصر فى تحليل ما هو موجود، لكن ما هو موجود ليس عالمًا مقابلاً لما هو عقلى عند هيجل، وإنما هو العقل ذاته؛ فالفلسفة مرآة الواقع، وهى ابنة زمانها وعصرها. وهذا هو أحد الأسباب التى تجعل المرء يعتبر موقف هيجل الفلسفى موقفًا تبريريًّا للواقع.

ويقوم المجتمع المدنى عند هيجل على مبدأين، هما:

١- المبدأ الأول: الذاتيـة الأنانيـة:

الذاتية الأنانية هى المبدأ الأول فى المجتمع المدنى، وهى تتمثل فى الفرد الذى يتخذ من ذاته هدفًا أساسيًّا؛ حيث يسعى لإشباع غاياته الجزئية، ويعمل على تلبية حاجاته الخاصة، ويحكمه الهوى

(٥٦) ميخائيل أنوود، معجم مصطلحات هيجل، ص ١١٣.

الشخصى، وتحركه الضرورة المادية. فهدفه هدف أنانى فى المقام الأول. ويكون الشخص معزولاً ومنفصلاً عن الآخرين(٥٧)؛ لأنه يدخل فى صراع مع الآخرين، ويكون أنانيًا إلى أقصى مدًى.

ولا شك أن الأنانية تؤدى إلى التفرق والانفصال، ومن ثم فإن هذا المبدأ يشكل لحظة الانقسام والانشطار؛ لأنه يفصل بين الأفراد تبعًا لحاجاتهم الشخصية، وينحصر كل فرد فى دائرة أنانيته الفردية؛ فالمجتمع المدنى «عالم فردانى ونفعى» وهو «مملكة الذرية الاجتماعية، أى عالم مكون من ذرات اجتماعية؛ لأن وحداته صغيرة وقائمة بذاتها ومشتتة، حسب هيجل»(٥٨). ولذا فنظام المجتمع المدنى عند هيجل نظام ذرى Atomistic متنافر الأجزاء(٥٩).

ويبلغ الانقسام داخل المجتمع المدنى حدًا يصبح فيه هذا المجتمع وكأنه ساحة قتال متواصل؛ حيث إن المصلحة الخاصة غالبًا تقابل وتعارض مصلحة خاصة أخرى.

٢- المبدأ الثانى: التبادلية:

لا يظل الفرد معزولاً؛ ولابد من أن تتقاطع الدائرة الجزئية للفرد مع دوائر الآخرين؛ حيث إن كثيرًا من الحاجات لا تشبع إلا عن طريق الآخرين؛ فتنشأ علاقات التبادل بين الأفراد، وتتكون الجماعة

(٥٧) هيجل، أصول فلسفة الحق، ٤٣١.
(٥٨) رينيه سرو وجاك دوندت، هيجل، ص٩٦.
(59) Hegel, The Encyclopedia of Philosophical Sciences, tr. by William Wallace, Oxford University Press, London, 1954, 2nd Edition. Paragraph 523.

التى يرتبط فيها الأفراد بعضهم ببعض برابطة عامة ومشتركة ومتوسطة بين الأفراد المستقلين(٦٠).

وهكذا يكون المبدأ الثانى ناتجاً عن إدراك الفرد أن حاجاته الأنانية الخاصة لن تشبع إلا عبر التبادلية والتداخل مع الأفراد الآخرين.

فهنا يصبح الاجتماع وسيلة لتحقيق المصالح الذاتية للأفراد وإرواء أو إشباع حاجاتهم الجزئية.

إن المبدأ الثانى يشكل لحظة الاجتماع والاتصال بين الأفراد، بينما كان يشكل المبدأ الأول لحظة الانشطار والتفرق والصراع بينهم. ومن هنا فإن المجتمع المدنى يقوم على الانشطار والاجتماع معاً؛ مما يعكس التناقض الذى يقوم عليه المجتمع المدنى عند هيجل، حيث يبدو التعارض بوضوح بين الجزئى فى المبدأ الأول والكلى فى المبدأ الثانى، بين الذرية فى المبدأ الأول، والاتصالية فى المبدأ الثانى، بين الاستقلالية فى المبدأ الأول، والاعتمادية والتبادلية فى المبدأ الثانى.

وهكذا نجد أن نظرة هيجل للمجتمع المدنى على أنه نظام لصراع وتبادل الحاجات فى الوقت نفسه، لا تخرج عن كونها نظرة اقتصادية ترى المجتمع المدنى مفتقداً للحرية وقائماً على صراع الأضداد؛ ولذا فإنه يقدم «مشهداً من الإفراط والبؤس والفساد المادى والأخلاقى»(٦١).

(60) Hegel, The Encyclopedia of philosophical sciences, Paragraph 523.

(٦١) هيجل، أصول فلسفة الحق، ص ٤٣٣.

وإذا كان المجتمع المدنى عند هيجل منشطرًا ومنقسمًا، فلا ينقذه من انشطاره وتجزُّئه إلا وجود الروابط الجماعية مثل الزواج والنقابات؛ فـ «قدسية الزواج، وكرامة عضو النقابة، هما النقطتان المحوريتان اللتان تدور حولهما ذرات المجتمع المدنى غير المنظمة»(٦٢).

ويمر المجتمع المدنى بلحظات ثلاث، هى:

١- لحظة منظومة الحاجات The System of Needs ، وهى اللحظة التى يقوم فيها الإنسان الجزئى بالسعى لتلبية حاجاته الذاتية، بواسطة العمل، وفى هذا السعى لإشباع الذات بواسطة العمل يقوم بإشباع الحاجات الموضوعية، أى حاجات غيره من الناس.

٢- لحظة تحقيق العدالة القانونية، وهى اللحظة التى يتم فيها تطبيق القانون بواسطة المؤسسة القضائية بغرض المحافظة على الشخصية والملكية وصيانتهما من الاعتداء، وإلغاء أى اعتداء عليهما.

٣- لحظة رعاية وضمان أمن ورفاهية أفراد المجتمع المدنى، بوصفها أمرًا مشتركًا وليست فردية جزئية، وسد الثغرات فى تطبيق العدالة. وتتجلى هذه اللحظة فى السلطة العامة والنقابات.

■ **المجتمع المدنى ونقد الدولة عند جرامشى:**

أنطونيو جرامشى Antonio Gramsci (١٨٩١-١٩٣٧)، فيلسوف إيطالى ماركسى لينينى، من مؤسسى الحزب الشيوعى فى إيطاليا، من مؤلفاته «المثقفون وتنظيم الثقافة» و«ملاحظات حول ميكافيلى والسياسة الحديثة» و«المادية التاريخية وفلسفة بنديتو كروتشه»،

(٦٢) المصدر نفسه، ص٤٩١.

و«دفاتر السجن»؛ حيث كان قد صدر عليه حكم بالسجن عشرين سنة عام ١٩٢٨، لثوريته ومناهضته للفاشية(٦٣).

ونقطة البدء فى فلسفته السياسية والتصور المفتاحى لها هو المجتمع المدنى. على العكس من فلسفة هيجل السياسية، فالتصور المفتاحى لها هو نظريته فى الدولة.

إن الفلسفة الثورية عند جرامشى تنتقد الدولة بأجهزتها القمعية التى تملك أدوات القوة والقهر، وأجهزتها التشريعية التى تبرر وتشرع القوانين التى تكرس سيطرة الطبقة الحاكمة، وأجهزتها الأيديولوجية التى تسعى لكسب رضا الطبقات المحكومة عن الطبقة الحاكمة. كما ينتقد السلطة الذين ينشرون تصور الطبقة الحاكمة للعالم، وبشكل عام يدعو للوقوف ضد هيمنة الدولة وتسلطها.

■ **الديمقراطية الاجتماعية الكلاسيكية (اليسار القديم):**

تقول الديمقراطية الاجتماعية الكلاسيكية بمجتمع مدنى خاضع للدولة خضوعًا تامًّا، وتسيطر عليها النزعة الجمعية، ولا تعطى الأسواق إلا دورًا محدودًا، ولديها نزوع قوى نحو المساواة الآلية، وكانت ترتبط بالاشتراكية، واتفقت فى بعض وجهات نظرها مع الشيوعية، مع أنها تعتبر نفسها فى تعارض معها.

---

(٦٣) الفاشية: اسم الحركة التى قادها موسولينى وأوصلته إلى السلطة فى إيطاليا ١٩٢٢م. والفاشية ذات نزعة قومية متطرفة، وترى أن الحكومة هى الكل فى الكل، وما الفرد فيها إلا عبد يعمل وفق مشيئتها، ومن ثم تقدس التنظيم الجماعى بشكل متطرف يسلب الفرد حريته، وتعادى الديمقراطية والمساواة، وتقف ضد الليبرالية، وتمجد الزعيم الأوحد!

وترى التدخل الشامل للدولة فى الحياة الاجتماعية والاقتصادية، وتلزمها بإتاحة السلع والخدمات العامة، وتلتزم بالتشغيل الكامل(٦٤).

■ **التصور الليبرالى:**

الليبرالية مذهب رأسمالى ينادى بالحرية الفردية فى الميدانين الاقتصادى والسياسى، ويؤمن بالتعددية الأيديولوجية والتنظيمية الحزبية والنقابية التى لا يضمنها سوى النظام البرلمانى الديمقراطى الذى يفصل فعليًا بين السلطات الثلاث: التشريعية، والتنفيذية والقضائية. ويضمن الحريات الشخصية والعامة بما فى ذلك حرية المعتقد الدينى(٦٥).

ويحتل الفرد فى التصور الليبرالى محور الارتكاز فى البناء السياسى، ويتمتع فيه المجتمع المدنى بقسط وافر من الحرية، وذلك عند جون لوك وتوماس بين وآدم فيرجسون مثلاً.

أما مفهوم المجتمع المدنى عند اليمين الليبرالى الجذرى، فيؤكد الاستقلالية التامة للمجتمع المدنى وعدم خضوعه لأى شكل من أشكال المراقبة من الحكومة، ويرى أن دور الحكومة ينبغى أن يكون صغيراً ومحدوداً جداً.

ونزعته السوقية غير محدودة ومبالغ فيها، كما أن له نزعة أخلاقية استبدادية ومتسلطة، ويؤكد النزعة الفردية الاقتصادية، أما سوق العمل فهو حر بشكل مطلق.

(٦٤) د. محمد عثمان الخشت، «الطريق الثالث فى عالم متغير»، جريدة الأهرام، صفحة مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، ١٥/١١/ ١٩٩٩.
(٦٥) انظر: د. عبد الوهاب الكيالى، موسوعة السياسة، ٥٦٦/٥.

ويرى اليمين الليبرالى الجذرى عدم المساواة اعتقادًا منه بأن المساواة تقضى على التميز الفردى وتؤدى إلى نشوء مجتمع من الأفراد المتماثلين بشكل آلى، أى أنهم عبارة عن نسخ متشابهة، ولديها نزعة قومية تقليدية. وترى دولة الرفاهية كشبكة أمان. وتنتهج مسارًا تحديثيًا تقدميًا. وترى أن العالم مكون من دول قومية، والعنصر الحاسم فيه هو القوة، ومن ثم ترى أن الاستعداد للحرب والحفاظ على القوة العسكرية عناصر ضرورية لدور الدولة فى النظام الدولى.

■ **الطريـق الثالـث:**

الطريق الثالث نهج جديد يشير إلى الإطار المرجعى للتفكير وصناعة السياسات التى تهدف إلى مواءمة الديمقراطية الاجتماعية مع عالم تعرض لتغيرات جذرية خلال العقدين أو الثلاثة الماضية.

وهو طريق ثالث بمعنى أنه «محاولة لتجاوز كل من الديمقراطية الاجتماعية الكلاسيكية والليبرالية الجديدة».

هذا هو أحدث تعريف للطريق الثالث فى صورته الأخيرة فى الغرب، ذكره منظرها أنتونى جيدنز فى كتابه «الطريق الثالث: تجديد الديمقراطية الاجتماعية»، وهو التعريف المعبر عن الطريق الثالث كما استخدمه بيل كلينتون وتونى بلير.

لكن مصطلح الطريق الثالث فى حد ذاته ليس جديدًا كل الجدة، وهو من حيث المفهوم قد تغير من مرحلة إلى مرحلة. فالمصطلح قد صيغ منذ بداية القرن العشرين، وشاع استخدامه فى أوساط جماعات الجناح اليمينى فى العشرينيات، وإن كان أكثر استخدامًا فى الغالب من جانب الديمقراطيين الاجتماعيين والاشتراكيين.

وفى الفترة التى أعقبت الحرب العالمية مباشرة أعلن الديمقراطيون الاجتماعيون بوضوح تام أنهم اكتشفوا طريقًا متميزًا عن رأسمالية السوق الأمريكية وعن الشيوعية السوفيتية.

وعند إعادة تأسيسها فى سنة ١٩٥١ تحدثت الدولية الاشتراكية بصراحة عن الطريق الثالث بهذا المعنى.

وظهر المصطلح عدة مرات أخرى، حتى أخذ أحدث استخدام له مع جيدنز المنظّر لفلسفة الطريق الثالث، وعلى المستوى السياسى التنفيذى مع كلينتون وبلير.

إذن فالطريق الثالث يعمل على تجاوز كل من الديمقراطية الاجتماعية الكلاسيكية والليبرالية الجديدة. وكأنه - إذا استخدمنا لغة هيجيلية - المركب الذى يتجاوز القضية ونقيضها.

وتقوم فلسفة الطريق الثالث على التعاون بين الحكومة والمجتمع المدنى وتبادل الرقابة، فموارد الحكومة ضرورية لتدعيم الأنشطة التى تضطلع بها الجماعات المحلية خاصة فى المناطق الأفقر، والقروض الصغيرة وسيلة لتشجيع المبادرات الاقتصادية المحلية. وعلى الدولة أن تحمى الأفراد من صراعات المصالح التى لا يخلو منها المجتمع المدنى أبدًا. ومن جهة أخرى على المجتمع المدنى الصحيح أن يحمى الأفراد من القوة الطاغية للدولة، كما أن عليه أن يساعد فى مراقبة الأمن فى المجتمع المحلى الصغير والإبلاغ عن الحوادث التى تقع فى نطاقه[٦٦].

(٦٦) د. محمد عثمان الخشت، «الطريق الثالث فى عالم متغير»، جريدة الأهرام، صفحة مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، ١٩٩٩/١١/١٥ . وأنتونى جيدنز، الطريق الثالث: تجديد الديمقراطية المتعالية، ترجمة د. أحمد زايد ود. محمد محيى الدين، مراجعة وتقديم د. محمد الجوهرى، القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة ١٩٩٩.

■ الخلاصة:

كثير من مفاهيم المجتمع المدنى عرفها المجتمع الإسلامى، لكن المصطلح نفسه لم يكن موجودًا، وإنما كان هناك مصطلح آخر يدل على الكيان الذى يشكل الإطار التنظيمى المقابل للإطار التنظيمى للدولة، وهو مصطلح الأمة.

فمصطلح الأمة يشمل كل التكوينات التى تقع بين الأسرة والدولة، وهى التكوينات التى تقوم على الإرادة الحرة والتطوع والالتزام وتسعى لتحقيق التكافل والحماية لأعضاء المهنة أو الوظيفة أو الجماعة، والدفاع عن المصالح العامة للمجتمع وممارسة الرقابة المجتمعية المتبادلة من خلال الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وتعمل هذه التكوينات فى استقلال عن سلطة ونفوذ الدولة فى كثير من الأحيان.

وإذا كان مفهوم المجتمع المدنى فى النظرية السياسية يشير إلى المجتمع الذى يتشكل بناء على «العقد الاجتماعى»، فإن أول عقد اجتماعى صريح تم توقيعه فى التاريخ تمثل فيما يسمى بـ«صحيفة المدينة» التى تشتمل على نص الاتفاق الذى وقعه الرسول ﷺ فى المدينة مع أطراف المجتمع المدنى: قبائله، وطوائفه، وأديانه، وملله.. ولم يرد مصطلح العقد الاجتماعى فى الدين الإسلامى إلا أن مضمونه قد تحقق عمليًا فى هذا العقد؛ فعَقْد أو صحيفة المدينة تنطق بهذا مباشرة.

وقد عرفت الأمة مجموعة من المؤسسات الاجتماعية المستقلة عن الحكومة، مثل الأوقاف، وهى نظام قام بدور يعادل الجمعيات الخيرية الآن، كما عرفت الأمة تنظيم الروابط المهنية فى شكل طوائف

منظمة لأهل الحرف والتجار، وهو ما يعرف الآن باسم النقابات والغرف التجارية. كما عرفت الأمة أشكالاً أخرى متعددة من التنظيمات المدنية التى تدخل فى صميم ما يسمى الآن بالمجتمع المدنى.

وباستثناء حالات معدودة، كان المجتمع المدنى فى الحضارة الإسلامية قائمًا على التعددية، وقد احترمت الدونة هذه التعددية. كذلك كان المجتمع المدنى (= الأمة) قائمًا على المساواة المستنيرة غير الآلية التى تؤمن بالمساواة فى القيمة الإنسانية والواجبات والحقوق القانونية لكنها تتيح مجالاً للتمايز الفردى عن طريق بذل الجهد والتنافس المنتج. وفى نطاق المساواة بين الرجل والمرأة فهى أيضًا المساواة المستنيرة غير الآلية التى تؤمن بالمساواة فى القيمة الإنسانية والواجبات والحقوق القانونية، وليست المساواة الآلية التى تهدر الفروق بين الجنسين. كما أن المجتمع المدنى (= الأمة) شهد حماية الجماعات الضعيفة والأقليات، ومحاربة التمييز ضدها.

إن هذه المفاهيم المدنية ينبغى استعادتها، ثم تطويرها وتحديثها عن طريق التوعية بالآليات والممارسات المعاصرة وتوسيع نطاق دورها، ثم تكوين أشكال جديدة أو استعارتها لكى تعمل بجوار هذه التكوينات التقليدية، إذا أردنا مجتمعًا مدنيًا فعالاً ومتقدمًا وقويًا.

ورأينا كيف أن المجتمع المدنى فى الغرب ليس له مفهوم واحد، وإنما له مفاهيم متعددة تختلف باختلاف النظريات السياسية، وتتمثل البذور الأولية لمفهوم المجتمع المدنى فى المفاهيم التى تم بلورتها فى نظريات العقد الاجتماعى فى الفلسفة السياسية الحديثة، مثل: مفهوم «حالة الطبيعة»

ومفهوم «عقد الاجتماع»، ومفهوم «حالة المدنية»، ومفهوم «عقد الحكومة» وعندما وصلت هذه المفاهيم إلى «أوج اكتمالها مع كل من لوك وروسو، برز مفهوم المجتمع المدنى وكأنه الغاية التى كانت تسعى إليه».

ويرجع الفضل بشكل مباشر فى انتشار اصطلاح «المجتمع المدنى» إلى الكتاب المشهور عن هذا المفهوم وعنوانه: «مقال فى تاريخ المجتمع المدنى» الذى ظهر سنة (١٧٦٧)، للفيلسوف الإسكتلندى التنويرى آدم فيرجسون.

ويعد الفيلسوف الألمانى هيجل صاحب فضل كبير فى بلورة مفهوم المجتمع المدنى فلسفيًا وتمييزه من الناحية النظرية عن مفهوم الدولة لكنه أخضع المجتمع المدنى للدولة.

أما توماس بين فقد دافع عن مؤسسات المجتمع المدنى ضد الحكومة، ونظر إليه نظرة متباينة مع نظرة هيجل، وأظهر نوعًا من الحماس اللامحدود للمجتمع المدنى.

وانتقد جرامشى الدولة بأجهزتها القمعية التى تملك أدوات القوة والقهر، ونقطة البدء فى فلسفته السياسية والتصور المفتاحى لها هو المجتمع المدنى. على العكس من فلسفة هيجل السياسية، فالتصور المفتاحى لها هو نظريته فى الدولة.

فى حين ترى الديمقراطية الاجتماعية الكلاسيكية (اليسار القديم) التدخل الشامل للدولة فى الحياة الاجتماعية والاقتصادية، وتلزمها بإتاحة السلع والخدمات العامة. وتؤكد هيمنة الدولة على المجتمع المدنى، وتقول بالنزعة الجمعية.

ويحتل الفرد فى التصور الليبرالى محور الارتكاز فى البناء السياسى، ويتمتع فيه المجتمع المدنى بقسط وافر من الحرية، وذلك عند لوك وتوماس بين وفيرجسون مثلاً. أما مفهوم المجتمع المدنى عند اليمين الليبرالى الجذرى، فيؤكد الاستقلالية التامة للمجتمع المدنى وعدم خضوعه لأى شكل من أشكال المراقبة من الحكومة، ويرى أن دور الحكومة ينبغى أن يكون صغيراً ومحدوداً جداً. بينما تقوم فلسفة الطريق الثالث على التعاون بين الحكومة والمجتمع المدنى وتبادل الرقابة.

الفصل الثالث
المجتمع المدنى والدولة والقضاء

■ فى البداية كان الصراع!

كان الصراع فى بداية العصر الأوربى الحديث محتدماً بين جهات ثلاث: الدولة كتعبير عن السلطة السياسية المستبدة، والكنيسة كتعبير عن السلطة الدينية التى تحتكر الحقيقة المطلقة، والمجتمع كتعبير عن مصالح الناس.

ولذا كانت النظرة إلى العلاقة بين أقطاب الصراع، ترى كل جهة باعتبارها فى مواجهة الجهات الأخرى، خاصة أن كل جهة تعطى لنفسها حق الهيمنة عليها. فالجهات الثلاث تقف متصارعة، وينظر بعضها إلى بعض كجهات متقابلة، ومن ثم فالمجتمع المدنى يقف كقطب مواجه للدولة والكنيسة، فكينونته تتمثل فى تعينها كقطب «آخر» ضد السلطة السياسية المستبدة والسلطة الدينية الكنسية.

ولقد بينت هذه التجربة التاريخية الخطأ الفادح الذى وقعت فيه التصورات الشمولية التى تقول بالهيمنة الكاملة للدولة على المجتمع المدنى، كما بينت بالمثل عدم صلاحية حكم رجال الكهنوت أو السلطة الدينية الكنسية.

إن المفهوم الذى نلح عليه للمجتمع المدنى يجاوز المفهوم الذى يقدمه اليسار التقليدى واليمين الليبرالى الجذرى؛ لأنه مفهوم متميز عن مفهوم المجتمع المدنى فى الشيوعية السوفيتية أو الصينية

أو الاشتراكية كما يفهمها الديمقراطيون الاجتماعيون الكلاسيكيون[1]، وعن التصور الهيجلى لعلاقة الدولة بالمجتمع المدنى، وعن مفهوم المجتمع المدنى فى رأسمالية السوق الأمريكية.

■ **أهـــل اليســـار التقليـــدى:**

يذهب اليسار التقليدى إلى ضرورة السيطرة الكاملة للدولة على المجتمع المدنى، ويرى الحق المطلق للدولة فى ممارسة نفوذها بكل مستوياته على الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية، علاوة على سيطرة النزعة المؤسسية العامة فى إدارة المشاريع القومية، أى دعم دور القطاع العام.

ويلزم الدولة بتوفير السلع الضرورية وتقديم الخدمات العامة للمواطنين وتوفير فرص العمل للجميع. ووظيفة الدولة وغايتها عنده تأمين المواطنين من لحظة الميلاد إلى لحظة الموت؛ فالدولة فى تصوره دولة رخاء كامل.

ويرى اليسار فى شكله القديم (أى الديمقراطية الاجتماعية الكلاسيكية) التحكم فى إدارة الطلب وفق المذهب الكنزى Keynesianism[2]، ولا يعطى الأسواق إلا دورًا محدودًا.

---

(١) سبق التعريف بهم.

(٢) نسبة إلى جون مينارد كينز John Maynard Keynes الاقتصادى البريطانى (١٨٨٣-١٩٤٦): وهو واحد من أكثر الاقتصاديين تأثيرًا فى القرن العشرين، وهو ليس اشتراكيًا، لكنه اتفق مع ماركس على أن الرأسمالية تشتمل على مبادئ خاطئة، غير أنه قال بإمكانية التحكم فيها وتثبيت السوق عن طريق إدارة الطلب وإيجاد اقتصاد ذى طابع مختلط. وقال بتدخل الدولة فى السياسات النقدية لضبط التوازن دون المس باستقلالية الشركات الخاصة، وتعزيز الميل إلى الاستهلاك بواسطة إعادة توزيع =

وعلى الإجمال، يرفض اليسار التقليدى النزعة الفردية، ويكرس النزعة الجمعية. ولديه نزوع كبير إلى المساواة بمعناها الآلى، أى المساواة الميكانيكية التى تلغى الفروق الفردية فى المواهب والجهد، وتجعل منهم نسخاً متشابهة تشابه الآلات من النوع نفسه.

■ التصور الشمولى لعلاقة الدولة بالمجتمع المدنى:

تقدم لنا فلسفة هيجل السياسية أحد نماذج التصورات الشمولية؛ حيث يرى هيجل أن وظيفة الدولة تتمثل فى تحقيق التوازن بين المصلحة الخاصة والمصلحة العامة، وحكم وتنظيم ومراقبة المجتمع المدنى. وجاء موقفه هذا بدافع تأكيد النزعة القومية والحفاظ على وحدة الدولة.

وقد اتخذ هذا الموقف الشمولى كثيرون بعده، وعلى سبيل المثال- من زاوية علم الاقتصاد- فإن سيسموندى Sismondi الاقتصادى السويسرى انتقد «نظام المنافسة الحرة والاعتماد الأوحد على حافز المصلحة الذاتية، أو الربح الذى لا حدَّ له، ونادى بضرورة قيام الدولة بتنظيم المنافسة لمنع الزيادة فى الإنتاج..»[٣].

= الدخول لرفع مستوى محدودى الدخل، وزيادة الاستثمارات الحكومية، وحقها فى فرض الحماية الجمركية وفرض الضرائب، وتخفيض معدل الفائدة، بهدف زيادة فرص التوظيف الخاصة؛ فقد كان يرى أن البطالة تمثل أخطر المشكلات الاقتصادية. من مؤلفاته «دراسة فى الإصلاح النقدى»، و«نظرية عامة فى الاستخدام والفائدة والنقد»، و«رسالة فى النقد». انظر:

Richard T. Gill, Keynes, John Maynard, in: "Academic American Encyclopedia", New Jersey, Arete, 1980. Volume 12, p.63-64.

(٣) جون هرمان راندل، تكوين العقل الحديث، ترجمة د. جورج طعمة، مراجعة برهان دجانى، بيروت، دار الثقافة، ١٩٦٦، ط٢، ج٢/ص ٩٥- ٩٦.

ويؤكد هيجل هيمنة الدولة على المجتمع المدنى، عندما يرى أنه ليس قطبًا متصارعًا مع الدولة، وإنما هو مجرد مرحلة تؤدى إلى الدولة، فالمجتمع المدنى هو اللحظة الثانية من الحياة الأخلاقية أو الأخلاق الاجتماعية Sittlichkeit(٤)، أما اللحظة الأولى فهى الأسرة، واللحظة الثالثة والنهائية فهى الدولة. هذا حسب التقسيم الخارجى الذى يقدمه هيجل، لكنه من ناحية أخرى يعتبر الدولة هى الأساس الحق للأسرة والمجتمع المدنى رغم أن الدولة تخرج منهما، ومن ثم «فإن الدولة بما هى كذلك ليست بالفعل نتيجة بمقدار ما هى بداية، ففى داخل الدولة تطورت الأسرة لأول مرة إلى المجتمع المدنى. إن فكرة الدولة نفسها هى التى شطرت ذاتها إلى هاتين اللحظتين»(٥).

فرغم أن هيجل نفسه تناول الدولة من حيث الترتيب بعد المجتمع المدنى، لكن هذا لا ينفى أن هيجل يعتبر الدولة بما هى كذلك هى الأساس. فالدولة عنده هى النهاية وفى الوقت نفسه هى الأساس أو البداية.

---

(٤) تترجم كلمة Sittlichkeit الألمانية عادة فى مؤلفات هيجل – كما يقول أنوود – بـ «الحياة الأخلاقية Ethical life ، لكنها تترجم أحيانا بـ«الأخلاق الاجتماعية Social Ethics» أو «أخلاق العرف». وهى مشتقة من كلمة Sitte وهى كلمة ألمانية قومية التى تعنى «العرف» أو «العادات»، وهى نمط من السلوك تمارسه غالبًا جماعة اجتماعية معينة كالأمة أو الأسرة أو الطبقة، ويتم النظر إليه على أنه معيار السلوك المهذب. . . ويميز هيجل منذ فترة مبكرة بين كلمتى Sittlichkeit & Moralitat، فالأخيرة هى الأخلاق الفردية يصل إليها المرء بعقله الخاص أو ضميره أو وجدانه، أما الكلمة الأولى فهى المعايير الأخلاقية المطمورة فى عادات المجتمع وتقاليده ومؤسساته. . . وقد استخدم هيجل Sittlichkeit فى «أصول فلسفة الحق» لتدل على الأخلاق الاجتماعية التى تشمل أخلاقيات الأسرة والمجتمع المدنى والدولة. لمزيد من التفاصيل انظر: ميخائيل أنوود، معجم مصطلحات هيجل، ص ١٨٠-١٨٣.

(٥) هيجل، أصول فلسفة الحق، ص ٤٩٣.

ويكشف أسلوب مناقشة هيجل للمجتمع المدنى عن كونه يستحضر الدولة فى الخلفية المرجعية؛ لأنه يريد أن يثبت أن المجتمع المدنى سيظل متناقضًا ما لم تتدخل الدولة لترفع هذا التناقض.

وهذا ما يجعلنا نحكم بأن التصور المفتاحى لفهم فلسفة هيجل السياسية هو نظريته فى الدولة، على العكس من أنطونيو جرامشى Antonio Gramsci (١٨٩١-١٩٣٧) الفيلسوف الإيطالى الماركسى اللينينى، فنقطة البدء فى فلسفته السياسية والتصور المفتاحى لها هو المجتمع المدنى.

ومن ثم فإن الدولة لها الكلمة العليا على الجميع: الأفراد، المجتمع المدنى، الكنيسة.

وتتكون فكرة الدولة عند هيجل من ثلاث لحظات، هى:

١- **القانون الدستورى:** وهو الذى ينظم الدولة، ويحدد كيان الدولة بوصفها كياناً سياسيًّا فرديًّا ومستقلاً، ويقسم الدستور الدولة إلى ثلاثة أقسام:

(أ) السلطة التشريعية.

(ب) السلطة التنفيذية.

(ج) سلطة الملك.

ويعتبر هيجل أن سلطة الملك هى السلطة المهيمنة النهائية![٦] ويرفض هيجل مبدأ الفصل بين السلطات باعتباره سيؤدى إلى تدمير الدولة! ويعتبر أن الملكية الدستورية أعلى تطور وصلت إليه الدولة.

(٦) المرجع السابق، ص ٥٣٣.

٢- **القانون الدولى:** الذى يحكم العلاقة بين الدول المستقلة.

٣- **تاريخ العالم بوصفه التحقق الفعلى لفكرة الدولة**، وينقسم إلى أربع مناطق رئيسية: العالم الشرقى، العالم اليونانى، العالم الرومانى، العالم الجرمانى.

وفى كل لحظة من اللحظات السابقة لا يكف هيجل عن توكيد سلطة الدولة على حساب المجتمع المدنى بعامة والفرد بخاصة.

وذلك على عكس التصور الليبرالى الذى يحتل فيه الفرد محور الارتكاز فى البناء السياسى، ويتمتع فيه المجتمع المدنى بقسط وافر من الحرية.

■ **اليمين الليبرالى الجذرى:**

يتميز مفهوم المجتمع المدنى الذى نطرحه عن مفهومه فى اليمين الليبرالى الجذرى الذى يؤكد الاستقلالية التامة للمجتمع المدنى وعدم خضوعه لأى شكل من أشكال المراقبة من الحكومة، ويرى أن دور الحكومة ينبغى أن يكون صغيراً ومحدوداً جداً، ويبالغ فى القول بحرية السوق والتجارة والاستثمار على نحو غير محدود، كما يبالغ فى القول بالمنافسة العالمية دون قواعد، وانتشار الخصخصة بلا ضوابط؛ فنزعته السوقية غير محدودة ومبالغ فيها إلى حد التطرف. فهو يؤكد النزعة الفردية الاقتصادية بلا أية قيود، أما سوق العمل فهو حر تماماً وبشكل مطلق.

ويرى اليمين الليبرالى الجذرى عدم المساواة الاجتماعية اعتقاداً منه بأن المساواة تقضى على التميز الفردى وتؤدى إلى نشوء مجتمع من الأفراد المتماثلين بشكل آلى ميكانيكى، أى أنهم أفراد متشابهون مثل تشابه النسخ.

■ الشراكة بين المجتمع المدنى والحكومة:

إن العلاقة المثلى للمجتمع المدنى مع الحكومة أو الدولة ليست فى إحكام هيمنة الحكومة على المجتمع المدنى، ولا فى إضعاف سلطة الحكومة وجعلها هشة، بل فى الشراكة بينهما فى تنمية المجتمع، وفى إحداث تغيير اجتماعى وفكرى. وتتمثل هذه الشراكة ليس فقط فى الجوانب المتقاطعة فى العمل، بل أيضاً فى الجوانب المنفصلة؛ لأنها – وإن بدت كذلك – تكمل بعضها بعضاً، ويمكن أن نوضح فى هذا الصدد أى دور يمكن أن تقوم به الحكومة وأى دور يمكن أن يقوم به المجتمع المدنى سواء فيما هو مشترك أو فيما هو منفصل، بذكر بعض الأمثلة على هذا الدور وعلى بعض المهام التى تنتظر كلاً منهما، على النحو التالى:

١- لابد من تبادل الرقابة والنقد والنصيحة بين الحكومة والمجتمع المدنى فى إطار الدستور والقانون، فالتواصى بالحق فرض ضرورى على أفراد كل أمة تريد لنفسها التقدم، قال تعالى: **﴿إِنَّ الإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾**(٧). والنصيحة هى جوهر الدين، قال

(٧) العصر: ٢، ٣.

الرسول ﷺ: «**الدين النصيحة**». قلنا: لمن؟ قال: «**للهِ ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**»(٨). وقال رسول الله ﷺ: «**إنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن كره فقد برئ، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضى وتابع**»، قالوا: يا رسول الله، ألا نقاتلهم؟ قال: «**لا، ما أقاموا فيكم الصلاة**»(٩). ومعنى هذا الحديث كما قال النووى: «من كره بقلبه ولم يستطع إنكاراً بيد ولا لسان فقد برئ من الإثم، وأدى وظيفته، ومن أنكر بحسب طاقته فقد سلم من هذه المعصية، ومن رضى بفعلهم وتابعهم فهو العاصى»(١٠).

٢- من جهة أخرى، على المجتمع المدنى الصحيح أن يساعد فى مراقبة الأمن فى المجتمع المحلى الصغير دون اعتداء على الحريات الشخصية، والإبلاغ عن الحوادث التى تقع، من باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر. كما أن عليه أن يقوم بنوع من الرقابة الذاتية على نفسه ضد الفساد الداخلى، وممارسة النقد الذاتى الموضوعى بأنواعه. والنقد الموضوعى مطلب إلهى، وأخص خصائص الأمة (أو المجتمع المدنى) بيان طرق الخير والنقد الإيجابى (الأمر بالمعروف) والنقد السلبى (النهى عن المنكر)، قال تعالى: ﴿**وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾(١١).

---

(٨) رواه مسلم.
(٩) رواه مسلم.
(١٠) النووى، رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، القاهرة، المكتبة القيمة، بدون تاريخ. ص ٨٢.
(١١) آل عمران: ١٠٤ .

٣- على المجتمع المدنى أن يحمى الأفراد من القوة الطاغية لبعض الجهات ذات القوة فى الدول المختلفة، وللنقابات ومنظمات حقوق الإنسان دور كبير فى هذا الصدد.

٤- على الحكومة - فى إطار الدستور والقانون - أن تحمى الأفراد من صراعات المصالح التى لا يخلو منها المجتمع المدنى أبدًا.

٥- على الحكومة أن تحمى المجتمع المدنى من فساد بعض أعضائه من أهل الارتزاق، وهذا لا يعنى إطلاق سلطة الدولة؛ لأن الدولة هنا ينبغى أن يقف تدخلها عند حدود الادعاء القانونى، أما المحاكمات فهى لا تخضع إلا للأجهزة القضائية التى يجب أن تعمل باستقلال مطلق عن الحكومة، وهذا الاستقلال لا يكون من حيث اتخاذ القرار والحكم القضائى دون تأثير مباشر فحسب، بل ينبغى أن يكون على مستوى طبيعة تكوين وبنية الجهاز القضائى أيضًا لمنع التأثير غير المباشر. وبدون الاستقلال البنيوى لا يمكن أن يكون ثمة استقلال فى الأحكام.

٦- للمجتمع المدنى دور كبير فى مساعدة الحكومة على المساهمة فى تقديم الخدمات العامة، ورعاية الأيتام، والمعاقين، والمسنين، وتقديم الخدمات العلاجية، ومحو الأمية.

٧- على المجتمع المدنى عبء كبير فى مجال البيئة: أعمال النظافة فى المجتمع المحلى، الإبلاغ عن المصانع والورش الملوثة للبيئة، زراعة المناطق المحيطة بالبيوت وأمامها، واستغلال المساحات الفارغة لعمل حدائق... إلخ. ولنشر الوعى البيئى أهمية كبرى؛

لأنه لا عمل بدونٍ وعى، وللدين دور كبير فى هذا الصدد؛ لأنه يشتمل على مُحفزات للفعل أكثر تأثيراً فى دفع الناس للعمل التطوعى، قال رسول الله ﷺ: «**إن قامت الساعة وفى يد أحدكم فسيلة فليغرسها**»(١٢). والفسيلة هى النخلة الصغيرة تُقطع من الأم أو تقلع من الأرض فتُغرس، وتطلق على أى جزء من النبات يُفصل عنه ويُغرس. وقال النبى ﷺ: «**إماطة الأذى عن الطريق صدقة**»(١٣).

٨- على المجتمع المدنى مساعدة الحكومة فى مكافحة البطالة، من خلال تقديم القروض الحسنة، أى القروض بلا فوائد؛ لتشجيع المشروعات الاقتصادية الصغيرة. ويمكن له فى هذا الصدد توجيه أموال الزكاة والصدقات فى مساعدة الفقراء على القيام بهذه المشروعات، بدلاً من الطريقة التقليدية التى علّمت الفقراء أن يكونوا عالة على المجتمع دون بذل أى جهد فى سبيل عمل شريف، وذلك على غرار بنك الفقراء فى بنجلاديش. وكذلك عمل دورات تدريبية لنقل وتنمية المهارات الإنتاجية التى تساعد على تهيئة العاطلين للعمل، أو تساعد الذين يرغبون فى تطوير أنفسهم وتحسين مستوى عملهم، أو تغيير مجاله.

٩- لابد أن تنتهج الحكومة سياسات عملية لمواجهة الفقر، مثل تقديم القروض الصغيرة لتدعيم المشروعات الصغيرة، ولتشجيع المبادرات الاقتصادية من الأفراد والشركات الصغيرة ومنظمات المجتمع المدنى، وإنشاء مراكز للتدريب على المهارات الوظيفية والمهنية والإنتاجية التى يحتاجها المجتمع، وخلق فرص عمل

(١٢) رواه البزار، ورجاله أثبات ثقات. مجمع الزوائد، ج٤ /ص ٦٣ .
(١٣) رواه البخارى ، باب ٢٥ إماطة الأذى ، ج٢/ ص ٨٧١ .

مناسبة. ولابد من تدعيم الحكومة للأنشطة التى تضطلع بها الجماعات المحلية خاصة فى المناطق الفقيرة والمهمشة تدعيماً مالياً؛ فموارد الحكومة ضرورية فى هذا الجانب.

١٠- حتى لا تتعرض الفئات الاجتماعية الهشة لمزيد من التهميش؛ فلا بد أن تقوم الدولة بواجباتها فى حماية تلك الفئات ورعايتها.

١١- من جهة أخرى، على المجتمع المدنى عبء كبير فى هذا السياق من حيث المراقبة والتفعيل، وحماية الجماعات الهشة، والمشاركة الفعالة فى مواجهة الأزمات... إلخ.

١٢- للدولة دور أساسى وجوهرى فى ضبط نظام الاستهلاك والاحتياجات وحماية السوق من التدخلات المفتعلة والاحتكارية والإغراقية. فإذا لم يكن مفر من تبنى نظام السوق والتوسع فى سياسات الخصخصة، فينبغى ألا يترك السوق بلا ضوابط؛ فالحرية ليست مرادفة للفوضى، ولابد من قدر من الحماية التنظيمية من خلال القانون؛ حتى لا تتسع الفجوة بين الفقراء والأغنياء.

١٣- على أجهزة الحكومة المعنية ومؤسسات المجتمع المدنى عمل برامج فعالة وعملية لنشر الوعى الاجتماعى والسياسى والاقتصادى فى مختلف الطبقات، ولا سيما الطبقات الدنيا، والتركيز على نشر ثقافة التنمية والإنتاج، وتفعيل مشاركة المواطنين، وتهيئة المناخ العام لجعل كل مواطن يشعر أن أى عمل إيجابى - ولو كان صغيراً - سوف يساهم فى عملية التنمية والتقدم، وغرس مفاهيم عمل الخير الإيجابى؛ أعنى الذى ينعكس على عملية التنمية والبناء والتعمير والإنتاج.

إن العبء كبير على المجتمع المدنى، وينبغى أن يقوم بمسئولياته، ولا يصبح هو بدوره عالة على الحكومة. كما أن العبء كبير على الحكومة، لكن دورها والعبء الواقع عليها لا يبرر لها الهيمنة على المجتمع المدنى، أو السيطرة الشمولية عليه؛ لأن الدولة كما يقول دوركايم: «إذا كان لديها الحرص على أن يكون لها وجود فى كل مكان، فسوف لا توجد فى أى مكان»(١٤).

وإذا ما رفعت الدولة هيمنتها عن المجتمع المدنى، فإنها سوف تفسح المجال للمجتمع المدنى للقيام بواجباته فى مشاركتها على أفضل صورة إذا كان أعضاء هذا المجتمع على درجة من الوعى والنزاهة والشعور بالمسئولية، وفى هذه الحالة سوف يقدم المجتمع المدنى للمجتمع العام رأس المال البشرى الذى يعتمد عليه؛ لأن المجتمع المدنى الحر، فى إطار منظومة قانونية عادلة دون تدخل الدولة، يؤدى خدمة كبيرة إلى المجتمع العام، وسوف يسهم فى «إيجاد الشخص الصالح، والأمانة Fidelity، والشعور بالواجب، وبذل الذات، والشرف، والخدمة، والالتزام، والتحمل أو التسامح Tolerance، والاحترام، والعدل، والشجاعة، والنزاهة، وبذل الجهد، والوطنية، واحترام الآخرين، والتوقير، وتقدير الآخرين»(١٥).

ويعتبر جون جراى فى كتابه «يقظة التنوير Enlightenment's Wake» أن هيمنة الدولة على المجتمع المدنى تؤدى إلى القضاء عليه، أما ترك

(14) Anthony Giddens, Durkheim on Politics and the State. Cambridge, Polity Press, 1986,p. 57.
(15) David Green, Reinventing Civil Society, London, Institute of Economic Affairs, 1993,p. viii.

المجتمع المدنى يعمل دون تدخل فى إطار منظومة قانونية فسيؤدى إلى نموه وتقدمه، شأنه فى ذلك شأن السوق الذى ينمو نتيجة للمبادرة الفردية والعمل الحر(١٦).

إن المجتمع المدنى يقدم روابط جماعية تستطيع أن تحقق الكثير للمجتمع العام، بل تحقق ما لا تستطيع أن تحققه أى حكومة فى القضاء على النزعات الفردية الأنانية غير المستنيرة، ويؤكد روبرت وثنو Robert Wuthnow معنى قريباً من هذا عندما يقول: «تقوم الجماعات الصغيرة بدور يفوق إلى حد كبير ما يعتقده كثير من المنتقدين لها؛ لأن الروابط التى تنشئها ليست ضعيفة على الإطلاق؛ حيث يستشعر الناس فيها وجود من يتولاهم بالرعاية؛ حيث إن كلاً منهم يساعد الآخر.. وتكشف العلاقات التى توجد بين أعضاء الجماعات الصغيرة عن كوننا لسنا مجتمعاً من مجموعة من الأفراد المنعزلين الذين يطمع كل واحد منهم فى النجاة بنفسه فقط»(١٧).

ولن تنضبط العلاقة بين الحكومة والمجتمع المدنى بدون الفصل بين السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية. وإذا أراد المجتمع بمعناه العام تحقيق العدالة القانونية والمساواة المستنيرة، والقضاء على التمييز والنبذ والتفرقة ومراكز القوة، وضمان الحريات العامة، وترسيخ الطابع السلمى والحضارى للصراع ـ فلا سبيل إلى ذلك إلا بتكريس مبدأ الفصل بين السلطات Separation of Powers

(١٦) انظر:

John Gray, Enlightenment's Wake, London, Routledge, 1997, p. 103.
(17) Robert Wuthnow, Sharing the journey. New York, Free Press, 1994, p. 12.

التشريعية والقضائية والتنفيذية، فلا فاعلية للديمقراطية دون هذا الفصل. وأول من قال بفصل السلطات فى الفكر الغربى هو جون لوك، وجاء بعده شارل دى مونتسكيو Charles de Montesquieu (١٦٨٩ – ١٧٥٥) فتوسع فيها فى كتابه «روح القوانين»، وانتقد بشدة الحكم المطلق(١٨).

ولابد أن يصحب ذلك تنشيط المجتمع المدنى، وتفعيل دور القطاع الثالث (المنظمات غير الهادفة للربح أو القطاع الأهلى)، وإيجاد علاقة مشاركة فعالة مع الحكومة، وتفعيل الدور الاجتماعى لرجال الأعمال والقطاع الخاص، وتجاوز الاعتقاد التقليدى الذى يؤمن به ويردده أهل اليسار بأن «الحكومة هى الحل»، وكذلك تجاوز ما يقوله الفوضويون وأهل اليمين الليبرالى الجذرى بأن «الحكومة هى العدو». بل تجاوز ما يعتقده البسطاء والعامة من أن «الحكومة هى سبب كل المشكلات، وأن كل واجبات الإصلاح تقع على عاتقها»!

أما المؤسسة التشريعية فهى مؤسسة منتخبة، وينبغى ألا تكون جزءاً من المجتمع المدنى ولا من الدولة؛ حتى تكون معبرة عن مصالح القاعدة العريضة؛ أى عن المجتمع العام فى شموله، وحتى لا تستغلها النخبة الحاكمة فى سن تشريعات تحقق مصالحها الخاصة وتساعد على احتكارها للسلطة، وحتى تكون بمعزل عن تأثير أى جماعات مصالح يمكن أن تنشأ داخل المجتمع المدنى وعن الصراعات التى قد تقع بين أطرافه.

---

(١٨) انظر:

M. Rosenthal & Yudin, A dicionary of Philosophy, p. 295, p. 406.

■ **المجتمع المدنى والقضاء والقانون:**

ينبغى أن تظل المؤسسة القضائية مؤسسة مستقلة عن المجتمع المدنى وعن الدولة فى الوقت نفسه؛ حتى تكون بعيدة عن ضغط الدولة من ناحية وضغط أى لوبى يتكون داخل المجتمع المدنى من ناحية أخرى؛ وحتى تكون السلطة النهائية التى ينبغى أن تحسم بشكل سلمى وقانونى أى صراع انطوى على تجاوز للدستور أو القانون، سواء صدر ذلك عن أى طرف داخل المجتمع المدنى أو داخل الدولة.

ولا سلطة فوق المجتمع المدنى إلا سلطة القانون؛ لأن المجتمع المدنى هو روح الأمة وأساس تقدمها؛ إن استقام استقامت الأمة، وإن اعوج أو انحرف تراجعت الأمة ومال حالها بقدر هذا الاعوجاج أو الانحراف.

وهنا يأتى دور القضاء ودور القانون، فالقضاء نظام قانون يحل الصراع سلميًا بين مختلف الأطراف عن طريق الحسم القانونى، والقيمة الأساسية فيه هى العدالة. وينبغى أن يظل بعيداً عن تأثير المجتمع المدنى أو سلطة الحكومة.

ومن الضرورى أن يحكم القانون المجتمع المدنى؛ لأن المجتمع المدنى يصل بسبب نظام الحاجات إلى حالة من الانقسام والصراع، وبداية الخروج من هذه الحالة هى تحقيق العدالة القانونية بواسطة الهيئة القضائية.

ذلك أن التبادل بين أفراد المجتمع المدنى يستلزم مجموعة من القوانين التى تنظمه لضمان إحقاق الحق. والحق يتخذ شكل القانون؛

لأن القانون يجعل الحق واقعًا فعليًّا؛ حيث يُخضع الفوضى فى المعاملات لقواعد، ويضمن سلامة النظام الرأسمالى.

إذن فالقانون هو الذى يحكم المعاملات الإنسانية فى المجتمع المدنى. وللثقافة والتربية دور فى ذلك؛ فبهما يتحول الحق المجرد إلى قانون معروف وواضح ومسوغ عقليًّا ومعترف به من الناس جميعًا، ويسعون جميعًا إلى تحقيقه بشكل كلى على أرض الواقع، دون تمييز بين فرد وآخر؛ فالناس جميعًا سواء أمام القانون، لا فرق بينهم بسبب الدين، أو العرق، أو الجنسية.

ومن الملاحظ أنه رغم استحالة المساواة الطبقية بين الناس، بحكم العوامل الطبيعية وتفاوت الذكاء والمهارات والعمل، فإن من الضرورى المساواة القانونية بينهم رغم عدم المساواة الطبقية؛ لأنهم جميعًا متساوون فى كونهم بشرًا؛ أى متساوون كأشخاص فى الماهية الإنسانية، فأى فرد هو شخص كلى، وهذا «تصور يتحد فيه الناس جميعًا: فالإنسان يعتبر إنسانًا بفضل إنسانيته وحدها، لا بسبب أنه يهودى، أو كاثوليكى، أو بروتستانتى، أو ألمانى، أو إيطالى... إلخ»(١٩).

ويقر الإسلام التفاوت الطبقى: ﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾(٢٠)، لكنه فى الوقت نفسه يقرر المساواة فى القيمة الإنسانية الكلية، ويكرس المساواة أمام القانون بصرف النظر عن المكانة الاجتماعية أو الديانة أو العرق أو الجنسية أو غير ذلك.

---

(١٩) هيجل، أصول فلسفة الحق، ترجمة د. إمام عبد الفتاح إمام، القاهرة، مكتبة مدبولى، ١٩٩٦. ص٤٥١.
(٢٠) الزخرف: ٣٢.

أما المساواة فى القيمة الإنسانية فقد قال الله عز وجل: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا**﴾(٢١). وروى أحمد، والحارث، وابن أبى حاتم، من طريق أبى نضرة، حدثنى من شهد خطبة النبى ﷺ بمنى وهو على بعير يقول: «**يا أيها الناس إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربى على عجمى، ولا لأسود على أحمر، إلا بالتقوى، خيركم عند الله أتقاكم**»(٢٢).

وقد أخرج الطبرى فى كتاب آداب النفوس عن مالك الأشعرى قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله لا ينظر إلى أحسابكم، ولا إلى أنسابكم، ولا إلى أجسامكم، ولا إلى أموالكم... وإنما أنتم بنو آدم...**»(٢٣).

هذا عن المساواة فى القيمة الإنسانية، أما المساواة أمام القانون فقد أخرج البخارى عن عائشة رضى الله عنها: أن قريشًا أهمهم شأن المرأة المخزومية التى سرقت فقالوا: ومن يكلم فيها رسول الله ﷺ؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حِبُّ رسول الله ﷺ؟ فكلمه أسامة، فقال رسول الله ﷺ: «**أتشفع فى حد من حدود الله؟!**»، ثم قام، فخطب، ثم قال: «**إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد! وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها**»(٢٤).

---

(٢١) الحجرات: ١٣.
(٢٢) انظر فى شرح الحديث وتتبع وتحقيق رواياته: ابن حجر العسقلانى، فتح البارى شرح صحيح البخارى، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى، ومحب الدين الخطيب، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩ هـ، ج٦/ص٥٢٧.
(٢٣) انظر: القرطبى، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد عبدالعليم البردونى، القاهرة، دار الشعب ١٣٧٢هـ، الطبعة الثانية، ج١٦/ص ٣٤١، ٣٤٢.
(٢٤) البخارى، الجامع الصحيح المختصر، تحقيق د. مصطفى ديب البغا، بيروت دار ابن كثير، اليمامة، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م الطبعة الثالثة، حديث رقم ٣٢٨٨، ج٣/ص ١٢٨٢.

إذن فالمساواة أمام القانون ضرورية فى الإسلام كما هى ضرورية فى المجتمع المدنى.

وقيام المؤسسة القضائية قيامًا مستقلاً واجب من الواجبات التى يتحتم على السلطة القيام بها، وهى حق من حقوق المجتمع المدنى.

وتطبيق المؤسسة القضائية للعقاب، ليس من قبيل الثأر والانتقام، بل هو تحقيق للتصالح بين الحق وذاته فى العقاب، وبين القانون ونفسه، وتحقيق للتصالح بين الجانى والقانون.

وينبغى احترام قرارات المؤسسة القضائية والتسليم بسلطتها المطلقة فى تطبيق القانون؛ فهى لا تهدف إلا إلى حماية المجتمع المدنى، وكل فرد يتمتع بهذه الحماية.

والقانون هو الذى يحدد مسار التنازع أمام القضاء عن طريق الإجراءات القانونية التى قد تطول. وكل طرف من حقه اتباعها، لكنها قد تتحول إلى ظلم نظرًا لما بها من شكليات وإجراءات مطولة. ولا شك أن هذه ملاحظة يجب الوقوف عندها؛ لأن العدل البطىء يؤذى أصحاب الحقوق، ولا سيما إذا كانت القضية تنطوى على مساس بالسمعة، أو فقدان أموال، فإن صاحب الحق لابد أنه يُضار من طول إجراءات القضية.

لذا فمن الأفضل كثرة عدد القضاة والهيئة القضائية بشكل عام مع التدريب الكافى لهم على أداء الأعمال القضائية أداء عاليًا يتناسب مع أهمية هذه المهنة فى حياة الناس وحفظ سلامة واستقرار المجتمع المدنى، ومن ناحية أخرى الاجتهاد فى تبسيط الإجراءات القضائية

عن طريق المجالس التشريعية، وإيجاد الوسائل الكفيلة بعدم لجوء بعض المحامين للأساليب الملتوية فى النزاع القضائى، وردعهم بتوقيع عقوبات على من يلجأ لهذه الأساليب منهم، وإيجاد وعى قضائى يعمل على إحباط طلبات الخصوم التى لا يكون هدفها سوى إطالة النزاع، فضلاً عن تحويل الجوانب الإدارية فى المحاكم إلى الأسلوب الإلكترونى، وهى من مكتسبات عصرنا، وتطوير وتوفير أدوات الطب الشرعى وأدوات التحقق من سلامة المستندات عند خبراء وزارة العدل.

وثمة أمور ينبغى الالتزام بها فى المحاكمات؛ لأنها ضرورية لتحقيق العدالة، منها أنه يجب على الخصوم وأطراف النزاع المثول أمام القاضى، لا فرق بين قوى وضعيف.

كما يحق لأى فرد من أفراد المجتمع المدنى أن يشاهد المحاكمات، ومن الضرورى أن تكون المحاكمات علانية؛ لأنها لا تخص أطراف النزاع فقط، بل هى تخص المجتمع المدنى كله، ثم إن العلانية تمثل نوعًا ما من الضمان لالتزام القاضى بتطبيق القانون، وهى نوع من الرقابة التى يمارسها المجتمع المدنى على القضاة. هذا باستثناء قضايا الأحوال الشخصية، فينبغى أن تكون الجلسات مغلقة؛ لأن ثمة أمورًا حساسة أحيانًا ينبغى عدم الاطلاع عليها خارج نطاق الأسرة.

ومن هنا لا يحق فقط لأفراد المجتمع المدنى حضور جلسات المحاكمة ومتابعة الإجراءات، بل لابد من أن يكونوا على معرفة

بالقانون؛ لأنه إذا ما اقتصرت معرفة القانون وإجراءاته على طائفة المحامين «فإن أعضاء المجتمع المدنى الذين يعتمدون على كدهم فى معيشتهم، وعلى علمهم، وإرادتهم، يبقون غرباء عن القانون، ليس فقط بالنسبة لتلك الجوانب من القانون التى تمس أمورهم الشخصية وأخص خصائصهم، بل غرباء عما هو جوهرى فيه، وعن أساسه العقلى؛ أى عن الحق نفسه، والنتيجة أن يتحولوا إلى قُصر أو حتى عبيد بمعنى ما لطبقة المحترفين القانونيين»(٢٥).

وتمر عملية التقاضى بمرحلتين؛ فـ«هناك **أولاً**: مسار التحقيقات، وهناك **ثانيًا**: الخطوات التفصيلية للإجراءات بين الطرفين المتنازعين»(٢٦). والمرحلة الأولى هى التى تتولاها النيابة، والمرحلة الثانية هى التى تتولاها المحكمة.

ووظيفة القاضى هى فقط تطبيق القانون، بحكم معرفته التفصيلية به وعلمه كيفية تنزيل القانون على الوقائع الجزئية.

ولابد أن يتم التحقق من الأدلة المقدمة قبل أى حكم يصدر، وينبغى أن يكون هذا التحقق بطريقة تجريبية مادية، عن طريق المعاينة الحسية الملموسة للأدلة المادية وأقوال الشهود، وليس عن طريق التفكير النظرى أو الاستدلال المنطقى الصورى. ثم استنتاج ما يؤدى إليه المضمون التجريبى لهذه الأدلة، وتنزيل القواعد القانونية على تلك الحالة الخاصة، والتوصل إلى الحكم الملائم.

---

(٢٥) هيجل، أصول فلسفة الحق، ٤٧٤ .
(٢٦) المرجع السابق، ٤٧١ .

■ **الخـــلاصـــة:**

إذا أراد المجتمع بمعناه العام تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة المستنيرة، وتضييق الهوة بين الفقراء والأغنياء، والقضاء على التمييز والنبذ والتفرقة، وضمان الحريات العامة، وترسيخ الطابع السلمى والحضارى للصراع ـ فلابد من الشراكة بين الحكومة والمجتمع المدنى، وتبادل الرقابة والنقد والدعم والحماية، واستخدام الحكومة لمواردها فى تدعيم الأنشطة التى تضطلع بها الجماعات المحلية خاصة فى المناطق المهمشة والفقيرة، وتقديم القروض الصغيرة بلا فوائد؛ كوسيلة لتشجيع المبادرات الاقتصادية المحلية للأفراد، وتشجيع الشباب على المبادرة بالمشروعات الإنتاجية الصغيرة. وعلى الدولة أن تحمى الأفراد من صراعات المصالح التى لا يخلو منها المجتمع المدنى أبدًا فى حدود الدستور والقانون.

ومن جهة أخرى، على منظمات المجتمع المدنى أن تحمى الأفراد من القوة الطاغية لبعض أجهزة الدولة إذا كانت مخالفة للدستور والقانون، كما أن عليها أن تساعد فى مراقبة الأمن فى المجتمع المحلى الصغير، والإبلاغ عن الحوادث التى تقع فى نطاقه كشكل متحضر من أشكال الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر[٢٧]... إلى آخر تلك الأدوار التى يمكن أن يقوم بها المجتمع المدنى فى نطاق المشاركة مع الحكومة، والتى يمكن أن تقوم بها الحكومة للمشاركة مع المجتمع المدنى.

(٢٧) انظر: د. محمد عثمان الخشت، «الطريق الثالث فى عالم متغير»، جريدة الأهرام، صفحة مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، ١٥/١١/١٩٩٩.

الفصل الرابع
هل الديمقراطيــة ضروريــة للمجتمــع المدنــى؟

■ مــاذا تعنــى الديمقراطيــة؟

تعنى الديمقراطية أن الأمة مصدر السلطات، ومعنى هذا أن تقوم الأمة بانتخاب وكلائها أو نوابها انتخابًا سليمًا صالحًا، وأن يكون للحكومة وزراء خاضعون لمراقبة نواب الأمة، ويكون لنواب الأمة حق التشريع، وإقرار الضرائب، ومراقبة صرفها ومحاسبة الوزراء على تصرفاتهم، ومسئوليتهم أمام النواب، ومنحهم الثقة أو سحبها منهم لبقائهم أو لبقاء بعضهم أو لخروجهم من الوزارة، وبالجملة تنسيق الأعمال على الوضع الذى ترتضيه. وعلى ذلك، فالديمقراطية معناها أن تحكم الدولة بواسطة الشعب ولمصلحة الشعب. هذا هو مبدأ الديمقراطية ومعناها.

والديمقراطية لغويًا هى حكم الشعب، وهى مصطلح أصله يونانى؛ فقد كانت أثينا والمدن اليونانية تحكم قبل الميلاد (٥٧٨ ق.م - ٣٣٥ ق.م) بواسطة ما يسمى بالديمقراطية المباشرة، وكان الرجال فقط يجتمعون فى الساحة العامة ويقترحون القوانين ويصوتون عليها، ثم يتم اختيار بعض الرجال بواسطة القرعة؛ لتنفيذ ما تم الاتفاق عليه. وجدير بالذكر أنه لم يكن يوجد فى ذلك الوقت أى دور للمرأة فى السياسة والإدارة، فالديمقراطية اليونانية استبعدت المرأة والعبيد، ولم يكن مفهوم «حقوق» المواطن معروفًا لديهم كما هو متعارف عليه فى عصرنا[1].

(١) جوردون مارشال، موسوعة علم الاجتماع، ترجمة محمد الجوهرى وآخرين، القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٠، ج٢/ ص٧٤٦.

وفى العصر الحديث كان من أهم المفكرين الذين دعوا إلى الديمقراطية الفيلسوف الفرنسى مونتسكيو (١٦٨٩-١٧٥٥)، ومن مؤلفاته كتاب «روح القوانين» الذى دعا إلى الحكم الديمقراطى، واعتبر أن «طبيعة الديمقراطية أن الشعب فيها ملك ورعية فى آن واحد»(٢).

وكذلك جون لوك John Lock (١٦٣٢-١٧٠٤م) الفيلسوف الإنجليزى، صاحب نظرية العقد الاجتماعى Social Contract، وهى من أهم النظريات السياسية - الاجتماعية التى أثرت فى تكوين النظام الديمقراطى - الغربى - الليبرالى. وطرح لوك فكرة العقد الاجتماعى لمواجهة الاستبداد السياسى، وقال إنه لا يجد هناك حقًّا إلهيًّا للحكام والملوك؛ لأن الله خلق الإنسان على أساس المساواة. وآمن بحق الأفراد فى التملك، وذلك هو نهج «القانون الطبيعى»، وذهب لوك إلى «أن الفوضى ليست البديل الوحيد للاستبداد، فهنالك الحكم الدستورى المقيد الذى يمنع الفوضى والاستبداد معًا»(٣).

وذهب إلى أن أهم الحقوق الطبيعية هى الحق فى الحياة والحق فى الحرية والحق فى الملكية الشخصية. وأن هذه الحقوق غير قابلة للنقاش؛ لأنها تولد مع الإنسان ولا يحق لأى إنسان آخر سحبها منه. ورأى أن أفراد المجتمع يتنازلون عن جزء من حريتهم للحكام؛ من أجل حفظ الأمن ورعاية المصالح المشتركة. وهذا التنازل عن بعض الحريات الفردية للسلطة المركزية مقيد باتفاقية أو عقد أو دستور متفق

(٢) يوسف كرم، تاريخ الفلسفة الحديثة، بيروت، دار القلم، بدون تاريخ، ص ١٩٦ .
(٣) د. عبدالوهاب أحمد الأفندى، الإسلام والدولة الحديثة، لندن، دار الحكمة، بدون تاريخ، ص٢١.

عليه بين أفراد المجتمع والحكام، وأن شرعية الحاكمين ليس لها مكان إذا لم يوجد مثل هذا العقد.

وقد أثرت أفكار لوك على القادة الأمريكان، مثل توماس جيفرسون؛ ولهذا فإن الثورة الأمريكية ضد التاج البريطانى فى عام ١٧٧٦م تبنت جميع أفكار جون لوك وضمنتها فى إعلان الاستقلال الأمريكى.

ويوجد مفكر آخر من رجال الديمقراطية ودعاتها هو «جان جاك روسو» الفرنسى (١٧١٢-١٧٧٨م) صاحب كتاب «العقد الاجتماعى» وغيره من المؤلفات. كما ظهر غيرهم من رجال السياسة والاقتصاد والاجتماع، إلى أن قامت الثورة الفرنسية الكبرى سنة ١٧٨٩م، فحطمت الأغلال، ورفعت شعار «حرية، مساواة، إخاء»، وهو الشعار الذى تبناه سائر الديمقراطيين(٤)، ثم تبعتها ثورات أخرى فى أوربا تسعى إلى الديمقراطية والحرية، وإلى نشر العدل بين الناس.

■ الديمقراطيــة آليــة للحكــم:

يجب التأكيد على أن الديمقراطية آلية للحكم وطريقة لتداول السلطة، وليست مضموناً محدداً؛ لأن المضمون يختلف بين حزب وآخر، ومن مجتمع إلى آخر، ومن أيديولوجية إلى أخرى.

ولا شك أن الديمقراطية الحقيقية كآلية للحكم تظل هى أقل الآليات سوءًا؛ أى أن سوءاتها أقل من غيرها، وأكثرها قدرة نسبيًّا على تحقيق

(٤) آلا تورين، ما هى الديمقراطية: حكم الأكثرية أم ضمانات الأقلية؟ ترجمة حسن قبيسى، بيروت، دار الساقى، ١٩٩٥، ص ١٠١.

العدالة الاجتماعية؛ لأن الديمقراطية – أو هكذا ينبغى أن تكون – تعزز حكم الأغلبية التى لا تملك رءوس الأموال ولا يملك أفرادها – كلٌّ على حدة – نفوذًا اجتماعيًّا أو سياسيًّا أو اقتصاديًّا، وبالتالى تساعد على موازنة المصالح بينهم وبين أصحاب رءوس الأموال وذوى النفوذ.

كما أن الديمقراطية تعزز فرص منع الطغيان بأنواعه، وتعزيز الطابع السلمى للصراع بين القوى السياسية، وبالتالى حفظ السلام السياسى والاجتماعى، وتحقيق الفرز السياسى والاجتماعى، وتجديد الروح السياسية باستمرار، ورسم الحدود التى تضمن الحقوق وتصون الحريات دون خلط بين ما هو عام وما هو خاص، بل دون طغيان ما هو خاص بفرد على ما هو خاص بفرد آخر؛ لأنها تحدد معالم الحرية الخاصة، وفى الوقت نفسه تضمن هذه الحرية. كما تدعم مفهوم المواطنة حيث كل فرد يساهم بصوته فى تقرير مصير بلده، وله الحق من خلال القنوات المشروعة فى التعبير عن رأيه... إلخ. هذا على المستوى الداخلى.

■ هل الديمقراطية هى حكم الرعاع؟

توهم بعض الفلاسفة أن الديمقراطية هى حكم الرعاع، مثل أفلاطون الذى نقد الديمقراطية، وزعم أن هذا النوع من التنظيم الاجتماعى مقترن بـ «حكم الرعاع» الذى يتأثر بالخطابة التى تحرك عواطف الجمهور أكثر من تأثره بالفكر النير (والخاص بالقلة أو بالملك – الفيلسوف، كما جاء فى جمهورية أفلاطون)[٥]. بل اعتبر

(٥) انظر: د. عبدالوهاب الكيالى، موسوعة السياسة، ج٢/ص ٧٥٣.

أفلاطون النظام الديمقراطى «أحد أنظمة الحكم الفاسدة، وجعله يحتل المكانة قبل الأخيرة فى دورته لأشكال الحكومات الفاسدة، بل جعل الطغيان - وهو أشد أشكال الحكم فسادًا وسوءًا - نتيجة مباشرة للديمقراطية»[٦].

ويعكس أفلاطون وجهة نظر نخبوية متعالية وضيقة الأفق، ولا تقل فى مساوئها عن مساوئ الحكم الثيوقراطى Theocracy[٧]؛ فهو لا يدرك قيمة الحرية ولا قيمة المساواة، فقد فهم الحرية على أنها نظير الفوضى، وظن أن الناس طبقات بحكم المولد، وليس بحكم العمل والجهد، ومن يولد عبدًا أو يولد من أب من فئة العمال لا يمكن أن يتحول عن طبقته![٨]

وقد أثبتت هذه التصورات فشلها؛ لأنها ضد مصالح الناس؛ وتأكيد لمصالح النخبة؛ ولأنها ضد القانون الطبيعى.

وكل من ينحاز إلى مصالح الناس لابد من أن يفتح المجال للديمقراطية، ويعطى المجتمع المدنى المساحة اللائقة به، وفى ظنى أنه لا يمكن أن يوجد مجتمع مدنى حقيقى إلا بتفعيل الديمقراطية فيه وفى سائر قطاعات المجتمع العام.

ذلك أن الديمقراطية فى المجتمع المدنى غير منعزلة عن الديمقراطية فى سائر قطاعات المجتمع العام. وإذا كانت الديمقراطية هى الأسلوب الأمثل فى إدارة المجتمع المدنى، فإنها لا يمكن أن تحقق

(٦) انظر: د. إمام عبدالفتاح، مسيرة الديمقراطية، ص٦٠.
(٧) أى حكومة الكهنة أو رجال الدين الذين يعتقدون أنهم ممثلو الله فى الأرض.
(٨) انظر تفاصيل رأيه فى محاورة الجمهورية، ترجمة د. فؤاد زكريا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٥، ص ٤٧٥-٤٧٧.

أغراضها، بل لا يمكن أن تكون ديمقراطية حقيقية، دون أن تعم سائر القطاعات، من أسفل إلى أعلى، بحيث تصير ديمقراطية كاملة وليست ديمقراطية مبتورة بمعناها الغربى التقليدى أو بمعناها الشرقى المزيف؛ حيث إنها - بالمعنيين - ليست ديمقراطية بشكل كامل.

■ نقد الديمقراطية المعاصرة:

العالم المعاصر الذى يرفع شعار الديمقراطية يشتمل على جوانب كثيرة غير ديمقراطية؛ فالدعاية الممولة من جماعات المصالح التى تملك الأموال والإعلام المنحاز غير المحايد يضلل الجماهير فى أثناء فترة الانتخابات. وتملك مجموعات الضغط القوية - وإن كانت قليلة العدد - تحقيق رغباتها إذا كانت متغلغلة فى النظام العام للدولة، كما هو الحال بالنسبة للوبى اليهودى فى الولايات المتحدة الأمريكية. وفى الولايات المتحدة الكلمة النهائية ليست للأصوات الناخبة، وإنما لـ«الكلية الانتخابية أو المجمع الانتخابى Electoral College»، فالمجمع الانتخابى لكل ولاية باستطاعته أن يرفض الشخص الذى انتخبه الشعب، وأعضاء المجمع الانتخابى يعينون للقيام بهذه المهمة ولهم الحق أن يرفضوا الشخص الذى انتخبه الشعب إذا لم يكن «مؤهلاً» بحسب تقييم المجمعات الانتخابية فى الولايات المتحدة. والتعيين يتم تقاسمه (بالأساس) بين أفراد الأحزاب السياسية المسيطرة على الساحة السياسية. وفى بريطانيا تضمن الأحزاب القوية عدم وصول أى أشخاص لا ترغب فيهم إلى منصب رئيس الوزراء. ويفرض قانون الانتخابات الرئاسية فى فرنسا على الذين يرشحون أنفسهم الحصول

على تزكية عدد غير قليل من الشخصيات الفرنسية البارزة فى المجتمع قبل أن يسمح لهم بالدخول فى الانتخابات. فالانتخابات فى الدول الغربية أو فى غيرها ليست ديمقراطية بشكل كامل.

أضف إلى هذا أن أعضاء المجالس البرلمانية المنتخبة فى معظم دول العالم لا يهتمون غالبًا إلا بمصالح دوائرهم الانتخابية الخاصة ولا يركزون إلا على أولوياتهم الخاصة، وأولويات الجهات التى مولت حملاتهم الانتخابية. وفى كثير من النظم الديمقراطية تراعى الأحزاب المصالح الفردية لأعضاء الحزب على حساب الأحزاب الأخرى، كما أنها لا تراعى إلا المصالح الحزبية، وتضعها فى المقام الأول على حساب المصلحة العامة!

وتتسم الإدارات الحكومية فى معظم دول العالم، والأحزاب الفاشية أو ما يناظرها، والمؤسسات الكبرى بأنها ذات طابع استبدادى مطلق السلطة، وبيروقراطية. ورغبة صاحب أو أصحاب السلطة فيها هى أساس الشرعية؛ ولذا فهى تسلطية، فضلاً عن كونها تضيق الخناق على المجتمع المدنى ومنظماته، وتبذل كل جهودها للانفراد بمناطق التأثير والنفوذ، وتستحوذ على مصادر الثروة، ولا تركز جهودها على تحقيق المصالح العامة إلا بشكل مظهرى دعائى وبمقدار ضئيل لذر الرماد فى العيون لزوم المظهرية الإعلامية وتضليل الجماهير، وتعمل جاهدة على تحقيق مصالح النخبة من كبار الساسة والموظفين وأصحاب رءوس الأموال ورجال الأعمال وأصحاب النفوذ.

ولا تظهر هذه الأمور غير الديمقراطية فى الدول الديمقراطية على مستوى السياسة الداخلية فقط لكل دولة، بل تظهر أيضًا وبشكل أكبر وأكثر حدة فى السياسات الخارجية التى تحكم العلاقات بين دول الغرب ودول الشرق الأوسط خاصة العربية والإسلامية، وباستثناء إسرائيل المدللة، كما تظهر فى العلاقات بين دول الشمال والجنوب والدول الغنية والفقيرة والقوية والضعيفة، ثم إن المنظمات والمؤسسات الدولية تحت سيطرة الدول القوية التى أنشأتها، تتظاهر بالديمقراطية، ولا تمارسها إلا بالقدر الذى يحقق مصالح الدول الكبرى، واستخدام حق الفيتو من الأمثلة على ذلك. ومن هنا فمن الواضح أن السياسات التى تنتهجها الدول الديمقراطية الكبرى فى العلاقات الدولية ليست ديمقراطية، فالدول الديمقراطية الكبرى نفسها غير ديمقراطية فى سياستها الخارجية(٩).

■ **أزمـــات الديمقراطيـــة:**

إذا كانت توجد أزمات فى إدارة العلاقة بين أعضاء المجتمع المدنى بعضهم بعضًا، أو بينهم وبين الدولة أو بين الدولة والشعب؛ فالحل دومًا هو فى الديمقراطية. إن أزمات الديمقراطية لا تحل بالقضاء على الديمقراطية، بل بمزيد من الديمقراطية(١٠). والدليل على ذلك أن

(٩) د. محمد عثمان الخشت، «الطريق الثالث فى عالم متغير»، جريدة الأهرام، صفحة مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، ١٥/١١/١٩٩٩.
(١٠) انظر: د. إمام عبدالفتاح إمام، مسيرة الديمقراطية، ص ١٧. وأنتونى جيدنز، الطريق الثالث: تجديد الديمقراطية الاجتماعية، ص ١٠٧. ود. محمد عثمان الخشت، المجتمع المدنى عند هيجل، ص ١٦٩ وما بعدها.

الدول المتقدمة والقوية هى الدول التى تطبق الديمقراطية بدرجة أكبر من غيرها على الأقل على مستوى السياسة الداخلية، وإن كانت غير ديمقراطية بشكل كاف.

وقد ظهر فى القرن التاسع عشر كتابات وأحاديث تؤكد أن علاج مشكلات الديمقراطية هو المزيد من الديمقراطية، مثل وثائق حقوق الإنسان، الدساتير المكتوبة، حق الانتخاب للجميع، الاقتراع السرى، الدوائر الانتخابية المتكافئة، تناوب المناصب، التعليم الإلزامى... إلخ. ولو تم تطبيق الديمقراطية السياسية وحقوق الإنسان وما إلى ذلك فسوف يؤدى هذا إلى العدالة الاجتماعية والاقتصادية(١١).

■ الديمقراطيــة والســلام العالمــى:

الديمقراطية هى أكبر ضامن للسلام الدولى؛ لأن المرء لا يكاد يجد دولتين ديمقراطيتين تتحاربان معًا. وترجع هذه الفكرة إلى كنط الذى يرى أن الشعب إذا كان يحكم نفسه فإنه يكون أكثر إعراضًا عن دفع تكاليف الحرب وعن مواجهة شعب آخر ديمقراطى، ويكون أكثر إدراكًا لإهدار الحرب لنفوس أبنائه ولموارده وطاقاته، كما تكون سببًا للديون التى هى بدورها قد تكون سببًا لحرب جديدة، وما تسببه الحرب من تعطيل نمو تقدم الطبيعة الإنسانية وإعاقة تحول الإنسان من حالة الطبيعة إلى حالة المجتمع المدنى، يقول كنط الفيلسوف الألمانى:

(١١) كرين برينتون، تشكيل العقل الحديث، ص ٢٣٠.

«تبديد قوى الدول عن طريق الصرف على الأسلحة التى تستخدمها كل دولة فى مواجهة غيرها، والدمار الناتج عن الحرب، وعلاوة على كل هذا احتياج الدولة الدائم لأن تكون فى وضع استعداد للحرب ـ كل هذا يترتب عليه إعاقة النمو الكامل للطبيعة الإنسانية»[١٢].

وما يدعم حالة السلم هذه قيام رابطة عالمية من الدول الديمقراطية التى تقوم على دساتير جمهورية ويحكمها مبدأ سيادة القانون؛ حيث ينص كنط فى المادة الأولى من المواد النهائية لتحقيق السلام الدائم على لزوم أن تكون الدولة ذات دستور جمهورى. ويتعين الجمهورى الضامن للديمقراطية فى كل دولة، وبالتالى الضامن للسلام، بمجموعة من المبادئ هى:

«**أولاً**: مبادئ حرية أفراد المجتمع (بوصفهم بشراً).

وثانيًا: مبادئ اعتماد الكل على تشريع واحد مشترك (بوصفهم رعايا).

وثالثًا: قانون المساواة بينهم (بوصفهم مواطنين)»[١٣].

هذا فيما يتعلق بالدولة ذاتها، أما علاقاتها بالدول الأخرى فيتضح من المادة الثانية من المواد النهائية التى تنص على أن «قانون الدول يلزم أن يقوم على أساس اتحاد بين الدول الحرة»[١٤].

(12) Kant, An Idea for a Universal History. in: Kant, On History. Indianapolis, Bobbs-Merril, 1963, p. 20.
(13) Kant, Perpetual Peace. in: Kant, on History. Indianapolis, Bobbs-Merrill, 1963, p. 20 p. 94.
(14) Kant, Perpetual Peace, p. 98.

إذن فالديمقراطية هى شرط من الشروط اللازمة لتحقيق السلام الدائم[١٥]، وهى أكبر ضامن له.

■ من الكوجيتو الديكارتى إلى الكوجيتو السياسى:

عانت أوربا لقرون طويلة افتقاد القدرة على أن تفكر لنفسها؛ حيث كان رجال الدين والملوك هم فقط الذين يفكرون ويريدون ويختارون، أما الشعوب فكانت مثل القطيع لا تفكر ولا تريد ولا تختار. وعندما أرادت أن تخرج من هذه الحالة من القصور، خرج ديكارت حاملاً هذا الحلم فى مقولته الشهيرة «أنا أفكر إذن أنا موجود»؛ كرد فعل على سلبية التفكير التى كانت ترضخ لها أوربا. لكن الكوجيتو الديكارتى كان قاصراً؛ لأنه قدم فلسفة للتفكير فقط، ولم يقدم فلسفة للفعل؛ لذا انتظرت أوربا ما يزيد على قرنين حتى تمكن الفرنسيون مع جان جاك روسو من الوصول إلى فلسفة للفعل أدت لتحويل فرنسا من الملكية إلى الجمهورية، فتغير تاريخ فرنسا ومن بعدها تاريخ أوربا كلها.

وفى هذه الأجواء التى تعيشها أمتنا يعيد التاريخ السؤال نفسه: هل نحن بحاجة إلى الكوجيتو الديكارتى القائم على التفكير وحده، أم نحن

---

(١٥) سعى كينيث والتز Kenneth Waltz إلى البرهنة على أن كنط رغم دعوته للسلام الدائم لم يعتبر مشروع السلام الدائم قابلا للتنفيذ العملى، ولا شك أن ما ذهب إليه كينيث يتعارض كلية مع النصوص قاطعة الدلالة الواردة فى كتاب كنط «مشروع للسلام الدائم» انظر تفاصيل وجهة نظر كينيث فى:
Kenneth Waltz, "Kant, Liberalism, and War", American Political Science Review, 56, June 1962. pp. 331-340.

بحاجة إلى كوجيتو آخر قائم على الفعل؟ فى ظنى أن الأمة المصرية برصيدها الحضارى الطويل لم تفتقد القدرة على التفكير قطّ، لكنها – وهنا المفارقة – كانت تفتقد غالباً القدرة على الفعل إلا فى لحظات تاريخية كبرى؛ فالمخزون النفسى التاريخى عند المصرى ملىء بالرغبات الفردوسية وإرادة القوة والأفكار الإصلاحية، لكنه يفتقد إرادة التغيير التى تنقل الأفكار من عالم المثال إلى عالم الواقع.

ومن ثم فنحن بحاجة إلى فلسفة للفعل تفهم طبيعة المخزون النفسى عند المصرى، وتعيد بناءه؛ حتى يمكن استفزاز إرادته للانتقال من الوجود بالقوة إلى الوجود بالفعل، من عالم الإمكان إلى عالم التحقق، من عالم «الأنا أفكر» إلى عالم «الأنا أفعل»؛ من الكوجيتو الديكارتى إلى الكوجيتو السياسى.

لكن ما الكوجيتو السياسى؟

هو أن يتحول الإنسان من «فرد» إلى «مواطن»، من موجود من أجل غيره إلى موجود من أجل ذاته، يتحول من وسيلة إلى غاية.

كيـف؟

بالمشاركة الفعالة فى صنع مستقبل بلده، فى اختيار رئيس دولته، وأعضاء برلمانه، بل رؤسائه فى العمل، فى الحى، فى النقابة، فى الحزب.. وإذا استطاع تحقيق ذلك، فإنه يكون قد حقق «الكوجيتو السياسى». فمفتاح المشاركة السياسية، والعمل العام، والديمقراطية، وتقرير المصير هو «الانتخاب»، لكنه ليس «الانتخاب الطبيعى» بلغة البيولوجيا الذى يتم بدون إرادة الكائن الحى، بل «الانتخاب

السياسى» الذى يتم على أساس من الإرادة الحرة للمواطن. ومن ثم يكون الكوجيتو السياسى هو «أنا أنتخب إذن أنا موجود».

إن هذا الكوجيتو السياسى له دلالات فلسفية، لعل أولاها هى أن ممارسة المواطن لحقه الانتخابى معناها أنه كائن حر، والحرية هى الفارق الأساسى بين العبد والسيد، والفارق الجوهرى بين الحيوان والإنسان.

والدلالة الفلسفية الثانية هى «القدرة على الفعل» التى تعتبر بدورها علامة فارقة بين الحى والميت، بين الوجود والعدم. والدلالة الفلسفية الثالثة هى أن المواطن العادى صار هو الغاية لا الوسيلة.

ولا يتحقق الكوجيتو السياسى إلا بالديمقراطية التى يقوم فيها المرشحون بتقديم برامجهم للمواطنين ويعرضون عليهم مشاريعهم الإصلاحية، متوسلين ومناشدين لهم أن يفرزوا بينهم، وهذا معناه المباشر أنهم الأدوات التى تحقق حلم المواطن، أما المواطن نفسه فقد صار الغاية، صار الذات الفاعلة، بينما صاروا هم «الموضوع» بلغة الفلسفة. ومن ثم انقلب منطق العبد والسيد، وتحول الحاكم المطلق الدائم المهيمن إلى حاكم نسبى يأتى ويذهب، وتحول المواطن إلى مطلق - إن حكم بصوته فقد صار حكمه واجب النفاذ!

هذا هو الكوجيتو السياسى الذى يتطلع إليه الوعى المصرى، والذى سوف يتغير بعده تاريخ العرب، مثلما تغير تاريخ أوربا بعد تغير تاريخ فرنسا.

■ الخـــلاصـــة:

إذا كانت الديمقراطية المعاصرة فى أزمة، مما يؤدى إلى خنق المجتمع المدنى، فإن حل هذه الأزمة - كما سبق القول- يكون بمزيد من الديمقراطية؛ بأن تكون دول العالم ذات سياسات مرنة وأكثر استجابة للتنوع والتعدد، وأقل حساسية للاختلاف، وأعلى إدراكًا لضرورة التحول نحو اللامركزية، بشكل لا يؤدى إلى إضعاف سلطة الدولة الوطنية، بل تأكيدها دون طغيان، وفى الوقت نفسه جعلها أكثر انفتاحًا وإيجابية وشفافية: لا دولة مركزية مغلقة، ومعزولة، ولا نظامًا حكوميًّا متهافتًا وعاجزًا؛ مما يعنى إجراء حتمية إصلاح دستورى يتجه نحو مزيد من تأكيد حقوق المواطن ومزيد من الشفافية والانفتاح، والقيام بإجراءات عملية ووقائية ضد البيروقراطية والروتين وضد الظروف التى تيسر الفساد الإدارى، ورفع كفاءة الأداء الوظيفى وتطوير الأجهزة الإدارية؛ من أجل استمرار الشرعية السياسية أو استردادها.

والديمقراطية شرط من الشروط اللازمة لتحقيق السلام الدائم؛ ولذا فمن الواجب توسيع نطاق الديمقراطية، ليس على المستوى المحلى فحسب، بل على المستوى العالمى أيضًا، وهذا يعنى توسيع نطاقها عالميًّا، كما أن توسيع نطاقها محليًّا يعنى تجديد المجتمع المدنى، وتوسيع نطاقه، وتفعيله.

وإذا كان بعض رجال السياسة والاقتصاد قد انحرفوا بالديمقراطية، وحولوها إلى أداة للاستعمار والاستغلال، فليس هذا

بعيب مطلق فى الديمقراطية، بل هو عيب المنحرفين بها، وعيب فى الضمانات التى تمنع هذا الانحراف، ومن ثم ينبغى التوسع فى هذه الضمانات وتجديدها بغير انقطاع، كما ينبغى أن تقوم الديمقراطية بإصلاح وتجديد نفسها باستمرار؛ لأنها ليست نظامًا مثاليًا بإطلاق، شأن أى نظام إنسانى، لكنها إن طُبقت بإخلاص، فإنها أقل الأنظمة سوءًا، ويمكن تقليص مساوئها بالحرص على الإصلاح الذاتى باستمرار، وتجديد وتطوير آلياتها بتطور وتغير واختلاف الظروف.

خـاتـمـة

رغم مرور مائتى عام على الفكر العربى الحديث، فلا يزال المثقفون العرب يتحدثون عن خيارات الماضى، فى حين ينبغى الحديث عن خيارات المستقبل، وفى الوقت الذى لا يزال فيه العالم الثالث يترنح بين الاختيارات القديمة التى تجاوزها الزمن وأصبحت خارج التاريخ، ينبغى أن يقوم نفر من المفكرين والسياسيين بشق طريق جديد يتجاوب مع روح العصر، ويجابه بشكل عملى مشكلات المجتمع وأزماته، ومتغيرات ما بعد سقوط الاشتراكية وانتهاء الحرب الباردة، وأحداث سبتمبر، متجاوزاً الاختيارات العتيقة التى أثبتت فشلها جزئيًا أو كليًا.

وفى الوقت الذى لا يزال العالم الثالث مشدوداً إلى عادات وتقاليد بالية، ومقيداً بالتراث القبلى، ومشغولاً نظريًا بإشكالية الأصالة والمعاصرة وغيرها من الإشكاليات العقيمة، فإنه لابد من التفكير العملى؛ أقصد تقديم أفكار قابلة للتنفيذ(١)، عبر تأسيس طريق جديد للتنمية الشاملة والمستدامة. إن هذه الخطوة ضرورية، لكنها غير كافية؛ لأن إحدى أهم مشكلاتنا أننا لا نريد أن نعمل، ومن ثم ما قيمة الأفكار الخلاقة مع أناس يرتعون فى السلبية، ويدخل الإهمال فى بنيتهم النفسية؟!

إن الناس غالبًا ينتظرون الحل من أعلى أو من الخارج، بينما فلسفة التاريخ تقول لنا إن الحل لا يأتى إلا من أسفل ومن الداخل؛ أى من

(١) انظر: د. حامد طاهر، أفكار قابلة للتنفيذ، القاهرة، مكتبة الآداب، ٢٠٠٣.

المجتمع المدنى؛ من الناس، فالله ﴿لاَ يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾(٢).

وفى اعتقادى أن التنمية الشاملة والمستدامة كحل، لن تتحقق إلا بتفعيل المجتمع المدنى، وتفعيل المجتمع المدنى لا يمكن أن يحدث إلا بتعميق الديمقراطية أو الشورى الملزمة، وتقديم وتنفيذ تصورات جديدة مركبة تنشأ بحكم الظروف المجتمعية المتجددة واتساع رقعة الفكر الحر وزيادة موجات المد الديمقراطى.

وإذا كان مفهوم المجتمع المدنى لا يزال غير معروف فى أحيان كثيرة، وغامضًا فى أحيان أكثر، وإذا كانت كتب الفكر السياسى تركز على مفهوم الدولة، وتهمش مفهوم المجتمع المدنى ـ فإن هذا البحث قد جاء كمحاولة لجعل مفهوم المجتمع المدنى مفهومًا مركزيًّا، ونقله من الهوامش إلى البؤرة، والانطلاق منه كنقطة بدء أولى.

لكن، لماذا انطلقنا من المجتمع المدنى كنقطة بدء أولى؟

لأن المجتمع المدنى هو الأصل والأساس العقلى لأى شرعية سياسية، وهو المسئول عن سلامة أو فساد الحياة السياسية. فإذا كانت الديمقراطية مزيفة، والناس سلبيين، وغير عابئين بما يحدث، وغير مشاركين فى الحياة السياسية ـ فإن هذا يرجع غالبًا إلى عدم سلامة وفاعلية البنية التحتية للحياة السياسية؛ أعنى المجتمع المدنى. ومن هنا نفهم معنى العبارة الحكيمة التى تقول: «كما تكونوا يولَّ عليكم»؛ أى أن أحوال الناس وطريقة حياتهم وأخلاقهم وأسلوبهم يترتب عليها منطقيًّا أسلوب الحكم الذى يتلاءم معهم، فالمجتمع الصالح يضع نظام حكم

(٢) الرعد: ١١.

صالحاً، والعكس، والمجتمع الديمقراطى يستحق حكمًا ديمقراطيًا، والمجتمع غير الديمقراطى يستحق نظامًا غير ديمقراطى، وهلمَّ جرًّا.

وعلى هذا، فالوضع الطبيعى للأمور هو البدء بالمجتمع باعتباره الأصل من الناحية الزمنية بحكم التطور التاريخى للنوع الإنسانى، وهو الأصل من الناحية المنطقية؛ لأنه الأساس العقلى لأى شرعية سياسية: إن صلح صلح نظام الحكم، وإن فسد فسد نظام الحكم.

ومع أن هذه قضية واضحة تمامًا، فإن أغلب البحوث فى فلسفة السياسة تتوجه إلى الدولة كمفهوم مركزى، بينما تهمش سائر المفاهيم السياسية، ومن أهمها مفهوم المجتمع المدنى. وفى بعض الحالات التى كانت تناقش فيها بعض البحوث مفهوم المجتمع المدنى، فإن هذه المناقشة كانت تنطلق من مفهوم الدولة؛ إذ كان نهج السير دومًا من الدولة إلى المجتمع المدنى، وكأن الدولة هى الأصل والمجتمع هو الفرع!

وفى عصر تمت فيه تجربة معظم الحلول، وتم فيه أيضًا إثبات فشلها، يقدم المجتمع المدنى Civil Society نفسه كحل لم يتم تجريبه بشكل شامل، وليس المقصود هنا المجتمع المدنى كما هو فى الواقع المتعين؛ أى المجتمع المدنى الموجود بالفعل بما فيه من سلبية وارتزاق وعدم شفافية فى كثير من الأحيان، بل المجتمع المدنى كنظام ومنهج أيديولوجى لمجتمع مفتوح وتعاونى وحر.

ويقع على المثقفين العبء الأكبر فى هذا الصدد، وهو عبء لن يستطيعوا القيام به إلا إذا تخلوا عن مناقشاتهم العقيمة وأفكارهم غير القابلة للتنفيذ. إن حلول مشكلاتنا ليست فى بطون الكتب ولا فى الصالونات الثقافية، وإنما فى العمل بين الناس!

الفهرست

■ تقديم ٣
■ مقدمة ٥

الفصل الأول
المجتمع المدنى ومؤسساته

■ معنى المجتمع المدنى: ٩
١- الأسرة ٩
٢- المجتمع المدنى ١٠
٣- الدولة أو الحكومة ١١
■ المجتمع المدنى كحل.. وبأى معنى؟ ١٣
■ الدولة بين المعنى العام والمعنى الخاص ١٥
■ أركان المجتمع المدنى ١٧
■ مبادئ المجتمع المدنى ١٨
■ رأس المال الاجتماعى ٢٠
■ مؤسسات المجتمع المدنى ٢٢
■ مفهوم النقابة ٢٣
■ دور النقابة وحدوده ٢٦
■ المؤسسات الصحافية ٢٧
■ الأحزاب السياسية ٢٨
■ الجمعيات الخيرية الدينية ٢٩
■ الخلاصة ٣٠

الفصل الثانى
المجتمع المدنى بين الإسلام والغرب

أولاً : المجتمع المدنى أو الأمة فى السياق الإسلامى ٣٣
- أشكال من مؤسسات وتنظيمات المجتمع المدنى فى الحضارة الإسلامية ... ٣٥

- هل فى الإسلام عقد اجتماعى؟ ٣٩
- التعددية والتعايش والانتماء ٤٥
- حرية الاعتقاد ٤٨
- حق إقامة المعابد وحرية ممارسة الشعائر ٥٠
- الاستقلال الذاتى التشريعى والقضائى للأقليات ٥٢
- المجتمع المدنى فى مصر خاصة ٥٨

ثانيًا : المجتمع المدنى فى السياق الغربى: ٦١
- النظرية السياسية وجون لوك ٦١
- تاريخ المجتمع المدنى عند آدم فيرجسون ٦٤
- الشرط الضرورى للحرية عند توماس بين ٦٦
- مبادئ ولحظات المجتمع المدنى عند هيجل ٦٦
- المجتمع المدنى ونقد الدولة عند جرامشى ٧٠
- الديمقراطية الاجتماعية الكلاسيكية (اليسار القديم) ٧١
- التصور الليبرالى ٧٢
- الطريق الثالث ٧٣
- الخلاصة ٧٥

الفصل الثالث
المجتمع المدنى والدولة والقضاء

■ **فى البداية كان الصراع!** ٧٩
■ **أهل اليسار التقليدى** ٨٠
■ **التصور الشمولى لعلاقة الدولة بالمجتمع المدنى** ٨١
■ **اليمين الليبرالى الجذرى** ٨٤
■ **الشراكة بين المجتمع المدنى والحكومة** ٨٥
■ **المجتمع المدنى والقضاء والقانون** ٩٣
■ **الخلاصة** ٩٩

الفصل الرابع
هل الديمقراطيـة ضروريـة للمجتمـع المدنـى؟

■ ماذا تعنى الديمقراطية؟ ١٠١
■ الديمقراطية آلية للحكم ١٠٣
■ هل الديمقراطية هى حكم الرعاع؟ ١٠٤
■ نقد الديمقراطية المعاصرة ١٠٦
■ أزمات الديمقراطية ١٠٨
■ الديمقراطية والسلام العالمى ١٠٩
■ من الكوجيتو الديكارتى إلى الكوجيتو السياسى ١١١
■ الخلاصة ١١٤
خاتـمـة ١١٧

الموسوعة السياسية للشباب

١- الخصخصة.	د. أحمد جمال الدين موسى.
٢- الدساتير المصرية من عهد «محمد على» إلى عهد «مبارك».	د. سيد عيسى محمد.
٣- الأيديولوجيا.	د. عمار على حسن.
٤- المواطنة.	د. عصام صيام.
٥- الأصولية.	د. عمرو الشوبكى.
٦- الانتشار النووى أخطر مفاهيم العلاقات الدولية.	د. محمد عبد السلام.
٧- حوار الحضارات.	د. وليد محمود عبد الناصر.
٨- الهجرة غير الشرعية.	د. سعيد اللاوندى.
٩- الليبرالية.	د. ياسر قنصوه.
١٠- التدخل الدولى.	د. عماد جاد.
١١- الإعلام وصناعة العقول (التليفزيون نموذجًا).	د. نسمة البطريق.
١٢- الدعاية الانتخابية.	د. صفوت العالم.
١٣- العنصرية وصدام الحضارات.	د. أسامة نبيل.
	صبرى سعيد
١٤- العلمانية والفرانكفونية.	د. أسامة نبيل.
	د. سامى مندور.
١٥- الرأى العام.	صبحى عسيلة.
١٦- أسلحة الدمار الشامل.	محمد عثمان.
١٧- التحديث.	عزمى عاشور.
١٨- المجتمع المدنى والدولة.	د. محمد عثمان الخشت.
١٩- الحكم الرشيد.	سامح فوزى.
٢٠- الخصوصية الثقافية.	بشير عبد الفتاح.
٢١- الديمقراطية.	صبرى سعيد.
٢٢- الاستشراق.	سهام ربيع عبد الله.

احصل على أى من إصدارات شركة نهضة مصر (كتاب/ CD)

وتمتع بأفضل الخدمات عبر موقع البيع: www.enahda.com

نهضة مصر
للطباعة والنشر والتوزيع

الموسوعة السياسية للشباب

المجتمع المدنى والدولة

■ انطلاقًا من شعلة التنوير التى تحملها «نهضة مصر للطباعة والنشر» منذ تأسست عام 1938، تصدر هذه السلسلة التثقيفية ضمن الموسوعة السياسية للشباب؛ لتلقى أضواء كثيفة على المفاهيم والمصطلحات والقضايا التى يصادفها الشباب فى حياتهم اليومية، أو تقع تحت أعينهم فى الصحف وعبر الإذاعات والفضائيات.

■ تهدف هذه الموسوعة إلى تزويد الشباب بمعلومات ومعارف دقيقة وسهلة ومبسطة؛ كى تكون عونًا لهم فى «فهم» ما يدور حولهم من أحداث، وتعريفهم بما ينبغى عليهم عمله تجاه أنفسهم و«أوطانهم» وتجاه الآخرين.

■ يقدم هذا الكتاب تعريفًا صحيحًا لـ «المجتمع المدنى» كمفهوم جديد انتشر فى السنوات الأخيرة، عبر رؤية الإسلام والغرب له، وكذلك علاقته باليسار والديمقراطية والليبرالية والسلام العالمى.

■ تشمل الأعداد التالية تعريفات لمفاهيم وقضايا أخرى مثل: العام، والديمقراطية، والعنصرية، والأصولية، والعلمانية والحكم الرشيد، والخصوصية الثقافية، وصدام الحض النووى، وأسلحة الدمار الشامل، والإعلام وصناعة العقو الشرعية، والليبرالية، والاستشراق، والخصخصة، والت الدولى، والأيديولوجيا.. وغيرها.

6 221133 332941

نهضة مصر
للطباعة والنشر والتوزيع